



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبة
الرقم التسلسلي: —

مذكرة

مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

الطور الثاني أكاديمي

في: العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وجباية

أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي

دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة 2020-2024

إعداد الطالبتان:

- العقون لميس

- لكحالي ياسمين

تاريخ المناقشة: 2025/././.

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

<u>الاسم واللقب</u>	<u>الرتبة العلمية</u>	<u>المؤسسة</u>	<u>الصفة</u>
محمد العربي غزي	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	رئيسا
الحواس زواق	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
بوعلام ولهي	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2024-2025

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۴۳۸ هـ

شكر و عرفان

(وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) سورة يونس الآية 10

الحمد لله الذي ما تمَّ جُهدا ولا ختم سعيًا إلا بفضلِهِ، الحمد لله على البلوغ ثم الحمد لله على التمام، نحمده سبحانه على توفيقه وتسديده، ونسأله أن يجعل هذا العمل في ميزاني حسناتنا وأن ينفعننا به في الدنيا والآخرة، اللهم لك الحمد على ما أنعمت به علينا من العلم والصبر والتوفيق.

نتقدم بخالص شكرنا وامتناننا للأستاذ الفاضل المشرف (زواق الحواس)، على كل التوجيهات التي خصنا بها طيلة فترة هذا العمل وعلى صبره معنا إلى أن تم المبتغى وتحقق المراد، ونشكره على دعمه الدائم، فجزاه الله عنا خير الجزاء ووفقه لما يحب ويرضى،

كما لا يسعنا إلا أن نتقدم بأسمى عبارات الشكر والعرفان لمن كانا سندنا منذ مرحلة الليسانس في رحلتنا الأكاديمية الأستاذين (ولهي بوعلام)، و (حميدي أحمد سعيد)، بفضل الله أولا ثم دعمهما لنا ثانيا وصلنا لهذه المرحلة فجزاهما الله عنا خير الجزاء.

ولا يفوتنا أن نتقدم بواجب الشكر لأعضاء لجنة المناقشة، على قبول مناقشة هذا العمل وتقويمه وتصويبه، وعلى ما منحوه من وقت وجهد في سبيل ذلك، وعلى كل النصائح والتصويبات لإثرائه،

في الأخير نشكر كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

إهداء

أهدي ثمرة جهدي طوال مساري الدراسي وعملي هذا

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها واقترن رضاها برضى الرحمان إلى الملاذ الآمن

- والدتي حفظها الله وأطال في عمرها -

إلى من يسر لي طريق العلم وعلمني حب العمل والصبر والمثابرة إلى مُعلمي الأول

- والدي حفظه الله وأطال في عمره -

إلى من شد الله بهم عضدي فكانوا لي خير مُعين

- إخواني وأخواتي

(بوعلام، إسحاق، عبد الرحيم، ريان)، (آية، رتاج، هاجر) -

إلى كل من آمن بي ودعمني في أوقاتي الصعبة إلى كل من أحب، شكرًا لكونكم جزءًا من

حياتي وجزءًا من مسيرتي الدراسية.

العقون لميس

إهداء

بسم الله أبدأ كلامي....

الذي بفضلته وصلت لمقامي هذا والحمد والشكر على ما أتاني

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى اليد الخفية والقلب الحنون و صاحبة الدعاء الصادق
أمي الغالية.

إلى من علمني أول خطواتي وكان ولا يزال سندي ومرشدي في الحياة

أبي الغالي.

إلى عائلتي الصغيرة زوجي وابنتي الغاليتين.

إلى من في قربهم تهون الأحزان إخوتي الأعزاء.

إلى كل الأصدقاء والزملاء.

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا البحث وأخص بالذكر

الأستاذ الفاضل {زواق الحواس} الذي كان لنا الدعم والعون.

لكحالي ياسمين



المفهارس



1. فهرس المحتويات	
الصفحة	العنوان
	شكر و عرفان
	إهداء
I	فهرس المحتويات
III	فهرس الجداول
I	فهرس الأشكال
II	الملخص
أ	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للمنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي وأوجه تأثره بالمنازعات الجبائية.	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: الإطار النظري للمنازعات الجبائية.
03	المطلب الأول: مفهوم وعناصر وخصائص المنازعات الجبائية.
06	المطلب الثاني: أهمية وأنواع المنازعات الجبائية.
08	المطلب الثالث: أسباب ومراحل المنازعات الجبائية.
12	المبحث الثاني: الإطار النظري للتحصيل الجبائي وأوجه تأثره بالمنازعات الجبائية.
12	المطلب الأول: مفهوم ومبادئ و ضمانات التحصيل الجبائي
15	المطلب الثاني: نطاق وأهمية وأهداف التحصيل الجبائي
17	المطلب الثالث: تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي .
19	المبحث الثالث: إجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري.
19	المطلب الأول: الطعن الإداري أمام الهيئات الإدارية.
24	المطلب الثاني: الطعن أمام لجان الطعن الإدارية.
30	المطلب الثالث: الطعن أمام الهيئات القضائية
34	المطلب الرابع: طلبات المساعدة (الطعن الولائي)
36	المطلب الخامس: منازعات التحصيل الجبائي (ممارسة المتابعات).
43	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.	
51	تمهيد
52	المبحث الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية المسيلة وهيكلها التنظيمي
52	المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية المسيلة
52	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية المسيلة
59	المبحث الثاني: تطور المنازعات الجبائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.
59	المطلب الأول: تطور المنازعات الجبائية أمام الجهات الإدارية في الفترة 2020-2024.

67	المطلب الثاني: تطور المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في الفترة 2020 – 2024.
73	المطلب الثالث: تطور المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية في الفترة 2020 – 2024.
79	المبحث الثالث: أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024
79	المطلب الأول: أثر المنازعات الجبائية على تناقص التحصيل الجبائي (انخفاض الإيرادات الجبائية) في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.
86	المطلب الثاني: أثر المنازعات الجبائية على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.
92	المطلب الثالث: أثر المنازعات الجبائية على تزايد بواقى التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.
99	خلاصة الفصل
101	الخاتمة
106	قائمة المراجع
110	الملاحق

2. فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	الهيئات الإدارية المؤهلة للفصل في النزاعات الضريبية ونطاق اختصاصها في التشريع الضريبي الجزائري.	22
2-1	آجال الفصل في المنازعات الضريبية بحسب الهيئات المختصة بمقتضى التشريع الضريبي الجزائري.	23
3-1	تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الولائية للطعن.	24
4-1	تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الجهوية للطعن.	25
5-1	تركيبة ومجال اختصاص اللجنة المركزية للطعن.	26
1-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024) .	60
2-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024) .	62
3-2	مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	65
4-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024). الوحدة: عدد المنازعات	67
5-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة(2020-2024) الوحدة: عدد الشكايات	69
6-2	التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة 2020 - 2024. (الوحدة: دج)	71
7-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024).الوحدة:عدد المنازعات	73
8-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020 - 2024) الوحدة: عدد الشكايات	75
9-2	التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) . (الوحدة: دج)	77
10-2	اثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)	80
11-2	اثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن علنتناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)	82
12-2	اثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية علنتناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)	84
13-2	اثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة(2020 - 2024) (الوحدة:دج)	87

90	اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة:دج)	14-2
93	اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الادارية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024). (الوحدة:دج)	15-2
95	اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة 2020-2024. (الوحدة:دج)	16-2
97	اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024). (الوحدة:دج)	17-2

قائمة الأشكال		
الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	نموذج الدراسة	و
1-2	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية المسيلة	53
2-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024)	61
3-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024)	63
4-2	التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	66
5-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024).	68
6-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024)	70
7-2	التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024)	72
8-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024).	74
9-2	تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020 - 2024)	76
10-2	التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	78
11-2	أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	80
12-2	أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	83
13-2	أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	85
14-2	اثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على المبلغ المحتمل تحصيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (200 - 2024)	88
15-2	اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تحصيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).	88
16-2	اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تأجيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024)	91

91	اثرالمنازعات الجبائية أمام الجهات الإدارية على تزايد بواقى التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).	17-2
94	اثرالمنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقى التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).	18-2
96	اثرالمنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقى التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).	19-2

المُلخَص



ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي، حيث تعد المنازعات الجبائية من أبرز الإشكالات التي تواجه الإدارة الجبائية، فهي تؤثر بشكل مباشر وسلبى على التحصيل الجبائي، وتنتشأ نتيجة خلافات بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة بشأن تحديد الأساس الضريبي أو قيمة المستحقات أو مدى قانونية الإجراءات المتخذة عند تحصيل الضريبة، مما يساهم في تعطيل التحصيل الضريبي، لأنه عند وقوع نزاع ضريبي يتوقف عادة تحصيل الضريبة محل النزاع إلى حين الفصل فيه، مما يؤدي إلى تأخير تدفق الموارد المالية إلى الخزينة العمومية. كما أن معالجة المنازعات تتطلب موارد مالية وبشرية، سواء على مستوى لجان الطعن أو على مستوى المحاكم، مما يتقل كاهل الإدارة الضريبية، وبالتالي زيادة التكاليف الإدارية والقضائية. كما أن كثرة المنازعات قد تخلق مناخا من انعدام الثقة بين المكلفين بالضريبة والإدارة الضريبية، ما قد يؤدي إلى ضعف الامتثال الطوعي. وهذا ما يتسبب في تراجع نسب التحصيل الضريبي، وهو ما يؤثر سلبا على ميزانية الدولة وقدرتها على تمويل المشاريع والخدمات العمومية. وهو ما سعت الدراسة الوقوف عليه عمليا من خلال دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020 - 2024.

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج النظرية والتطبيقية التي أكدت التأثيرات السلبية للمنازعات الجبائية مثل تراجع الحصيلة الضريبية، تعليق التحصيل الضريبي، وتزايد بواقى التحصيل الضريبي، وبناء على ذلك قدمت الدراسة جملة من الاقتراحات التي من شأنها الحد من المنازعات الجبائية وتأثيراتها السلبية على التحصيل الضريبي.

الكلمات المفتاحية: المنازعات الجبائية، التحصيل الجبائي، الإدارة الجبائية، المكلفين بالضريبة، الطعن، الإجراءات الجبائية

Abstract:

This study aimed to shed light on the impact of tax disputes on tax collection. Tax disputes are among the most significant challenges faced by the tax administration, as they have a direct and negative effect on tax collection. These disputes arise from disagreements between the tax administration and taxpayers regarding the determination of the tax base, the value of dues, or the legality of the procedures taken during the collection process. Such disputes contribute to the disruption of tax collection, since the collection of the disputed tax is usually suspended until the dispute is resolved. This delay affects the flow of financial resources to the public treasury.

Furthermore, resolving these disputes requires financial and human resources, whether at the level of appeals committees or the judiciary, which burdens the tax administration and increases administrative and legal costs. Additionally, a high number of tax disputes can create an atmosphere of mistrust between taxpayers and the tax administration, potentially leading to lower levels of voluntary compliance. This, in turn, results in a decline in tax collection rates, negatively affecting the state's budget and its ability to finance public projects and services.

The study sought to examine this issue practically through a case study of the Directorate of Taxes in the Wilaya of M'Sila during the period 2020–2024.

The study reached a set of theoretical and practical findings that confirmed the negative effects of tax disputes, such as a decline in tax revenues, the suspension of tax collection, and an increase in uncollected taxes. Accordingly, the study proposed a number of recommendations aimed at reducing tax disputes and their negative impact on tax collection.

Key words: tax disputes, tax collection, tax administration, taxpayers, judicial dispute, appeal, tax procedures

Résumé:

Cette étude a visé à mettre en lumière l'impact des litiges fiscaux sur le recouvrement des impôts. En effet, les litiges fiscaux représentent l'un des problèmes majeurs auxquels est confrontée l'administration fiscale, car ils affectent directement et négativement le recouvrement fiscal. Ces litiges naissent de désaccords entre l'administration fiscale et les contribuables concernant la détermination de l'assiette fiscale, le montant des sommes dues ou la légalité des procédures engagées lors du recouvrement de l'impôt. Cela contribue à entraver le processus de recouvrement, puisque, en cas de litige fiscal, le recouvrement de l'impôt concerné est généralement suspendu jusqu'à ce qu'une décision soit rendue, ce qui retarde l'afflux de ressources financières vers le Trésor public.

De plus, le traitement de ces litiges nécessite des ressources financières et humaines, que ce soit au niveau des commissions de recours ou des juridictions, ce qui alourdit la charge de l'administration fiscale et augmente les coûts administratifs et judiciaires. Par ailleurs, la multiplication des litiges peut créer un climat de méfiance entre les contribuables et l'administration fiscale, pouvant entraîner une baisse de la conformité volontaire. Cela se traduit par une diminution des taux de recouvrement des impôts, ce qui affecte négativement le budget de l'État et sa capacité à financer les projets et les services publics.

L'étude a cherché à examiner cette problématique de manière concrète à travers une étude de cas de la Direction des impôts de la wilaya de M'Sila durant la période 2020–2024.

L'étude a abouti à un ensemble de résultats théoriques et pratiques confirmant les effets négatifs des litiges fiscaux, tels que la baisse des recettes fiscales, la suspension du recouvrement et l'augmentation des restes à recouvrer. En conséquence, elle a formulé une série de propositions visant à réduire les litiges fiscaux et leurs effets néfastes sur le recouvrement des impôts.

Mots-clés : contentieux fiscal, recouvrement fiscal, administration fiscale, contribuables, contentieux judiciaire, recours, procédures fiscales.

المقدمة



تعد الضرائب من أهم مصادر تمويل الخزينة العامة التي تساهم في تغطية النفقات العامة، وبالتالي هي وسيلة لدفع عجلة اقتصاد الدولة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المتنوعة، وهي بذلك تمثل أحد أعمدة النظام المالي العام. حيث تعتمد أغلب الدول بشكل كبير على الضرائب في تمويل الإنفاق العام وتمويل المشاريع العمومية .

غير أن العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة قد تشهد توترا نتيجة تضارب المصالح بينهما، فالإدارة الجبائية دائما ما تسعى لزيادة التحصيل الجبائي لتعزيز إيراداتها، بينما يسعى المكلف بالضريبة إلى تقليل العبء الضريبي قدر الإمكان، أو بسبب اختلاف تفسيرات القوانين بينهما نتيجة اختلاف أهداف وخلفيات كل طرف . مما يؤدي إلى ظهور ما يعرف بالمنازعات الجبائية التي تعد وسيلة قانونية يمنحها المشرع للمكلف للاعتراض أو الطعن في القرارات الضريبية التي تمس مصالحه المالية، وقد تنشأ بناء على حالة المكلف الذي يكون تضرر في أمواله أو أتخذ في حقه قرارا ضريبيا يخالف القانون، فيلجأ إلى المنازعة الجبائية من أجل إلغاء أو تعديل قيمة الضريبة المفروضة عليه، وبالتالي تقوم المنازعة الجبائية في حالة عدم صحة أو شرعية فرض الضريبة، وتكمن أهمية هذه المنازعات في اعتبارها أداة حقيقية لضمان عدالة النظام الجبائي وضمان حقوق المكلفين.

يمر النزاع الجبائي بمرحلتين أساسيتين، تتميز أولاهما بطابعها الإداري لأنها تتم أمام الإدارة الجبائية، وقد يتعلق النزاع فيها بالوعاء أو التحصيل ويكون أمام الهيئات الادارية وقد يصل مستوى الطعن أمام لجان الطعن الإدارية، أما المرحلة الثانية هي التسوية القضائية للنزاع الجبائي بدء من المحكمة الإدارية إلى الطعن أمام مجلس الدولة.

إلى جانب ذلك تحتل مرحلة التحصيل الجبائي مكانة هامة بين مراحل استيفاء الضريبة، فمن خلاله تتحول الوضعيات الجبائية من الحالة الرقمية إلى الحالة النقدية، وهو الوسيلة الأهم لتمويل ميزانية الدولة، ولكن المنازعات الجبائية تعد من أهم العوائق التي تؤثر بشكل سلبي على عملية التحصيل الجبائي. وبالتالي فإن المنازعات الجبائية والتحصيـل الضريبي عنصران متداخلان يؤثر كل منهما على الآخر، فإذا تأخرت تسوية المنازعات تعطل التحصيل، وإذا لم يتم التحصيل وفق الأحكام القانونية وبطريقة شرعية أصبح محل منازعة .

1. إشكالية الدراسة

انطلاقاً مما سبق تحاول هذه الدراسة ابراز تأثيرات المتازعات الجبائية على التحصيل الجبائي من خلال معالجة الإشكالية التالية:

"ماهي تأثيرات المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في

الفترة 2020 - 2024"؟

ويمكن تجزئة هذه الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بكل من المنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي؟.
- ماهي التأثيرات النظرية المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي ؟.
- كيف كانت تأثيرات المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي بمديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020 - 2024 ؟.

2. فرضيات الدراسة: لمعالجة إشكالية الدراسة تم الانطلاق من الفرضيتين التاليتين:

- تؤدي كثرة المنازعات الجبائية وطول إجراءات وتعدد هيئات الفصل فيها بشكل سلبي على التحصيل الجبائي؛
- تؤثر المنازعات الجبائية بشكل سلبي على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020 - 2024 من خلال دورها في انخفاض وتأجيل وتزايد بواقي تحصيل الإيرادات الجبائية.

3. أهداف الدراسة: تستهدف هذه الدراسة تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها:

- ابراز الجوانب النظرية لكل من المتازعات الجبائية والتحصيل الجبائي؛
- دراسة التأثيرات المختلفة للمنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي؛
- تحليل تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020 - 2024.

4. أهمية الدراسة: تستمد هذه الدراسة أهميتها، مما يلي:

- أهمية المنازعات الجبائية في تحقيق التوازن بين مصلحة الدولة في تحصيل الضرائب وضمان حقوق المكلفين؛
- أهمية التحصيل الضريبي في ضمان تمويل الخزينة العامة للدولة؛
- أثر المنازعات الجبائية على ضعف كفاءة التحصيل الجبائي.

5. أسباب اختيار موضوع الدراسة: هناك مجموعة من الأسباب الذاتية والموضوعية التي دفعتنا لاختيار

موضوع الدراسة، نلخص الأهم منها فيما يلي:

أ- الأسباب الذاتية: تتمثل في الأسباب التالية:

- الميول الشخصي للطالبان للبحث في الموضوع لارتباطه بتخصصهما الدراسي؛
- الرغبة في تعميق المعارف حول المنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي والتأثيرات المتبادلة بينهما؛
- محاولة تقديم موضوع البحث وفق طريقة أكاديمية توازن بين جانبه العلمي وجانبه التطبيقي.

ب- الأسباب الموضوعية: يمكن تلخيصها في الأسباب التالية:

- أهمية الموضوع بسبب تأثيراته المباشرة على مالية الدولة، وفعالية نظامها الجبائي؛
- ضرورة دراسة أسباب تزايد المنازعات الجبائية، لمحاولة تجنب تأثيراتها السلبية على التحصيل الجبائي، الذي يعد أهم مصدر تمويل موازنة الدولة؛
- ندرة الدراسات المتخصصة في مجال العلاقة بين التحصيل الجبائي والمنازعات الجبائية، مما يجعل البحث ذات أهمية كبيرة.

6. **حدود الدراسة:** تنصب الدراسة حول أثر المتازعات الجبائية على التحصيل الجبائي على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة، وذلك خلال الفترة الزمنية الممتدة من سنة 2020 إلى سنة 2024.

7. **الدراسات السابقة:** هناك العديد من الدراسات السابقة التي تناولت بعض جوانب الموضوع، نذكر منها الدراسات التالية:

❖ **دراسة: نجاة بن تركية ، 2018، المنازعات الجبائية للضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،** وهي عبارة عن مقال منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية. حيث كانت تهدف هذه الدراسة إلى تحديد الإطار العام للنزاع الضريبي في التشريع الجبائي الجزائري، وتحديد مختلف إجراءاته ومراحله وشروطه ، وقد خلصت الدراسة أن النزاع الضريبي ينقسم إلى مرحلتين أساسيتين هما: المرحلة الإدارية والمرحلة القضائية، فالمرحلة الإدارية تشمل التظلم الإداري المسبق أمام الجهة المصدرة للضريبة بالإضافة إلى الطعن أمام لجان الطعن الإدارية، أما المرحلة القضائية فتتم على مستوى المحكمة الإدارية كخطوة أولية ثم الاستئناف أمام مجلس الدولة كحل أخير لفض النزاع.

❖ **دراسة : محمد أمين كويدي، سامية بوضياف، 2020 ، دور المنازعات الجبائية في حل الخلاف بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية" والتي تمثل مقال في مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة 2،** حيث بينت الدراسة الأهمية الكبيرة التي يكتسبها موضوع المنازعات الجبائية، حيث تظهر أهميته النظرية من خلال النصوص القانونية التي أقرها المشرع في مختلف القوانين التي تحكم هذا النوع من المنازعات، ومن حيث تطبيق النصوص والإجراءات القانونية التي أقرها المشرع عند قيام النزاع الجبائي


ومدى نجاعتها في تسويته إداريا وقضائيا. كما بينت أن الدور الأساسي للمنازعات الجبائية هو الفصل في الشكوى على مستوى الإدارة الجبائية والفصل في الدعوى على مستوى القضاء ، بحيث يوجد نوعين من النزاعات منها ما هو متعلق بالوعاء ومنها ما هو متعلق بالتحصيل.

❖ دراسة: ياسر علاوي، محمد غزغزي، 2022، **تأمين التحصيل الجبائي على المستوى المحلي ودوره في تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية - دراسة حالة بلدية المدينة**، الدراسة تمثل مقال منشور في مجلة دراسات جبائية، وقد اهتمت هذه الدراسة بمعالجة موضوع التحصيل الجبائي على المستوى المحلي ودوره في تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية. وذلك من خلال توضيح مختلف العراقيل التي تواجهها الجباية المحلية مع إبراز أهم السبل التي يمكن انتهاجها من أجل مواجهة هذه العراقيل وتأمين التحصيل الجبائي ومساهمة هذه الموارد في تحسين إيرادات ميزانية الجماعات المحلية. وقد عززت هذه الورقة البحثية بدراسة حالة لبلدية المدينة موضحة تطور مختلف مصادر تمويل الجباية المحلية من ضرائب مباشرة وغير مباشرة ومدى مساهمتها في تعزيز الموارد المالية لميزانية البلدية ، وتوصلت إلى أن الجباية المحلية تمثل جزءا مهما من الموارد المالية للجماعات المحلية لكن لا تزال الإصلاحات المالية غير كافية في هذا المجال.

❖ دراسة : علوش أحلام، 2023، **"المنازعات الجبائية في التشريع الجزائري"**، وهي منكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس (مستغانم)، وقد تناولت هذه الدراسة بنوع من التفصيل، الإجراءات الإدارية والقضائية التي تمر بها تسوية المنازعة الضريبية، واتبعت من خلالها منهجية تحليل نصوص قانون الإجراءات الجبائية الجزائري، الذي يلزم لجوء المكلف بالضريبة أولا للتنازع أمام الإدارة كإجراء إلزامي قبل رفع دعواه أمام القضاء كمرحلة ثانية، وتقديم الشكوى بمضمونها وشروطها وأجالها القانونية، إذ تعلق النزاع بالوعاء. وتكتسي شكل اعتراض على إجراءات المتابعة إذ تعلق النزاع بالتحصيل، كما يحق له اللجوء إلى القضاء مع مراعاة المهلة القانونية برفع دعوى ضريبية في شكل عريضة بشروطها القانونية وله حق استئناف الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية أمام مجلس الدولة.

مايميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بأنها تناولت موضوع تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي خلال الفترة (2020-2024) بمديرية الضرائب لولاية المسيلة، بينما ركزت الدراسات السابقة على المنازعات الجبائية والتحصيل الضريبي كعنصرين منفصلين.




8. منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الدراسة، تم استخدام المنهج الوصفي لتوضيح الجوانب النظرية المرتبطة بالمنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي، إجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي، تأثير المنازعات على التحصيل الجبائي وتحليل المعطيات وبيانات الملفات الصادرة عن الهيئات الرسمية، كما تم اثناء الدراسة في الجانب التطبيقي من خلال الدراسة الميدانية والتي كانت عبارة عن دراسة حالة على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024).

9. نموذج الدراسة:

الشكل رقم (1-1): نموذج الدراسة



المصدر: من إعداد الطالبان

10. هيكل الدراسة:

وفقا لمقتضيات الدراسة ومن أجل الإجابة عن الإشكالية تم تقسيمها إلى فصلين: تناول الفصل الأول منهما الإطار النظري للمنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي وأوجه التأثير بينهما، وذلك من خلال ثلاثة مباحث رئيسية، استعرض المبحث الأول منها الإطار النظري للمنازعات الجبائية، بما في ذلك أهميتها وأنواعها مع التركيز على أسبابها ومراحلها، أما المبحث الثاني، فركز على التحصيل الجبائي، متناولاً مفهومه، مبادئه وضماناته، أهميته وأهدافه، مع تسليط الضوء على أثر المنازعات الجبائية عليه، أما المبحث الثالث فتناول دراسة إجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري من خلال استعراض الطعن الإداري أمام الهيئات الإدارية والتنطرق إلى لجان الطعن الإدارية والطعن القضائي مع ذكر طلبات المساعدة (الطعن الولائي) وتسليط الضوء على منازعات التحصيل. أما الفصل الثاني، وهو الفصل التطبيقي، تضمن دراسة ميدانية في مديرية الضرائب بولاية المسيلة، حيث تم تقسيمه هو الآخر إلى ثلاثة مباحث، تناول المبحث الأول منها تقديماً لمديرية الضرائب لولاية المسيلة مع توضيح طبيعة هذه الهيئة وتبيان هيكلها التنظيمي، أما المبحث الثاني فقد تضمن دراسة لتطور المنازعات الجبائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024 أمام الهيئات الإدارية ولجان الطعن وأمام القضاء، وفي المبحث الثالث تم تناول تأثيرات المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024.

الفصل الأول

الاطار النظري للمنازعات الجبائية والتحصيل
الجبائي وأوجه التأثير بينهما



تمهيد:

تتأثر المنازعة الجبائية بالتحصيل الجبائي من خلال العلاقة بين الممول والإدارة الضريبية، فكما كانت العلاقة بينهما جيدة أدى ذلك إلى الحد من المنازعات الجبائية، أما إذا اختل التوازن بينهما ساءت تلك العلاقة وبالتالي تتزايد المنازعات الجبائية مما يؤثر على ربط الضريبة وتحصيلها، أي تحديد دين الضريبة لبيان ما يجب على الممول دفعه للوفاء بالتزامه الضريبي طبقاً للقوانين الجبائية، مما يؤثر بشكل مباشر على فعالية النظام الجبائي ككل، فكثرة المنازعات و طول مدة الفصل فيها يؤدي إلى تجميد عمليات التحصيل، مما يؤثر سلباً على إيرادات الدولة وعرقلة المشاريع العمومية الممولة من الإيرادات الضريبية، كما تساهم في إضعاف الثقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة والتأثير على شفافية النظام الضريبي. وفي حال تنفيذ التحصيل الضريبي دون مراعاة للمبادئ الجبائية والأحكام القانونية قد يساهم هو الآخر في نشأة وتفاقم هذه المنازعات . لذا سنحاول في هذا الفصل التعريف بالمنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي وآليات النزاع الجبائي في النظام الجبائي الجزائري، من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول:** الإطار النظري للمنازعات الجبائية؛
- **المبحث الثاني:** الإطار النظري للتحصيل الضريبي وأوجه تأثيره بالمنازعات الجبائية؛
- **المبحث الثالث:** إجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري.

المبحث الأول: الإطار النظري للمنازعات الجبائية

تعد الضرائب من المجالات التي تثار فيها المنازعات بين المكلفين بالضريبة ومصلحة الضرائب نتيجة التدخل المستمر للإدارة الجبائية في شؤونهم المالية، والتعديل المستمر للقوانين الضريبية وتعقدتها، مما يجعل المكلفين بالضريبة يتخلفون عن تسديد ما عليهم من ضرائب ومن ثم تقوم المنازعات بينهم وبين الإدارة الجبائية، وهو ما سنحاول التعريف به من خلال هذا المبحث:

المطلب الأول: مفهوم وعناصر وخصائص المنازعات الجبائية

تعتبر المنازعة الجبائية عن اختلاف وجهات النظر بين الإدارة الجبائية والممول، بمناسبة قيام الأولى بوظائفها المكلفة بها من طرف القانون، ويترتب على هذا الاختلاف في وجهات النظر نشوء خلافات بينهما تتطوي على ادعاءات متعارضة.

الفرع الأول: مفهوم المنازعات الجبائية

تُعد المنازعات الجبائية المرآة العاكسة لمصادقية النظم الجبائية من حيث الاحترام الدقيق لمختلف الإجراءات الجبائية المتعلقة بتأسيس وتصفية وتحصيل مختلف الضرائب والرسوم، فقد تنشأ بعض الخلافات بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية، تؤدي إلى عدم اتفاق الطرفين، وهذا يقودنا إلى ما يعرف بالمنازعات الجبائية. ومنه يمكننا تقديم التعاريف التالية:

❖ **التعريف الأول:** " المنازعات الجبائية هي مجموعة الإجراءات والقواعد من القانون العام التي تحكم وتنظم النزاعات التي قد تتجم بمناسبة عمليات الوعاء أو التحصيل أو المراقبة التي تقوم بها الإدارة الجبائية اتجاه المكلفين ". (سليمان، 2020، صفحة 202)

❖ **التعريف الثاني:** " المنازعات الجبائية تتولد عن تطبيق قانون الضرائب وتقوم بسبب امتناع المكلف بالضريبة عن القيام بما فرضته الإدارة الجبائية أو في حالة تهريبه عن دفع الضريبة أو قيامه بالغش الضريبي ". (رشيد و محمد، 2022، صفحة 306)

❖ **التعريف الثالث:** " المنازعة الجبائية هي كل ما ينتج عن أي خلاف بين المكلفين والإدارة الجبائية والذي يمكن حله من خلال إجراءات إدارية أو قضائية، فهي مجموعة من القواعد المطبقة على النزاعات

التي تطرأ بين المصالح الجبائية والمكلفين بالضريبة والناجمة عن نزاعات حول مسائل قانونية تتعلق بتحديد وتغطية الضريبة من جهة وتحصيلها من جهة أخرى". (كويدي، 2020، صفحة 61)

نستنتج من التعاريف السابقة أن المنازعة الجبائية هي المنازعة التي تكون الإدارة الجبائية طرفاً فيها، وتتسبب بتطبيقها للقانون الجبائي بصورة مباشرة على المكلفين بالضريبة وقد تتعلق بالفرض الجبائي أو التحصيل الجبائي.

الفرع الثاني: موقف التشريع الجزائري من مفهوم المنازعات الجبائية.

بالرجوع إلى التشريع الجبائي الجزائري، خاصة ما تعلق منه بقانون الإجراءات الجبائية، نجد أن المشرع الجزائري لم يعطي تعريفاً للمنازعة الجبائية وإنما تطرق إلى شروطها ومضامينها، ومواعيد احتساب التقادم بخصوص النزاع الجبائي سواء ما تعلق بمنازعات الوعاء أو التحصيل، أو حتى المنازعة أمام لجان الطعن الإدارية المنشأة لهذا الغرض وكذلك الأمر للمنازعة الجبائية على مستوى القضاء.

وبالنظر إلى المادتين 92 و 93 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري نجد أن المشرع الجزائري قد اخذ بالمفهوم الواسع للنزاع الضريبي، بحيث اعتبر أن طلبات التخفيض المقدمة من طرف المكلفين إلى المصالح الضريبية المختصة والتي تتعلق بالإعفاء من الضريبة المفروضة عليهم قانوناً أو التخفيف منها نتيجة حالة العوز أو ضيق الحال والتي تؤدي إلى العجز عن إبراء ذمتهم تجاه الخزينة، أو حتى تلك التي يكون مضمون الإعفاء والتخفيض من الزيادات والضرائب والغرامات الجبائية تكون من خلال تقديم شكوى إلى مدير الضرائب الولائي الذي يتبع له مكان فرض الضريبة، بشرط إرفاقها بنسخة من الإعدار الصادر من الإدارة الجبائية أو ذكر رقم المادة من الجدول التي سجلت تحتها الضريبة المعنية بهذه الشكوى. (الجبائية ق.، المادة 93، 2025)

فإذا نظرنا إلى هذه الشروط نجدها تتوافق مع الشروط المحددة لمنازعة الوعاء أو حتى التحصيل، إذ يشترط المشرع الجزائري وجوب تقديم شكوى (تظلم) إلى المصالح الجبائية صاحبة الاختصاص، كما يمكن لنا من خلال مضمون المادة 93 من قانون الإجراءات الجبائية المشار إليها أعلاه أن التشريع الجزائري يقصد في هذا الخصوص أنه على المكلف أن ينازع الإدارة الجبائية بخصوص حالة العوز التي حلت به، والتي أدت إلى عدم قدرته على الإيفاء بديونه أن يقدم شكوى إلى الجهة الضريبية ذات الاختصاص من أجل النظر في طلباته ومحاولة تخفيف العبء الضريبي عليه، الناتج إما عن عدم القدرة على التسديد أو عدم القدرة على مجاراة الزيادة الحاصلة في الغرامات المفروضة على عدم التسديد. (قاشي، 2015، الصفحات 71-72)

الفرع الثالث: عناصر وخصائص المنازعات الجبائية.

حتى تصنف المنازعة كمنازعة جبائية لا بد من أن تتوفر فيها العديد من العناصر، وكذا مجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المنازعات.

أولاً. عناصر المنازعات الجبائية:

تعتبر المنازعة منازعة جبائية إذا توفرت فيها العناصر الأساسية التالية:

1. أن تكون الإدارة الجبائية طرفاً فيها؛
2. أن يكون قانون الضرائب واجب التطبيق للفصل في المنازعة، بحيث يكون المرجع فيها إليه ولا يغير من الأمر أن يشاركه في ذلك قانون آخر، ومثال ذلك قانون الحجز الإداري، حيث أنه عند تحصيل الضريبة يمكن تطبيق قانون الضرائب، وقانون الحجز الإداري معاً؛
3. أن تتعلق المنازعة بعمل من الأعمال الضريبية المؤثرة في تحديد دين الضريبة، كعمليات حصر الممولين وربط وتحصيل الضريبة. (العليم، 2024، صفحة 37)

ثانياً. خصائص المنازعات الجبائية:

تتسم المنازعة الجبائية بالعديد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المنازعات، نذكر منها (صديق، 2006، صفحة 29):

1. أن أحد أطرافها الدولة ممثلة في الإدارة الجبائية (وزارة المالية)، بما للدولة من امتيازات السلطة العامة التي تجعلها في موقف أقوى من موقف الطرف الآخر وهو الممول، بما تملكه من وسائل تمكنها من الحصول على أدلة الإثبات وإجبار الممول على الدفع قبل أن يفصل في المنازعة النهائية؛
2. أن المنازعة الجبائية تتعلق بنشاط يزاوله الممول، أو مال يديره أو عمل يؤديه، وبالتالي فإن استمرار وجهة نظرها بالطريقة التي تنتظر بها الدعوى العادية، وما تستغرقه من وقت طويل قد يستمر لسنوات عديدة؛
3. أن المنازعة الجبائية تتعلق غالباً بنشاط اقتصادي للممول، حين يكون مبلغ الضريبة مستحقاً بسبب عمل أداه، أو صفقة أنجزها أو مال استثماره، وهي من الأمور التي يحرص الممول على عدم إذاعة تفاصيلها أو ما ترتبط به من علاقات تجارية أو مالية يمكن أن يستغلها منافسوه في السوق لغير صالحه؛

4. أن الحق المالي موضوع المنازعة الجبائية يُقره أحد أطراف الدعوى، وينازع فيه الطرف الآخر، إما لعدم وجود مستند محدد لقيمة هذا الحق أو لارتباط الضريبة المتنازع عليها بوقائع ومعاملات يصعب على الدائن بها متابعتها والتأكد منها، أو قيام المدين بإخفاء الحقيقة تهرباً من أداء كل أو بعض مبلغ الضريبة المستحق عليه؛

5. أن إثبات الحق في المنازعة الضريبية يحتاج إلى وسائل خاصة به خروجاً على وسائل الإثبات المعتادة التي يقرها القانون المدني لإثبات الحقوق، حيث لا يتصور أن يعلق حق الدولة على يمين يؤديه الممول أو شهادة الشهود.

المطلب الثاني: أهمية وأنواع المنازعات الجبائية.

إن الدور الأساسي للمنازعات الجبائية في حل الخلاف أو النزاع هو الفصل في الشكوى على مستوى الإدارة الجبائية أو الفصل في الدعوى على مستوى القضاء، بحيث يوجد نوعين من النزاعات منها ما هو متعلق بالوعاء ومنها ما هو متعلق بالتحصيل.

الفرع الأول: أهمية المنازعات الجبائية.

تتمثل أهمية المنازعات الجبائية في كونها معياراً للتقييم والتقييم لعمل الإدارة الجبائية والوسيلة المثلى لتلبية مطالب المكلفين.

أولاً. معياراً للتقييم والتقييم لعمل الإدارة الجبائية:

تعتبر المنازعات الجبائية معياراً بالغ الأهمية في مجال مراقبة المصالح الخارجية للإدارة الجبائية، والذي يمكن تقييمه بدقة من خلال حجم المنازعات المطروحة وطبيعتها والأخطاء المادية البسيطة، إلى تفسير بعض القواعد والإجراءات القانونية، ومن ثم يجعل من تقويم عمل المصالح بناءً على تقييم أعمالها أمراً في غاية البساطة واليسر.

علاوة على ذلك عي مقياس فعالية وتعديل بعض النظم الجبائية أو إلغاء البعض الآخر مساهمة لضرورات التطور الاجتماعي والواقع الاقتصادي وما يفرضه من مستلزمات.

ثانياً. الوسيلة المثلى لتلبية مطالب المكلفين:

تعتبر المنازعات الجبائية أول طرق الطعن الإجبارية التي يتعين على أي متضرر من عمل الإدارة الجبائية في تأسيسها أو تحصيلها أو مراقبتها للضرائب المختلفة أن يسلكها قبل أي طعن آخر، رغم أن

قانون الإجراءات المدنية الجزائري مثلا والمعدل في سنة 1996 قد أعفى جزءا هاما من المنازعات الإدارية من شرط التظلم المسبق إلا أن أحكام المادة 168 منه لا تزال تشترط ذلك إذا تعلق الأمر بالمنازعات الجبائية ومن ثمة فسلوك نهج الشكاية للإدارة مباشرة، علاوة على أنه إجباري بحكم القانون، فإنها أيضا يراها المكلف شرعية، وبصفة طوعية وإرادتها مناشدة لها لمراجعة قراراتها وأعمالها المنفردة تلبية لطموح وطلبات المكلف دون عناء اللجوء إلى القضاء. (عثمان، 2019، صفحة 91)

الفرع الثاني: أنواع المنازعات الجبائية.

تقسم المنازعات الجبائية وفق العديد من المعايير التي يتم الاستناد إليها في التمييز بين الأنواع المختلفة للمنازعات الجبائية، ومن بين هذه المعايير، نذكر ما يلي:

أولا. حسب نوع الجبائية:

تنقسم المنازعات الجبائية وفق هذا المعيار إلى منازعات متعلقة بالضرائب المباشرة وأخرى متعلقة بالضرائب غير المباشرة (قاشي، 2015، صفحة 72):

- فالضرائب المباشرة، هي التي تصيب المال بشكل مباشر وتُقتطع منه بلا مقابل.
- أما الضرائب غير المباشرة، فهي الضرائب التي تصل إلى الدخل أو المال بطريقة غير مباشرة وذلك أثناء استعماله أو تداوله.

ثانيا. حسب المرحلة التي تمر بها الجبائية:

تقسم المنازعات الجبائية حسب هذا المعيار إلى منازعات مرتبطة بالوعاء الجبائي وأخرى مرتبطة بالتحصيل الجبائي (قاشي، 2015، صفحة 73):

1- منازعات الوعاء الجبائي: هي التي تنشأ بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية حول قيمة الوعاء الجبائي المتخذ كأساس لحساب قسمة الجبائية الواجبة الأداء من المكلف بالضريبة.

2 - منازعات التحصيل الجبائي: هي كل ما يرتبط بطرق التحصيل الجبائي، بحيث أن منازعات التحصيل الجبائي تنجر عن التحصيل الجبري وليس التحصيل الودي، فهذا الأخير يتم من خلاله إيفاء المكلف بقيمة الضرائب التي على عاتقه طواعية إلى الخزينة العمومية، أما منازعات التحصيل الجبري تنشأ بسبب امتناع المكلف عن سداد ديونه تجاه الخزينة العمومية.

ثالثا. حسب الجهة التي تُعرض أمامها المنازعات الجبائية:

تنقسم المنازعات الجبائية وفق هذا المعيار إلى نوعين، إما أن تكون منازعات إدارية أو منازعات قضائية (قاشي، 2015، صفحة 73).

1- المنازعات الجبائية الإدارية: هي التي يكون فيها النزاع معروضا أمام الإدارة الجبائية مصدر القرار، حيث يقوم المكلف بالضريبة برفع التظلم إلى الجهة المختصة سواء كان أمام منازعات الوعاء الجبائي أو كان أمام منازعات التحصيل الجبائي، كما أن عرض المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن الإدارية والذي يعتبر اختياريا يدخل ضمن المنازعات الإدارية.

2- المنازعات الجبائية القضائية: هي المنازعات التي تكون على مستوى القضاء، حيث أن المكلف بالضريبة يرفع نزاعه إلى المحكمة الإدارية ومن ثم يرفعها إلى مجلس الدولة إن لم يكن الحكم الصادر من المحكمة الإدارية في صالحه، الملاحظ أن المشرع الجزائري يشترط لصحة رفع الدعوى الجبائية أمام القضاء الإداري وجوب الشكاية الجبائية من طرف المكلف بالضريبة أمام الإدارة الجبائية.

المطلب الثالث: أسباب ومراحل المنازعات الجبائية.

تظهر أهمية التشريع الضريبي في حماية الخزينة العمومية وتحصيل حقوقها وتقرير واجبات وحقوق المكلفين، كما تقوم المنظومة الجبائية لأي دولة على وجود الإدارة الضريبية وهي الجهة المخولة قانونا بتقدير وربط الضريبة وتحصيلها، وعليه فأى خلل في هذه المنظومة يؤدي لكثرة النزاعات الجبائية التي تتعدد أسبابها ومراحل الفصل فيها.

الفرع الأول: أسباب المنازعات الجبائية.

توجد أسباب عديدة تؤدي إلى نشوء المنازعة الجبائية، منها ما يتعلق بالتشريع الضريبي ومنها ما يعود للإدارة الجبائية، كما قد يعود بعضها إلى المكلف بالضريبة.

أولا. الأسباب المتعلقة بالتشريع الضريبي:

هناك منازعات ضريبية تتعلق بالتشريع الضريبي وترجع هذه المنازعات لأحد الأسباب التالية (فريز،

2017، صفحة 28):

- مخالفة التشريع الضريبي لمبدأ دستوري أو خروجه على القواعد الدستورية في الضريبة؛

- التعارض أو عدم التنسيق بين نصوص قانون الضرائب ذاته، والتعارض بين قانون الضرائب والقوانين أو التشريعات ذات العلاقة بالضريبة؛
- جمود التشريع الضريبي وعدم التعديل فيه لفترات طويلة أو عدم استقراره بالتعديل المتتالي في فترات قريبة دون مبرر يقتضي ذلك؛
- عدم استقرار التشريع وكثرة التعديلات فيه دون مبرر يستلزم ذلك، قد يتعارض مع مبدأ استقرار التشريع الذي يُعد من المبادئ القانونية التي تدعم العدالة.

ثانياً. الأسباب المتعلقة بالإدارة الضريبية: يمكن تلخيصها في الأسباب التالية:

- الإدارة الجبائية هي الجهة المنوط بها قانوناً تطبيق قانون الضرائب، وبالتالي حصر الممولين وربط الضريبة وتحصيلها، وعند قيامها بمهمتها هذه قد ينشأ خلاف بينها وبين بعض المكلفين بمناسبة ممارستها لمهمتها في ربط وتحصيل الضريبة، وقد يكون سبب هذا الخلاف الإدارة الضريبية ذاتها نتيجة لأحد الأسباب التالية (فريز، 2017، صفحة 30) :
- تعسف الإدارة الجبائية في استخدام سلطاتها الممنوحة لها بمقتضى القانون؛
- مخالفة الإدارة الجبائية للقانون عند مباشرتها لمهامها، أو خطئها في تطبيق النصوص الضريبية على المكلفين بالضريبة؛
- الفساد المالي والإداري لبعض موظفي الإدارة الضريبية ومرجع هذا الفساد إلى السلطات التقديرية الواسعة التي يتمتعون بها في ربط وتحصيل الضريبة؛
- مُغالاة الإدارة الجبائية في تحديد معدلات أداء مأمور الضرائب الذي يقوم بمهمة الفحص.

ثالثاً. الأسباب المتعلقة بالمكلف بالضريبة:

قد ترجع هذه الأسباب إلى عوامل اجتماعية أو اقتصادية أو نفسية تتعلق بالمكلفين، والتي قد تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على مستوى التزامهم الضريبي، وفي منازعتهم للإدارة الجبائية في أي من إجراءاتها. ويعتبر نقص الوعي الضريبي لدى المكلف من أهم أسباب المنازعة الجبائية، لأنه يؤدي إلى عدم إلمامه بواجباته الجبائية، وعدم إمساكه دفاتر منتظمة تبين حقيقة دخوله مما يدفع الإدارة الجبائية إلى تحديد أرباحه ودخوله بطريق التقدير، وهذا يمكن أن يكون محل منازعة قد يطول أمدها. (فريز، 2017، صفحة

الفرع الثاني: مراحل المنازعات الجبائية:

تمر المنازعة الجبائية بالعديد من المراحل نلخصها في التالي:

1. التظلم الإداري المسبق (الشكاية):

تم تحديد القواعد الشكلية للشكاية المتعلقة بالشكاوي المرفوعة من طرف المكلفين لمنازعة الإدارة الجبائية في مقدار الوعاء المتخذ كأساس لفرض الضريبة من طرف المشرع الجزائري في قانون الإجراءات الجبائية، كما أن مخالفة هذه الشروط يؤدي إلى عدم قبول الشكاية شكلا، ومن جملة الشروط التي أوجبها المشرع في الشكاية نذكر مايلي:

- يجب أن تكون الشكاوي فردية ماعدا المكلفين الذين تفرض عليهم ضريبة جماعية أو أعضاء شركات الأشخاص.
- يجب أن تُقيد الشكاوي منفردة بالنسبة لكل قضية.
- يجب أن تتضمن الشكاوي تحت طائلة عدم قبول نوع الضريبة المعترض عليها رقم المادة من الجدول الذي سجلت فيه الضريبة.
- تعيين موطن المشتكي.
- يجب أن تُحرر الشكاوي على ورق عادي غير خاضع لحقوق.
- يجب أن تكون الشكاوي موقعة من طرف صاحبها بخط يده وأن تكون ممضاة من طرف الوكيل. (سمية، 2022، صفحة 14)

2. آجال تقديم الشكاوي

تعتبر مسألة الآجال مهمة ويجب احترامها من طرف المكلف بالضريبة الذي يريد أن يرفع شكواه إلى الإدارة الجبائية، فإذا انقضت الآجال فإن الشكاوي تُرفض من طرف الإدارة الجبائية، وتنقسم هاته الآجال إلى ثلاث.

أ. الآجال العامة:

كقاعدة عامة تقبل الشكايات إلى غاية 31 ديسمبر من السنة التي أُدرج فيها الجدول للتحصيل أو لحصول الأحداث التي هي موضوع الشكاية، في حالة ما لم يتم إدراج الضريبة في جدول الآجال تصبح كالتالي:

- إذا تعلق الأمر باقتطاعات من المصدر للضريبة محل النزاع فإن الشكوى تُقبل إلى غاية 31 ديسمبر من السنة التي تلي السنة التي تم فيها الاقتطاع.
- في الحالة التي دُفعت فيها الضريبة محل النزاع فإن الشكاية تُقبل إلى غاية 31 ديسمبر من السنة التي تلي سنة الدفع.

ب. الآجال الاستثنائية:

- في حالة الخطأ أو الازدواج الضريبي في فرض الضريبة فإن الأجل ينتهي في 31 ديسمبر من السنة التي علم فيها المكلف فعلاً بوجود الخطأ أو الازدواج الضريبي.
- في حالة الخطأ في توجيه الإنذارات سواء كان الخطأ راجع للإدارة أو إلى ظهور أي جديد في الملف فإن الأجل ينتهي في 31 ديسمبر من السنة التي تلي السنة التي تلقى فيها المكلف الإنذار الجديد.

ج. الآجال الخاصة:

هي التخفيضات الخاصة المتعلقة بالرسم العقاري، كالمنازعات التي ظهرت فيها واقعة تمنح الحق في تخفيض الضريبة. (سمية، 2022، صفحة 15)

3. التحقيق والبت في الشكوى

بعد وصول الشكوى إلى مصالح الإدارة الضريبية في حالة ما كانت الشكوى مستوفاة لجميع الإجراءات الشكلية والقانونية تتم مباشرة عملية التحقيق في الشكوى، قبل اتخاذ القرار في النزاع المطروح وعند استلام إدارة الضرائب للشكوى والتأكد من استيفاءها لجميع الشروط وبعد تسجيلها في سجل الشكاوي يقوم المدير الولائي بتحويل ملف الشكوى إلى رئيس المصلحة القائم بتسيير الملف الجبائي للمشتكي، وذلك من أجل إبداء رأيه بالإلغاء، التخفيض الجزئي، الرفض الكلي للشكوى. (سمية، 2022، صفحة 16)

المبحث الثاني: الإطار النظري للتحصيل الجبائي وأوجه تأثيره بالمنازعات الجبائية

تثار منازعات التحصيل الجبائي عندما تبدأ الإدارة الجبائية في عملية تحصيل المستحقات الضريبية المفروضة على المكلف حيث تتبع أسس معينة لفرض الضريبة بالإضافة إلى اعتماد طرق وكيفيات مختلفة وهذا من أجل دفعها للخزينة العامة، لذا سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى الإطار النظري للتحصيل الجبائي، وكيفية تأثيره بالمنازعات الجبائية.

المطلب الأول: مفهوم ومبادئ و ضمانات التحصيل الجبائي.

تعتبر مرحلة التحصيل آخر مراحل التنظيم الفني للضريبة ، وهي أهم وأشق وأصعب مرحلة كونها تجسد الأرقام إلى نقود وسيولة مالية، وقد يجعل غيابها أو التقصير و التهاون فيها جميع الخطوات السابقة بلا فائدة، ولإحاطة بما تتضمنه عملية التحصيل الضريبي توجب علينا تقديم مفهومها وتبيان أهم مبادئها و ضماناتها.

الفرع الأول: مفهوم التحصيل الجبائي.

لقد تعددت التعاريف التي صيغت للتحصيل الجبائي ، نذكر منها مايلي :

❖ **التعريف الأول:** التحصيل الجبائي هو مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى نقل دين الضريبة من دمة المكلف إلى مصلحة قباضات الضرائب والتي بدورها تنقلها إلى الخزينة الولائية لتحويلها هي الأخرى إلى الخزينة العمومية المركزية وفقا للقواعد القانونية والتنظيمية المعمول بها. وتتم العملية إما نقدا أو بما يماثلها من صكوك بنكية أو شيكات بريدية أو اقتطاعا(حسني، 2006، صفحة 14)

❖ **التعريف الثاني:** تحصيل قيمة الضريبة "يعبر عن مجموع العمليات والإجراءات التي يتم من خلالها نقل قيمة الضريبة من جيوب المكلفين بها إلى الخزينة العامة للدولة .(ساحل، 2017، صفحة 140)

❖ **التعريف الثالث:** يقصد بتحصيل الضريبة " مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية في سبيل وضع القوانين والأنظمة الضريبية موضع التنفيذ، وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة .(زغدود، 2011، صفحة 230)

❖ **التعريف الرابع:** هو "مجموع العمليات والإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين الضريبة المطبقة من دمة المكلف إلى الخزينة العامة وفقا للقواعد القانونية والضريبية المطبقة في هذا الصدد.(عبد الرؤوف بوجريو، 2025، صفحة 85)

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن التحصيل الجبائي "هو العملية التي تقوم بها الجهات المختصة لجمع الضرائب المفروضة على المكلفين بالضريبة وفقا للقوانين التنظيمية المعمول بها.

الفرع الثاني: مبادئ التحصيل الجبائي.

وضع المشرع مبادئ محددة لتحصيل الضريبة وفي حالة غيابها تؤدي إلى عدم شرعية التحصيل الضريبي الذي تمارسه الإدارة وتمثل هذه المبادئ في :

أولاً.الفعل المولد للضريبة:

نقصد به السلوك أو المناسبة المؤدية لحصول الدولة على الضريبة من قبل المكلف بها، ويختلف الفعل المولد باختلاف نوع الضريبة.(محمد. د، 2006، صفحة 17)

ثانياً.الملائمة في التحصيل:

يقضي هذا المبدأ بضرورة تبسيط إجراءات التحصيل واختيار الأوقات والأساليب الملائمة لظروف المكلف لكي لايرهق من الضريبة عندما يدفعها حتى إن ذلك يخفف من دفع الضريبة عليه وكذا لعدم تضرر الخزينة العمومية.(لخضر ، 2001 ، صفحة 26)

ثالثاً.الاقتصاد في نفقات التحصيل الجبائي:

أي أن تكون أعباء تكاليف التحصيل الضريبي أقل من عائد التحصيل، لأن الزيادة في أعباء التحصيل يقلل من المداخيل للخزينة العمومية، تحقيقا لهذا يجب على الإدارة الجبائية مراعاة التالي:

1. توظيف الموظفين حسب الحاجة؛
2. استعمال تقنيات عالية ومتطورة، كالإعلام الآلي ربعا للوقت والمال والجهد؛
3. حسن استعمال المطبوعات والمناشير المتعلقة بالضرائب عموما (صالح، 2021، صفحة 1077)

رابعاً.قاعدة السنوية:

يتم فرض الضريبة سنويا بهدف تجنب تراكم الضريبة لعدة سنوات ولارتباطها بالفترة المالية للشركات الاستثمارية، حيث تحسب عادة كل سنة الأرباح التي حققتها، إضافة إلى ذلك هو الأنسب بالنسبة للدولة(ناصر، المشاعلة، و الشهوان، 2003، صفحة 42)

الفرع الثالث: ضمانات التحصيل الجبائي.

وضع المشرع بعض المبادئ لصالح تحصيل الضريبة باعتبارها الممول الأغلب لميزانية الدولة والجماعات المحلية نذكر منها:

أولاً. تقرير حق الامتياز لدين الضريبة على الديون الأخرى:

يعتبر المشرع الدين الضريبي ديناً ممتازاً على الديون الأخرى، حيث يستوفى قبل غيره من الديون الأخرى. وقد نظم حق الامتياز في مجال الضريبة عن طريق القانون، وهذا يعكس رغبة المشرع في جعل الأولوية لاستيفاء دين الضريبة أولاً، نظراً لما تحتله الضرائب من أهمية كبيرة في تمويل ميزانية الدولة والجماعات المحلية، فيريد لهذا المورد المالي الاستمرار والاستقرار خلال السنة المعنية.

ثانياً. دين الضريبة محمول لا مطلوب :

يتميز دين الضريبة من حيث أدائه عن سائر الديون الأخرى من ناحيتين:

1. من ناحية مكان الأداء: الأصل أن دين الضريبة واجب الأداء في مقر إدارة الضرائب وليس مقر المكلف الذي هو المدين في هذه العلاقة، وهذا يخالف الأصل بالنسبة للديون العادية الأخرى.
2. من ناحية زمن الأداء: الأصل أنه يتعين الوفاء بدين الضريبة في الميعاد المحدد لوجوب الأداء.

ثالثاً. دين الضريبة واجب الأداء رغم المنازعة في صحته ومقداره :

يتوجب على المكلف بالضريبة المبادرة تسديد الضريبة متى حل ميعاد استحقاقها عملاً بمبدأ الدفع ثم المعارضة، حتى وإن كان هناك خطأ في تقديرها، والغاية من هذا المبدأ هو رعاية حقوق الخزينة العمومية ومنه استمرارية نفقات الدولة. (الصالح، 2021، صفحة 1079)

رابعاً. المضايقة الإدارية :

تلتجئ إدارة الضرائب إلى اتخاذ إجراءات صارمة ضد المكلفين بالضريبة الذين يتخلفون عن أداء مستحقاتهم، هذه الإجراءات تتضمن التحصيل الجبري للضرائب عن طريق مجموعة الوسائل القسرية، مثل حجز ممتلكات المكلفين الذين يرفضون سداد ديونهم الضريبية وبيعها في المزاد العلني، بالإضافة إلى ذلك يمكن للإدارة تجميد حسابات المكلفين لدى المصارف والبنوك، أو حجز على الأموال لدى الموثق في حالة البيع، أو حتى غلق محلاتهم التجارية والمهنية لفترة معينة للضغط عليهم وإجبارهم على سداد ديونهم الضريبية.

علاوة على ذلك، يقوم المشرع عادة بفرض جزاءات جنائية ومدنية صارمة على مخالفة أحكام التشريعات الضريبية كوسيلة لضمان تحصيل حقوق الدولة، هذه العقوبات تهدف إلى تعزيز الامتثال الضريبي وردع المخالفات، مما يساهم في تحقيق العدالة الضريبية وضمان توفير الإيرادات اللازمة لتمويل الخدمات العامة والمشاريع الوطنية. (سماين، 2022، صفحة 31)

المطلب الثاني: نطاق وأهمية وأهداف التحصيل الجبائي.

نستعرض في هذا المطلب نطاق عملية التحصيل الضريبي وتبيان الأهمية البالغة لها، كما سنتطرق لأهداف التحصيل الضريبي.

الفرع الأول: نطاق التحصيل الجبائي.

سنستعرض من خلال هذا العنوان لمواعيد التحصيل القانونية وأجال تقادم هذه الضرائب فيما لو لم تحصل.

أولاً. مواعيد التحصيل:

يحدد المشرع موعداً معيناً لتحصيل كل ضريبة، مراعيًا في ذلك مصلحة كل من الخزينة العمومية من جهة ومصلحة المكلفين بالضريبة من جهة أخرى (لعل، 2002، صفحة 28)، فبعد أن يقوم المكلف بتقديم تصريحه لإدارة الضرائب، والتي بدورها تقوم بإرسال اقتراحها للمكلف، حيث تبين فيه مقدار الضريبة وتاريخ استحقاقها. (العلي، 2007، صفحة 395)

وتختلف مواعيد التحصيل باختلاف نوع الضريبة:

- **الضرائب المباشرة:** تحصل في مرحلة معينة يحددها المشرع، فتحصل قبل اليوم الأول من الشهر الثالث الموالي للشهر الذي يدرج فيه الجدول للتحصيل حسب التشريع الجزائري (قانون الضرائب المباشرة، 2025، المادة 354)
- **الضرائب غير المباشرة:** ليس لها وقت محدد وحصيلتها موزعة على مدار السنة كالضرائب التي تفرض على المبيعات والقيمة المضافة والضرائب على الواردات والإنتاج والاستهلاك، ومثال ذلك الضرائب على الاستيراد والتصدير التي تفرض عليها الضريبة حال مرورها بالحدود الإقليمية، إضافة إلى ضريبة الطابع التي تفرض وقت شراء الطابع ولصقه على المحررات المفروض عليها الطابع.

ثانياً. آجال التقادم:

يعتبر التقادم أحد أسباب انقضاء الالتزام (القانون المدني ، 1975 ، المادة 308)، ويوجه إلى الحق الموضوعي فيؤدي إلى سقوطه بانقضاء المدة المحددة في القانون، وهذا ما أخذ به المشرع في المجال الضريبي فيفقد القباض حق المراجعة وتسقط كل دعوى يبشرونها في حالة عدم قيامهم بأي إجراء من إجراءات المتابعة ضد المكلف بالضريبة طيلة أربع سنوات متتالية ابتداء من يوم وجوب تحصيل الضريبة (قانون المالية، 2002، المادة 1-159). أما بالنسبة للرسوم على المداخل فيبدأ أجل التقادم اعتباراً من اليوم الأخير الذي تم فيه فرض هذه الرسوم، أما الغرامات الثابتة ذات الطابع الجبائي يمدد الأجل فيبدأ التقادم اعتباراً من اليوم الأخير من السنة التي ارتكبت أثناءها المخالفة، أما في حالة إثبات التدليس من المكلف فيمدد الأجل بسنتين. (قانون الإجراءات الجبائية ، 2025 ، المادة 106)

الفرع الثاني: أهمية التحصيل الجبائي:

عملية التحصيل الجبائي تعتبر ذات أهمية بالغة في العديد من المجالات، كون (صضالح، 2021):

1. الضرائب تعتبر من أهم الموارد المالية لميزانية الدولة؛
2. يتم فيها جمع الحصيلة التي تم تقديرها سلفاً؛
3. تؤدي إلى اكتفاء ميزانية الدولة ذاتياً دونما الحاجة إلى الاقتراض من الخارج؛
4. نجاحها يؤدي الدولة إلى التوجه إلى الاستثمارات التي تحقق الرفاهية والتطور.

الفرع الثالث: أهداف التحصيل الجبائي.

تتعدد أهداف التحصيل الجبائي وتشكل جزءاً أساسياً من السياسة المالية للدولة، و من أبرز هذه الأهداف، نذكر ما يلي:

1. الحفاظ على الاقتصاد الوطني بالتمويل المتواصل لميزانية الدولة؛
2. تحصيل الضريبة سنوياً كونها من أهم إيرادات الدولة التي تساهم في تحقيق التوازن بين الإيرادات العامة للدولة ونفقاتها؛
3. منع التهرب من دفعها عن طريق مختلف العقوبات التي تقررها الدولة؛ (السلام، 2012، صفحة 76)
4. يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك بزيادة مستوى الادخار من خلال الحد من الاستهلاك غير الضروري وذلك بفرض ضرائب مرتفعة، وتستهمل أيضاً كأداة لتشجيع الاستثمار من خلال منح الإعانات والتخفيضات (عباس، 2008، صفحة 201)
5. فرض ضرائب على السلع الضارة بالصحة العمومية للتقليل من استهلاكها وتقديم إعفاءات لدعم أنشطة معينة مثل الاستثمار في الطاقات المتجددة.

المطلب الثالث: تأثير التحصيل الجبائي على المنازعات الجبائية.

يؤثر التحصيل الضريبي بشكل مباشر على المنازعات بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة، ومن أبرز هذه التأثيرات نجد ضعف التحصيل الجبائي، تأجيل التحصيل الجبائي، وتزايد بواقي التحصيل. وكل ذلك يساهم في ارتفاع تكلفة التحصيل الجبائي.

الفرع الأول: ضعف التحصيل الضريبي

تؤثر المنازعات الجبائية سلباً على التحصيل الجبائي، فزيادة حجم المنازعات الجبائية يسهم في ضعف التحصيل نتيجة التخفيضات الناجمة عن الشكايات التي يتم قبولها جزئياً أو كلياً، وعندما تعاني الإدارة الجبائية من انخفاض معدل التحصيل، فإنها قد تعمل على تعويض هذا الانخفاض باعتماد أساليب تنتج حالة من التأزم بين الإدارة والمكلفين، مما يؤدي إلى تقادم المنازعات، ومن هذه الأساليب:

1. ضعف التحصيل يؤدي إلى لجوء الإدارة لإجراءات مشددة ضد المكلفين مثل: التنفيذ المباشر مما يتيح المجال للمكلفين بالطعون والمنازعات القضائية.

2. ضعف التحصيل يساعد على التهرب الضريبي حيث يشعر المكلفون بغياب الرقابة ما يؤدي إلى تقادم النزاعات عند تكثيف المراقبة الجبائية بطريقة فجائية ويفتح الباب أمام الاستئناف.
3. إجبار صغار المكلفين بالتسديد بدل رقابة التهرب، يعزز من تقادم المنازعات نتيجة شعور المكلفين بالظلم واللاعادلة.

الفرع الثاني: تأجيل التحصيل الضريبي وتزايد بواقي التحصيل

يعد تأجيل التحصيل الجبائي و تزايد بواقي التحصيل من أبرز التأثيرات السلبية للمنازعات الجبائية، فيما يخص المكلفون بالضريبة والإدارة الضريبية، والتي قد تزيد من حدة المنازعات مما يصعب الوصول لحل مستدام. ويمكن تلخيص هذه التأثيرات فيما يلي:

1. لجوء الإدارة الجبائية إلى زيادة التقديرات الجزافية لتحصيل المبالغ المتأخرة، مما يجعل المكلفون يعتقدون أن هذه التقديرات مبالغ فيها والذي يولد مزيداً من المنازعات؛
2. رفض المكلفون دفع الغرامات والزيادات التي فرضتها الإدارة الجبائية على المبالغ المتأخرة لاعتقادهم أنها غير عادلة مما يسمح بخلق مزيد من المنازعات؛
3. تأجيل التحصيل يخلق تساؤلات حول مشروعية هذه التأجيلات لدى الحكومة، وما إذا كانت تخالف القوانين والمبادئ الدستورية؛
4. زيادة بواقي التحصيل تؤدي لزيادة المنازعات بين المكلفون بالضريبة والإدارة الضريبية حول المبالغ المؤجلة في حال ظن المكلفون أن الإدارة أخطأت في احتسابها؛

5. تخصيص الإدارة المزيد من الموارد لتحصيل المبالغ المؤجلة ومعالجة المنازعات المرتبطة بها؛
6. تأجيل التحصيل، وتزايد بواقي التحصيل يفقد ثقة المكلفون بشفافية ونزاهة النظام الضريبي مما يؤدي إلى عدم الالتزام بالقرارات الضريبية مما يؤدي إلى تزايد المنازعات.

الفرع الثالث: ارتفاع تكلفة التحصيل الجبائي.

التحصيل الجبائي من أهم العمليات التي تقوم بها الدولة لتمويل الخزينة، لكن عند ارتفاع تكلفة هذا التحصيل، يؤدي إلى زيادة المنازعات بين إدارات الضرائب والمكلفين بالضريبة. إذ أن ارتفاع التكاليف يدفع بعض المكلفين للاعتراض أو التهرب، بينما تواجه الإدارة الجبائية صعوبات في التنفيذ، مما يؤثر بالسلب على النظام الضريبي وعدالته الضريبية. وتشمل هذه التأثيرات، ما يلي:

- 1- توجه المكلفين للاعتراض أو الطعن على قرارات الإدارة الجبائية لتقليل المبالغ المستحقة أو الامتناع عن الدفع؛
- 2- الإجراءات المكلفة تؤدي إلى بطء عملية التحصيل مما يؤثر على إيرادات الخزينة؛
- 3- ارتفاع تكاليف التحصيل قد تؤدي إلى لجوء البعض للتهرب، خاصة عند عدم تشديد العواقب؛
- 4- التكاليف المرتفعة تشعر بعض المكلفين بعدم العدالة مما قد يضعف الثقة بين المكلف والإدارة الجبائية؛
- 5- التأثير على النشاطات الاقتصادية للشركات والأفراد بسبب الضغوط المالية المتولدة من المنازعات الطويلة والمكلفة.

المبحث الثالث: إجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري

يعد تحديد آليات فض النزاعات بين الإدارة الجبائية والممولين بالضريبة من أبرز الضمانات التي يجب أن تقرها التشريعات الضريبية، كما تعد من مؤشرات التزام التشريع الضريبي بقاعدتي اليقين والعدالة. وتتعدد مستويات الطعن في المجال الجبائي، حيث يهدف الطعن النزاعي إلى تصحيح الأخطاء التي ارتكبتها الإدارة الضريبية بحق المؤسسة الاقتصادية أثناء تأسيس الضريبة أو تحصيلها، أو حرمان المؤسسة من الاستفادة من حق تشريعي، أما طلبات المساعدة فتقدم عند إفسار الممول وعوزه وعجزه عن دفع الضريبة، وقد يتم الفصل في النزاعات من قبل المصالح الإدارية المختصة أو من طرف القضاء. (زواق، 2022، صفحة 463)

المطلب الأول: الطعن الإداري أمام الهيئات الإدارية

توجه الشكاوى المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والغرامات إلى المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع لهم، ويسلم وصلا بذلك إلى المكلف بالضريبة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 71)

يتم الطعن أمام الإدارة الجبائية وفق آجال وقواعد محددة من طرف التشريع الضريبي، ويهدف إلى حل النزاع بطريقة ودية وسريعة. (زواق، 2022، الصفحة 464)

الفرع الأول: شروط تقديم الشكوى.

يتوجب تقديم الشكوى ضمن الشروط التالية:

1. الشروط من حيث الشكل: تتمثل في الشروط التالية:

- يجب أن تكون الشكاوى فردية غير أنه يجوز للمكلفين الذين تفرض عليهم الضريبة جماعيا، وأعضاء شركات الأشخاص الذين يعترضون على الضرائب المفروضة على الشركة أن يقدموا شكوى جماعية.
- لا تخضع الشكاوى لحقوق الطابع.
- يجب تقديم شكوى منفردة بالنسبة لكل محل خاضع للضريبة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 73)

2. الشروط من حيث المضمون: تحت طائلة عدم القبول يجب أن تتضمن كل شكوى:

- ذكر الضريبة المعترض عليها؛
- بيان رقم المادة من الجدول التيسجلت تحتها هذه الضريبة إن تعذر استظهار الإنذار، وفي الحالة التي لا تستوجب فيها الضريبة وضع جدول، ترفق الشكوى بوثيقة تثبت مبلغ الاقتطاع أو الدفع؛

• عرض ملخص لوسائل واستنتاجات الطرف المشتكى عليه؛
• توقيع صاحبها باليد. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 73)
غير أن الإدارة تستدعي المكلف بالضريبة، بواسطة رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام، لتكملة ملف الشكوى وتقديم كل وثيقة ثبوتية مذكورة من طرفه وقابلة لدعم نزاعه، في أجل ثلاثين (30) يوما، اعتبار من تاريخ الاستلام.

تسري الأجال الممنوحة للإدارة للبت في الشكاوى، اعتبارا من استلام الإدارة لجواب المكلف بالضريبة، وإذا تعذر الرد في أجل الثلاثين (30) يوما أو كان الرد ناقصا، يقوم مدير الضرائب الولائي أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب بتبليغ قرار الرفض لعدم القبول، ويمكن للمكلف بالضريبة إذا رأى ذلك مفيدا الطعن في هذا القرار إما أمام لجنة الطعن أو أمام المحكمة الإدارية. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 73)

يمكن للمكلف توكيل شخص آخر لتقديم الشكوى، حيث تحرر الوكالة على مطبوعة تسلمها الإدارة الجبائية، وهي غير خاضعة لحقوق الطابع وإجراءات التسجيل.

يجب على كل شخص يقدم أو يساند شكوى لحساب الغير، أن يستظهر وكالة قانونية محررة على مطبوعة تسلمها الإدارة الجبائية وغير خاضعة لحق الطابع ولإجراءات التسجيل.

يتعين على المكلف بالضريبة الذي لا يتدخل بعنوان نشاطه التجاري أو المهني، الذي عين ممثلا عنه، بصفته موكلا، التصديق على توقيعه لدى المصالح المؤهلة قانونا. غير أنه لا يشترط تقديم الوكالة على المحامين المسجلين قانونا في نقابة المحامين، ولا على أجراء المؤسسة المعنية، والأمر كذلك إذا كان الموقع قد أعذر شخصا بتسديد الضرائب المذكورة في الشكوى. ويجب على كل مشتك أو صاحب طعن مقيم بالخارج أن يتخذ موطنا له في الجزائر. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 75)

الفرع الثاني: هيئات الطعن الإداري

تتمثل هذه الهيئات في:

أولا. الإدارة المركزية (المديرية العامة للضرائب): تبدي هذه الهيئة الرأي المطابق في النزاعات المتعلقة بالحالات التالية:

- الشكايات التي تتجاوز قيمتها 600.000.000 دج بالنسبة للممولين التابعين لمديرية المؤسسات الكبرى؛

- الشكايات التي تتجاوز قيمتها 300.000.000 دج بالنسبة للممولين التابعين للمديريات الولائية

للضرائب. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

ثانيا. مديرية المؤسسات الكبرى: تختص في البت في الطعون التابعة لاختصاصها والتي لا تتجاوز قيمتها 600.000.000 دج، ويتطلب منها الأمر أخذ الرأي المطابق من الإدارة المركزية (مديرية المنازعات) بالنسبة للطعون التي تتجاوز قيمتها هذا السقف، ويمكن لمدير المؤسسات الكبرى تفويض صلاحياته للأعوان المؤهلين قانونا لذلك بشروط تحدد بموجب مقرر من المدير العام للضرائب. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

ثالثا. المديرية الولائية للضرائب: يبت المدير الولائي للضرائب في الطعون التي لا تتجاوز قيمتها 300.000.000 دج، ويستدعي منه الأمر أخذ الرأي المطابق من الإدارة المركزية بخصوص القضايا التي تتجاوز قيمتها هذا السقف، كما يمكنه تفويض صلاحياته للأعوان المؤهلين قانونا بشروط تحدد بموجب مقرر من المدير العام للضرائب. وفي حالة وجود نظام مراكز الضرائب تصبح صلاحيات المدير الولائي للضرائب تشمل البت في القضايا التالية:

- 30.000.000 > مبلغ الشكاية \geq 300.000.000 دج بالنسبة للمراكز الجوارية للضرائب؛
- 70.000.000 دج > مبلغ الشكاية \geq 300.000.000 دج بالنسبة لمراكز الضرائب؛
- بالنسبة للشكايات التي تتجاوز 300.000.000 دج لابد من أخذ الرأي المطابق للإدارة المركزية. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

رابعا. مركز الضرائب: يبت رئيس مركز الضرائب في القضايا النزاعية التابعة لاختصاصه التي لا تتجاوز قيمتها 70.000.000 دج، ويمكنه تفويض صلاحياته للأعوان المؤهلين قانونا بشروط تحدد بموجب مقرر من المدير العام للضرائب. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

خامسا. المركز الجواري للضرائب: يبت رئيس هذا المركز في القضايا النزاعية التابعة لاختصاصه التي لا تتجاوز قيمتها إلى 30.000.000 دج. ويمكنه تفويض صلاحياته للأعوان المؤهلين قانونا بشروط تحدد بموجب مقرر من المدير العام للضرائب. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

يمكن تلخيص ما سبق ذكره في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-1): الهيئات الإدارية المؤهلة للفصل في النزاعات الجبائية ونطاق اختصاصها في التشريع الضريبي الجزائري.

الهيئة	حدود الاختصاص
مديرية المؤسسات الكبرى المركزية.	- الشكايات التي لا تتجاوز 600.000.000 دج. - بالنسبة للشكايات التي تتجاوز 600.000.000 دج لابد من أخذ الرأي المطابق للإدارة المركزية.
المديرية الولائية للضرائب	- $30.000.000 >$ مبلغ الشكاية $\geq 300.000.000$ دج (المركز الجوارى للضرائب) - $70.000.000 >$ مبلغ الشكاية $\geq 300.000.000$ دج (مركز الضرائب) - الشكايات التي تتجاوز 300.000.000 دج لابد من أخذ الرأي المطابق للإدارة المركزية.
مركز الضرائب	- الشكايات التي لا تتجاوز 70.000.000 دج.
المركز الجوارى للضرائب	- الشكايات التي لا تتجاوز 30.000.000 دج

المصدر: (زواق، 2022، الصفحة 466)

الفرع الثالث: آجال تقديم الشكاوى.

- تكون الشكاية مقبولة من حيث الشكل إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية الموالية لسنة إدراج الجدول للتحصيل أو وقوع الأحداث التي تبرر هذه الشكاية، وينقضي أجل الشكاوى في:
- بالنسبة للضرائب المدفوعة عن طريق الجداول إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تأكد فيها المكلف بالضريبة من وجود ضرائب مطالب بها بغير وجه حق؛
 - بالنسبة للأخطاء المتعلقة بإرسال الإنذارات إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية الموالية لسنة استلام الإنذارات الجديدة؛
 - بالنسبة للاقتطاعات من المصدر (الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات) إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية الموالية للسنة التي تم خلالها تطبيق الاقتطاع من المصدر؛
 - بالنسبة للحالات الأخرى إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية الموالية للسنة التي تم بعنوانها دفع الضريبة؛
 - بالنسبة للشكاوى المتعلقة بتقديم رقم الأعمال للمكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة، تقدم في أجل ستة (06) أشهر من تاريخ التبليغ النهائي لإشعار التقويم.

- بالنسبة للشكوى التي تتضمن احتجاجا على قرار صادر إثر طلب استرداد قروض الرسم على القيمة المضافة، تقدم الشكاوى في أجل أقصاه اليوم الأخير من الشهر الرابع الذي يلي تاريخ تبليغ القرار المتنازع فيه كأقصى حد. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 172)

الفرع الرابع: آجال البت في الشكاوى:

يمكن تلخيص هذه الآجال في الجدول الموالي:

الجدول رقم (1-2): آجال الفصل في المنازعات الضريبية بحسب الهيئات المختصة بمقتضى التشريع

الضريبي الجزائري.

الهيئة	أجل الفصل في الشكاية
مديرية المؤسسات الكبرى	- ستة (06) أشهر من تاريخ استلام الشكوى، تمتد إلى ثمانية (08) أشهر بالنسبة للمنازعات التي تستدعي أخذ الرأي المطابق للإدارة المركزية.
المديرية الولائية للضرائب	- ستة (06) أشهر من تاريخ استلام الشكوى، تمتد إلى ثمانية (08) أشهر بالنسبة للمنازعات التي تستدعي أخذ الرأي المطابق للإدارة المركزية.
مركز الضرائب	- أربعة أشهر من تاريخ استلام الشكوى.
المركز الجوّاري للضرائب	- أربعة (04) أشهر من تاريخ استلام الشكوى، وتقلص إلى شهرين بالنسبة للمكلفين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة.

المصدر: (زواق، 2022، صفحة 468)

لا يمكن إتباع الطرق الأخرى في الطعن حتى صدور الرفض الكلي أو الجزئي للشكوى، ما عدا في حالة عدم صدور قرار في الآجال المحددة للبت في الشكوى، حيث يمكن رفع دعوى أمام المحكمة الإدارية في أجل أربعة أشهر من تاريخ استلام التبليغ بالقرار الصادر، أو أربعة أشهر بعد انقضاء الأجل المحدد للبت في الشكوى دون تلقي أي رد من الإدارة الجبائية.

إن التظلم الإداري المسبق يحقق منافعاً لكل من الإدارة الجبائية والممول والقاضي في نفس الوقت، لأنه يحمي الإدارة من حملها على المثول أمام القضاء قبل اتخاذها موقفاً حول موضوع النزاع، ويحمي الممول من تقديم دعوى قضائية وما يترتب عنها من تكاليف دون فائدة في حالة استعداد الإدارة لتلبية طلباته، وتسهيل مهمة القاضي من خلال جعل المناقشة القضائية تنصب حصراً على مضمون القرار المطعون فيه، خاصة في ظل غياب القضاء الضريبي المتخصص. (زواق، 2022، صفحة 468)

المطلب الثاني: لجان الطعن الإدارية

يتم الطعن أمام اللجان المختلفة في حالة استمرار النزاع، وتسعى التشريعات من تأسيسها لهذه اللجان إلى إيجاد نوع من التوازن بين مواقف القوى بين الإدارة الجبائية والممول، وحل النزاع في مرحلته الإدارية، وتتمثل هذه اللجان في التشريع الجزائري في اللجنة الولائية، اللجنة الجهوية، اللجنة المركزية، ولجنة التوفيق والمصالحة. (زواق، 2022، صفحة 469)

الفرع الأول: لجان الطعن الإدارية للضرائب المباشرة والرسوم على رقم الأعمال.

يمكن الطعن في قرارات الهيئات الإدارية المختلفة أمام لجان الطعن التالية:

أولا. لجنة الولاية: يمكن تلخيص تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الولائية للطعن في الجدول الموالي:

الجدول (1-3): تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الولائية للطعن.

مجال اختصاصها	تشكيلتها
تبدي اللجنة رأيا في الطعون التي لا تتجاوز مبالغها 20.000.000 دج (حقوق + غرامات)، والتي سبق أن أصدرت الإدارة الجبائية بشأنها قرارا بالرفض الجزئي أو الكلي.	<ul style="list-style-type: none"> - محافظ حسابات يعينه رئيس الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، رئيسا؛ - عضو (01) من المجلس الشعبي الولائي؛ - ممثل واحد عن المديرية الولائية للتجارة برتبة رئيس مكتب على الأقل؛ - ممثل واحد عن المديرية الولائية للصناعة برتبة رئيس مكتب على الأقل؛ - ممثل عن الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات؛ - ممثل عن غرفة التجارة والصناعة للولاية؛ - مثل عن الغرفة الجزائرية للفلاحة الكائن مقرها بالولاية؛ - المدير الولائي للضرائب أو حسب الحالة رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوازي للضرائب أو ممثليهم الذين لهم رتبة نائب مدير أو رئيس مصلحة رئيسية؛ - ممثل واحد عن الاتحاد العام للتجار والحرفيين الجزائريين. - مستشار جبائي يتم تعيينه من طرف الجمعية الوطنية للمستشارين الجبائيين الجزائريين. - عون برتبة مفتش رئيسي للضرائب على الأقل يعينه المدير الولائي للضرائب بصفة أمين ومقرر؛ - يمكن أن تضم اللجنة عند الحاجة خبيرا موظفا يكون له صوت استشاري

المصدر: (زواق، 2022، صفحة 470)

ويتم سير عمل اللجنة على النحو التالي:

- تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها، على الأقل مرتين (02) في الشهر؛
- لا يصح اجتماع اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء. وتستدعي اللجنة المكلفين بالضريبة أو ممثليهم لسماع أقوالهم، ولهذا الغرض يجب على اللجنة أن تبلغهم الاستدعاء قبل عشرين (20) يوما من تاريخ انعقاد اجتماعها؛

- تتم الموافقة على آراء اللجنة بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا؛
 - يخضع أعضاء اللجنة للالتزام بالسرا المهني؛
 - في حالة تعارض المصالح، لا يمكن لمحافظي الحسابات المشاركة في النقاشات والمداولات في الجلسة العامة، أثناء دراسة ملفات الطعن الخاصة بزبائنهم؛
 - لما يتعلق الانسحاب من المناقشات والمداولات بالرئيس، تخول رئاسة اللجنة لعضو يتم تعيينه بالتصويت بالأغلبية من طرف أعضاء اللجنة الحاضرين. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 مكرر)
- ثانيا: اللجنة الجهوية: يمكن تلخيص تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الجهوية للطعن في الجدول الموالي:
- الجدول (1-4): تركيبة ومجال اختصاص اللجنة الجهوية للطعن.**

مجال اختصاصها	تشكيلتها
تبدي اللجنة رأيها في الطعون التي تتجاوز مبالغها 20.000.000 دج وتقل عن 70.000.000 دج أو تساوي (حقوق + غرامات)، والتي سبق أن أصدرت الإدارة الجبائية بشأنها قرارا بالرفض الجزئي أو الكلي.	<ul style="list-style-type: none"> - خبير محاسب يعينه المصنف الوطني للخبراء المحاسبين رئيسا؛ - المدير الجهوي للضرائب أو ممثله برتبة نائب مدير؛ - ممثل عن المديرية الجهوية للخزينة برتبة نائب مدير؛ - ممثل عن المديرية الجهوية للتجارة برتبة رئيس مكتب على الأقل؛ - ممثل عن مديرية الصناعة لولاية مكان تواجد المديرية الجهوية للضرائب برتبة رئيس مكتب على الأقل؛ - ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة لولاية مكان تواجد المديرية الجهوية للضرائب برتبة رئيس مكتب على الأقل؛ - ممثل عن الغرفة الجزائرية للفلاحة لولاية مكان تواجد المديرية الجهوية للضرائب؛ - ممثل عن المصنف الوطني للخبراء المحاسبين؛ - ممثل عن الاتحاد العام للتجار والحرفيين الجزائريين؛ - مستشار جبائي يتم تعيينه من طرف الجمعية الوطنية للمستشارين الجبائيين الجزائريين. - عون برتبة مفتش رئيسي للضرائب على الأقل يعينه المدير الجهوي للضرائب بصفة أمين ومقرر؛ - يمكن أن تضم اللجنة عند الحاجة خبيرا موظفا يكون له صوت استشاري

المصدر: (زواق، 2022، صفحة 471)

ويتم سير عمل اللجنة على النحو التالي:

- تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها، على الأقل مرتين (02) في الشهر؛

- لا يصح اجتماع اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء وتستدعي اللجنة المكلفين بالضريبة أو ممثليهم لسماع أقوالهم، ولهذا الغرض يجب على اللجنة أن تبلغهم الاستدعاء قبل عشرين (20) يوما من تاريخ انعقاد اجتماعها؛
 - يجب أن تتم الموافقة على آراء اللجنة بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا؛
 - يخضع أعضاء اللجنة للالتزام بالسر المهني؛
 - في حالة تعارض المصالح، لا يمكن للخبراء المحاسبين المشاركة في النقاشات والمداولات في الجلسة العامة أثناء دراسة ملفات الطعن الخاصة بزبائنهم؛
 - لما يتعلق الانسحاب من المناقشات والمداولات بالرئيس، تخول رئاسة اللجنة لعضو يتم تعيينه بالتصويت بالأغلبية من طرف أعضاء اللجنة الحاضرين. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 مكرر)
- ثالثا: اللجنة المركزية: تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمالية ويتمثل مجال اختصاصها وتركيبها في:

الجدول (1-5): تركيبة ومجال اختصاص اللجنة المركزية للطعن

مجال اختصاصها	تشكيلتها
تبدي اللجنة رأيها في الطعون التي تتجاوز مبالغها 70.000.000 دج والتي سبق أن أصدرت الإدارة بشأنها قرارا بالرفض الجزئي أو الكلي؛	- وزير المالية أو ممثله المفوض قانونا، رئيسا؛ - ممثل عن وزارة العدل برتبة مدير على الأقل؛ - ممثل عن وزارة التجارة برتبة مدير على الأقل؛ - ممثل عن وزارة الصناعة برتبة مدير على الأقل؛ - ممثل عن المجلس الوطني للمحاسبة برتبة مدير على الأقل؛ - ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة؛ - ممثل عن الغرفة الوطنية للفلاحة؛ - ممثل عن المصنف الوطني للخبراء المحاسبين؛ - مدير الضرائب لكبريات المؤسسات أو ممثله برتبة نائب مدير؛ - المدير الفرعي المكلف بلجان الطعن لدى المديرية العامة للضرائب بصفته مقررًا؛ - تتكفل بأمانة اللجنة مصالح المديرية العامة للضرائب، ويعين المدير العام أعضائها؛ - يمكن أن تضم اللجنة عند الحاجة خبيرا موظفا يكون له صوت استشاري

المصدر: (زواق، 2022، صفحة 472)

ويتم سير عمل اللجنة على النحو التالي:

- تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها، على الأقل مرتين (02) في الشهر؛
 - لا يصح اجتماع اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء .وتستدعي اللجنة المكلفين بالضريبة أو ممثليهم لسماع أقوالهم، ولهذا الغرض يجب على اللجنة أن تبلغهم الاستدعاء قبل عشرين (20) يوما من تاريخ انعقاد اجتماعها. ويمكن للجنة كذلك أن تستمع، لأقوال المدير الولائي للضرائب المعني حتى يتم تزويدها بكل التفسيرات اللازمة لمعالجة القضايا محل النزاع التابعة لاختصاصها لإقليمي؛
 - يجب أن تتم الموافقة على آراء اللجنة بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا؛
 - يخضع أعضاء اللجنة للالتزام بالسر المهني؛
 - في حالة تعارض المصالح لا يمكن للخبراء المحاسبين المشاركة في النقاشات والمداولات في الجلسة العامة، أثناء دراسة ملفات الطعن الخاصة بزبائنهم؛
 - لما يتعلق الانسحاب من المناقشات والمداولات بالرئيس، تخول رئاسة اللجنة لعضو يتم تعيينه بالتصويت بالأغلبية من طرف أعضاء اللجنة الحاضرين. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 مكرر)
- رابعا لجنة التوفيق والمصالحة:** تختص في البت في الطعون المتعلقة بالتقديرات الضريبية في مجال حقوق التسجيل بالنسبة لجميع عقود معاملات نقل الملكية العقارية والمنقولة. وتقوم بمهامها وفق الآليات التالية(قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 83 مكرر 2 أ):
- (1) إذا كان الثمن أو التقدير الذي اعتمد كأساس لتحصيل الرسم النسبي أو التصاعدي، يقل عن القيمة التجارية للأموال المنقولة أو المبينة، تستطيع الإدارة الجبائية أن تُقدر أو تعيد تقدير هذه الأموال بالنسبة لجميع العقود أو التصريحات التي تثبت نقل أو بيان:
- الملكية أو حق الانتفاع أو التمتع بالأموال العقارية والمحلات التجارية بما فيها السلع الجديدة التابعة لها، أو الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الزبائن أو السفن أو البواخر؛
 - الحق في إيجار أو الاستفادة من وعد بالإيجار لكل العقار أو جزء منه.
- (2) لا يمكن إجراء مراقبة على التقييمات إلا من قبل أعوان الإدارة الجبائية برتبة مفتش على الأقل. وبعد الإعلام المسبق للمكلف بالضريبة موضوع هذه المراقبة عن طريق الإرسال أو التسليم مقابل إقرار الاستلام بإشعار مراقبة التقييم، حيث تُمنح لمدة على الأقل عشرة (10) أيام، يتم حسابها ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار ويجب أن يذكر في إشعار التقييم ما يأتي:
- ألقاب وأسماء ورتب الأعوان المقيمين؛

- العقد أو التصريح موضوع الرقابة؛
 - التاريخ والوقت الذي تمت فيه دعوة المكلف بالضريبة للحضور إلى المصلحة مع تقديم نسخة من العقد أو التصريح موضوع الرقابة؛
 - أن يكون للمكلف بالضريبة خيار الاستعانة بمستشار من اختياره أثناء المراقبة.
- عند عدم حضور المكلف بالضريبة موضوع هذه المراقبة إلى المصلحة في التاريخ والوقت المبينين في إشعار التقييم، يتم استدعائه للحضور إلى المصلحة خلال مدة لا تتجاوز عشرة (10) أيام من تاريخ الاستلام؛
- في نهاية هذه المهلة وعندما لا توجد استجابة لهذا الاستدعاء يتم تطبيق أحكام المادة 44-1 من هذا القانون وذلك باستثناء حالات القوة القاهرة المثبتة قانوناً، وفي حالة تغيير أعوان التقييم يجب تبليغ المكلف بالضريبة موضوع المراقبة كتابياً.
- (3) إذا لزم الأمر فيما يتعلق بالأموال العقارية أو المحلات التجارية، يستطيع العون المكلف بالتقييم زيارة المكان قبل إعداد تبليغ التقييم، عند طلب زيارة المكان من قبل المكلف بالضريبة من خلال رده، يجب القيام بهذه الزيارة؛
- يجب أن تكون زيارة المكان موضوع محضر معاينة ويجب دعوة المكلف بالضريبة للتوقيع عليه مع الإشارة في حالة رفضه للتوقيع.
- (4) تحكم عملية إعادة التقييم الإجراءات التالية:
- يجب إرسال تبليغ التقييم إلى المكلف بالضريبة عن طريق بريد موصى عليه، أو تسليمه باليد مقابل وصل بالاستلام؛
 - يجب أن يكون تبليغ التقييم مدعماً ومفصلاً بما فيه الكفاية للسماح للمكلف الخاضع للرقابة بصياغة ملاحظاته أو ربما قبوله؛
 - يجب على العون المقيم تحديد القيمة التجارية التي أعيد تقييمها وطريقة تحديدها؛
 - يجب إبلاغ المكلف الخاضع للرقابة ضمن تبليغ التقييم بأن لديه خيار الاستعانة بمستشار من اختياره؛
 - يُمنح للمكلف الخاضع للرقابة (30) ثلاثين يوماً من تاريخ استلام تبليغ التقييم لإرسال رده قبل انتهاء هذه المدة، يمكن للمكلف الخاضع للرقابة تقديم معلومات إضافية.
- (5) انتهاء عملية مراقبة التقييم: إن العقد أو التصريح محل المراقبة لا يمكن أن يخضع لمراقبة مماثلة إلا في حالة ثبوت وجود إخفاء.

الفرع الثاني: الآليات التي تحكم سير مختلف لجان الطعن

يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

أولاً. آجال الطعن أمام اللجان: يمكن للمكلف بالضريبة حسب الحالة، الطعن في القرارات الصادرة عن مدير المؤسسات الكبرى أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب واللجوء إلى لجنة الطعن المختصة في أجل أربعة أشهر من تاريخ استلامه قرار الإدارة. (زواق، 2022، صفحة 473)

للإشارة فإن الطعن لا يوقف الدفع ولكن يمكن للشاكي طلب تعليق التسديد شريطة دفعه 20% من الحقوق والغرامات محل النزاع، كما أنه لا يمكن تقديم الطعن إلى أي لجنة بعد إخطار المحكمة؛ (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 80)

ثانياً. آجال إصدار قرارات اللجان: تلتزم لجان الطعن بإصدار قراراتها حول الطعون المرفوعة إليها بالقبول أو الرفض في أجل أربعة (04) أشهر من تاريخ تقديمها، وفي حالة عدم إصدارها لأي قرار في هذا الأجل يمكن للشاكي تفسير ذلك على أنه رفض ضمني لطعنه، ويجوز له رفع دعوى أمام المحكمة الإدارية في أجل أربعة أشهر ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح للجنة للبت في الطعن (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81)

ثالثاً. إلزامية تعليل قرارات اللجان: يجب أن تعلق اللجان السابقة الآراء الصادرة عنها، وفي حالة عدم مصادقتها على قرار الإدارة، يتوجب عليها تحديد مبلغ التخفيض أو الإعفاء الذي قد يمنح للممول، وإبلاغه بالقرار في أجل شهر واحد؛ (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 - 3)

رابعاً. إمكانية تعليق تطبيق قرارات اللجان: إذا كانت قرارات اللجان السابقة غير مؤسسة أو مخالفة صراحة لأحكام القانون الضريبي، على مدير المؤسسات الكبرى أو المدير الولائي للضرائب، إصدار قرار مسبب بالرفض، على أن يبلغ الممول بذلك. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 - 2)

خامساً. تبليغ آراء اللجان الإدارية: يبلغ رأي اللجنة الإدارية إلى الإدارة الجبائية في الآجال التالية:

- بالنسبة لرأي لجنة الولاية واللجنة الجهوية يبلغ رأيها في مهلة (10) أيام من تاريخ اختتام أشغال اللجنة إلى المدير الولائي للضرائب أو رئيس المركز الجوارى حسب الحالة؛
- بالنسبة لرأي اللجنة المركزية يبلغ إلى المدير الولائي للضرائب أو مدير المؤسسات الكبرى حسب الحالة في أجل (20) يوم من تاريخ اختتام الأشغال. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 - 4)

سادسا. اجتماع اللجان: تجتمع كل لجنة بناء على استدعاء من رئيسها مرتين في الشهر ولا يصح اجتماع اللجنة إلا بحضور أغلبية الأعضاء، وتستدعي اللجنة المكلفين وتبلغهم الاستدعاء قبل 20 يوم من تاريخ انعقادها لسماع أقوالهم. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 81 مكرر)

سابعا. التأجيل القانوني للدفع: يجوز للمكلف بالضريبة الذي ينازع من خلال شكوى مقدمة ضمن الشروط المحددة قانونا، في صحة أو مبلغ الضرائب المفروضة عليه، أن يُرجئ القدر المتنازع فيه من الضرائب المذكورة، إذا طلب قبل صدور القرار المتخذ بشأن هذه الشكوى، الاستفادة من التأجيل القانوني للدفع، شريطة تقديم ضمانات حقيقية لضمان تحصيل الحقوق المحتج عليها. وفي غياب تقديم الضمانات، يمكن للمكلف بالضريبة أن يُرجئ دفع القدر المتنازع فيه من خلال دفع مبلغ يساوي 20 % من الضرائب المتنازع فيها، لدى قابض الضرائب المختص، مع استثناء الشكاوى المتعلقة بالضرائب المثقلة بالزيادات المطبقة في حالة الغش الجبائي.

يترتب على منح الإجراء القانوني تأجيل تحصيل الحقوق الباقية إلى غاية صدور القرار النزاعي. ويمكن أن يكون الإجراء القانوني للدفع الممنوح محل إنهاء من قبل السلطة المختصة في حالة ظهور أحداث من شأنها تهديد تحصيل الدين الجبائي موضوع هذا الإجراء.

يُرجأ تحصيل الضرائب المتنازع فيها نتيجة فرض ضريبي مزدوج أو أخطاء مادية تم إثباتها من طرف إدارة الضرائب إلى غاية صدور القرار النزاعي، دون أن يكون المكلف بالضريبة مضطرا إلى تقديم ضمانات أودفع مبلغ 20 % من الضرائب المتنازع فيها. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 74)

المطلب الثالث: الطعن القضائي:

بالرغم من أن التشريعات الضريبية تحاول دائما حل النزاعات عن طريق الإدارة الجبائية، من خلال تقديم تظلم لمصدر الضريبة أو إلى رئيسه أو إلى لجنة إدارية متخصصة، حرصا منها على إنهاء النزاعات في مراحلها الأولى، وبالتالي توفير وقت وجهد الممول وتخفيف العبء على القضاء. لذلك تشترط معظم التشريعات الضريبية التظلم الإداري وانتظار نتيجته قبل اللجوء إلى القضاء. (عزيز، 2005، صفحة 58)

الفرع الأول: أهمية الطعن القضائي.

لا يجب المبالغة في أهمية ضمان الطعن الإداري لأن الإدارة الجبائية في هذه الحالة هي الحكم والخصم في نفس الوقت، لذا يُعد الطعن القضائي أنجح الضمانات للممولين كونه يحقق الرقابة القضائية على الإدارة الجبائية، ما قد يضمن حقوق الممولين ضد ما يشوب عمليات تأسيس الضريبة وتحصيلها من تعسف أو

خطأ خاصة في ظل عدم وجود محاكم متخصصة في القضايا الضريبية، ما يعزز الضمانات للمنازعات الجبائية. ويمكن للمكلف بالضريبة نقل النزاع مع الإدارة الضريبية إلى القضاء في حالة توفر حالة من الحالات التالية (زواق، 2022، صفحة 475):

- عدم اقتناعه بالقرار المتخذ من قبل الهيئة الإدارية المخولة بالفصل في الشكاية المقدمة من طرفه؛
- عدم تلقيه أي قرار من طرف الإدارة الجبائية رغم انتهاء الأجل الممنوح لها قانونا للبت في شكايته؛
- عدم موافقته على القرار المتخذ من طرف الإدارة الجبائية بعد أخذها لرأي لجنة الطعن المختصة؛
- عدم رضاه بالقرار الصادر من طرف الإدارة بعد اعتراضه على إجراءات التحصيل.

الفرع الثاني: مستويات الطعن القضائي في المجال الضريبي.

يتم النزاع القضائي في الجزائر على مستويين هما:

أولاً. المحكمة الإدارية:

1) حالات رفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية: يمكن للممول بالضريبة اللجوء إلى المحكمة الإدارية في الحالات التالية (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 82):

- عند رفض الطعن المقدم من طرفه إلى الهيئات الإدارية المؤهلة، له أن يرفع دعوى قضائية أمام المحكمة الإدارية في أجل أربعة (04) أشهر من تاريخ استلام الإشعار بالقرار الصادر بخصوص الشكوى؛
- بعد انتهاء الأجال القانونية لمعالجة الشكاوى، يمكن للمشتكي أن يرفع النزاع إلى المحكمة الإدارية، في أي وقت طالما أنه لم يستلم الإشعار بقرار المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب. ولدى رفع هذه الدعوى يجب الاعتراض على الحصص الضريبية التي وردت في الطعن المقدم للإدارة الجبائية؛
- تختص المحكمة الإدارية بالنظر في دعاوى المكلفين بالضريبة الذين يحتجون على الضرائب المفروضة عليهم، في إطار مراقبة التقييم خلال أجل الأربعة (04) أشهر التي تلي تاريخ إدراج الجدول الضريبي في لتحصيل؛
- الطعن أمام المحكمة الإدارية ضد القرارات الصادرة، حسب الحالة من قبل المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب. ما لم تبت لجنة الطعن المعنية بعد انتهاء الأجل الممنوح له البت في الشكاوى.

- لا يوقف الطعن تسديد الحقوق المحتج عليها وعلى العكس من ذلك، يبقى تحصيل الغرامات المستحقة معلق إلى غاية صدور حكم قضائي نهائي. غير أنه، يمكن للمدين بالضريبة أن يرجئ دفع المبلغ الرئيسي المحتج عليه، شريطة تقديم ضمانات حقيقية لضمان تحصيل الضريبة؛
 - يكون الأمر الصادر عن المحكمة الإدارية بخصوص طلب تأجيل الدفع، قابلاً للاستئناف أمام المحكمة الإدارية للاستئناف في غضون خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ تبليغه رسمياً.
- (2) شروط الدعوى أمام المحكمة الإدارية: تتمثل هذه الشروط فيما يلي (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 83) :

- يجب أن تودع عريضة افتتاح الدعوى حسب الشروط والإجراءات المنصوص عليها بموجب أحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية؛
- ترفع الدعاوى وجوباً أمام المحكمة الإدارية التي يقع في دائرة اختصاصها مكان فرض الضريبة أو الرسم غير أنه في حالة تغيير المصلحة المسيرة للملف الجبائي للمكلف بالضريبة، فإن المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً هي التي تقع في اختصاصها المصلحة الجديدة؛
- يجب أن تتضمن كل عريضة دعوى عرضاً صريحاً للوسائل، وإذا جاءت على إثر قرار صادر عن مدير الضرائب بالولاية، فيجب أن ترفق بالإشعار المتضمن تبليغ القرار المعترض عليه؛
- لا يجوز للمدعي الاعتراض أمام المحكمة الإدارية على حصص ضريبية غير تلك الواردة في شكواه الموجهة إلى مدير الضرائب بالولاية. ولكن يجوز له في حدود التخفيض الملتزم في البداية أن يقدم طلبات جديدة، أي كانت، شريطة أن يعبر عنها صراحة في عريضته الافتتاحية للدعوى؛
- باستثناء عدم التوقيع على الشكوى الأولية، يمكن أن تغطي العيوب الشكلية المتعلقة بالشكاية أمام الهيئات الإدارية والمذكورة سابقاً، في العريضة الموجهة إلى المحكمة الإدارية، وذلك عندما تكون قد تسببت في رفض الشكوى من قبل مدير الضرائب بالولاية.

(3) التحقيق الإضافي ومراجعة التحقيق والخبرة:

- 1.3 إجراءات التحقيق الإضافي والخبرة: إن إجراءات التحقيق الخاصة الوحيدة التي يجوز الأمر بها في مجال الضرائب المباشرة والرسوم على رقم الأعمال، هي مراجعة التحقيق والخبرة.
- أ. مراجعة التحقيق: في حالة ما إذا رأت المحكمة الإدارية ضرورة الأمر بمراجعة التحقيق، فإن هذه العملية تتم بحضور الشاكي أو وكيله، على يد أحد أعوان مصلحة الضرائب، غير ذلك الذي قام بالمراقبة لأولى؛

يعين العون المكلف بإجراء مراجعة التحقيق من قبل المدير الولائي للضرائب. يحدد الحكم القاضي بهذا الإجراء، مهمة العون والمدة التي يجب عليه أن يجري خلالها مهمته. يحزر العون المكلف بمراجعة التحقيق تقريراً، ويضمنه ملاحظات الشاكي ونتائج المراقبة التي قام بها ويبيدي رأيه؛

يقوم المدير الولائي للضرائب بإيداع التقرير لدى كتابة ضبط المحكمة الإدارية التي أمرت بهذا الإجراء. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 85)

ب. **الخبرة:** تعتبر الخبرة من الإجراءات الكثيرة الاستعمال من طرف القضاء سواء المدني أو الإداري وحتى القضايا الجزائية، وأهمية وتزداد الخبرة في الأمور الإدارية وخاصة في مجال المنازعات الجبائية، وتمثل الخبرة أحد الإجراءات الرئيسية للتحقيق الذي تأمر به المحكمة الإدارية، حيث يختار أشخاص من ذوي الاختصاص، وتمنح لهم مهمة تقنية ويبدون ملاحظات ويقومون بإعطاء تقديراتهم لمسائل المنازعات. (تركية، 2018، صفحة 228)، وتحكم الخبرة الإجراءات التالية (تركية، 2018، الصفحات ص 286 - ص 304):

- يمكن أن تأمر المحكمة الإدارية بالخبرة، وذلك إما تلقائياً وإما بناء على طلب من المكلف بالضريبة أو مدير الضرائب بالولاية، ويحدد الحكم القاضي بهذا الإجراء الخاص بالتحقيق مهمة الخبير؛
- تتم الخبرة على يد خبير واحد تعينه المحكمة الإدارية، غير أنها تسند إلى ثلاثة خبراء إن طلب أحد الطرفين ذلك. وفي هذه الحالة، يعين كل طرف خبيره وتعين المحكمة الإدارية الخبير الثالث؛
- لا يجوز تعيينهم كخبراء الموظفون الذين شاركوا في تأسيس الضريبة المعترض عليها، ولا الأشخاص الذين أبدوا رأياً في القضية المتنازع فيها أولئك الذين تم توكيلهم من قبل أحد الطرفين أثناء التحقيق؛
- لكل طرف أن يطلب رد خبير المحكمة الإدارية وخبير الطرف الآخر. ويتولى مدير الضرائب بالولاية تقديم الرد باسم الإدارة ويوجه الطلب الذي يجب أن يكون معللاً إلى المحكمة الإدارية في أجل ثمانية أيام كاملة، اعتباراً من اليوم الذي يستلم فيه الطرف تـبليغ اسم الخبير الذي يتناوله بالرد، وعلى الأكثر عند بداية إجراء الخبرة. ويبت في هذا الطلب بتأجيل رفع الدعوى على الطرف الخصم؛
- في حالة ما إذ رفض خبير المهمة المسندة إليه أولم يؤديها، يعين خبير آخر بدلاً منه يقوم بأعمال الخبرة، خبير تعينه المحكمة الإدارية. حيث يحدد يوم وساعة بدء العمليات ويعلم المصلحة الجبائية المعنية وكذا المشتكي، وإذا اقتضى الأمر، الخبراء الآخرين، وذلك قبل عشرة أيام على الأقل من بدء العمليات؛

- يقوم عون الإدارة بتحرير محضر مع إضافة رأيه فيه، ويقوم لخبراء بتحرير إما تقرير مشترك وإما تقارير منفردة؛
- يودع المحضر وتقارير الخبراء لدى كتابة الضبط للمحكمة الإدارية، حيث يمكن للأطراف التي تم إبلاغها بذلك قانوناً، أن تطلع عليها خلال مدة عشرين يوماً كاملة؛
- إذا رأت المحكمة الإدارية أن الخبرة كانت غير سليمة أو غير كاملة، لها أن تأمر بإجراء خبرة جديدة تكميلية.

2.3 سحب الطلب: يجوز للطرف الذي رفع الدعوى أن يتنازل عن الخصومة الجبائية، وفقاً للإجراءات المحددة بموجب قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ويجب تحرير طلب التدخل المقبول من طرف الأشخاص الذين يثبتون وجود مصلحة لهم في حل نزاع حصل في مجال الضرائب والرسوم أو الغرامات الجبائية، وذلك قبل صدور الحكم. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 87)

3.3 الطلبات الفرعية لمدير الضرائب بالولاية: يجوز للمدير الولائي للضرائب أن يقدم، أثناء التحقيق في الدعوى، طلبات فرعية، قصد إلغاء أو تعديل القرار الصادر في موضوع الشكوى الابتدائية وتبلغ هذه الطلبات إلى المشتكي. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 88)

ثانياً. مجلس الدولة:

تكون القرارات الصادرة نهائياً عن المحاكم الإدارية للاستئناف، قابلة للطعن بالنقض أمام مجلس الدولة ضمن الشروط ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها بموجب أحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 90)

المطلب الرابع: طلبات المساعدة (الطعن الولائي)

يتمثل الطعن الولائي في طريقي الإعفاء والتخفيض والتي تختلف عن طريقة التخفيض المشروط، إذ تقرر الأولى بالإرادة المنفردة للجهة الإدارية المختصة، أما الثانية فتعتبر عقداً بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة الموقوف على عدة شروط. (عائشة، 2016)

الفرع الأول: طلبات المكلفين بالضريبة:

يمكن للممولين التماس الإعفاء من الضرائب المباشرة المفروضة قانوناً أو التخفيف منها في حالات العوز التي تجعلهم عاجزين عن تسديدها، كما يمكنهم التماس التخفيض أو الإعفاء من الزيادات في الضرائب أو الغرامات (الوعاء والتحصيل)، ويتم ذلك بتقديم التماس إلى المدير الولائي للضرائب على أن يتم الفصل فيه من قبل (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 93) :

1. المدير الجهوي للضرائب: المختص إقليمياً بعد أخذه رأي اللجنة الجهوية المشكلة لهذا الغرض، عند تجاوز الحصة الضريبية مبلغ 5.000.000 دج؛

2. المدير الولائي للضرائب: بعد أخذه رأي اللجنة الولائية المشكلة لهذا الغرض، عند عدم تجاوز الحصة الضريبية مبلغ 5.000.000 دج، ويمكن الطعن في قراراته أمام المدير الجهوي.

الفرع الثاني: طلبات قابضي الضرائب.

يجوز لقابضي الضرائب أن يطلبوا ابتداء من السنة الخامسة التي تلي إدراج الجدول في التحصيل، إقرار انعدام القيمة لحصص الضرائب والرسوم الجبائية وشبه الجبائية غير القابلة للتحصيل، غير أنه يمكن طلب إقرار عدم القيمة من طرف قابضي الضرائب قبل انقضاء المدة المذكورة للحصص التي يمكن إثبات عدم قابلية تحصيلها؛

تحدد أسباب وحجج عدم قابلية التحصيل عن طريق التنظيم، ويمكن طلب إقرار عدم القيمة ابتداء من السنة الخامسة التي تلي سنة إدراج الجدول في التحصيل بالنسبة للحصص التي لا تتجاوز مبلغاً يتم تحديده عن طريق التنظيم دون تقديم أسباب عدم قابلية تحصيلها؛

إن الإدراج في عديم القيمة، لا أثر له سوى إبراء قابض الضرائب من مسؤوليته، ولكنه لا يبرئ ذمة المكلفين بالضريبة الذين يجب معاودة اتخاذ الإجراءات القسرية ضدهم، إذا تيسر حالهم من جديد، طالما لم يتم التقادم. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 94)

تخول سلطة البت في الطلبات إلى (الجبائية ق.، المادة 93، 2025) :

(1) المدير الجهوي للضرائب: المختص إقليمياً بعد أخذه رأي اللجنة الجهوية المشكلة لهذا الغرض، عند تجاوز الحصة الضريبية مبلغ 5.000.000 دج؛

(2) المدير الولائي للضرائب: بعد أخذه رأي اللجنة الولائية المشكلة لهذا الغرض، عند عدم تجاوز الحصة الضريبية مبلغ 5.000.000 دج، ويمكن الطعن في قراراته أمام المدير الجهوي.

عند انقضاء السنة العاشرة التي تلي تاريخ إدراج الجدول في التحصيل، تعتبر الحصص التي لم يتم تحصيلها في حكم الملغاة، ويصدر حكم الإلغاء من طرف مدير الضرائب بالولاية.

لا يجوز أن تكون موضوع طلبات الإبراء أو تخفيف المسؤولية، إلا الحصص الضريبية التي تم إدراجها في كشوف الحصص غير القابلة للتحصيل ثم شطب ثمن هذه الكشوف. (قانون الإجراءات الجبائية،

2025، المادة 94)

المطلب الخامس: منازعات التحصيل الجبائي:

تتم المتابعات على يد أعوان الإدارة المعتمدين قانونا أو المحضرين القضائيين، كما يمكن أن تسند، عند الاقتضاء، في ما يخص الحجز التنفيذي إلى المحضرين. وتتم المتابعات بحكم القوة التنفيذية الممنوحة للجدول من طرف الوزير المكلف بالمالية. تتمثل الإجراءات التنفيذية في الغلق المؤقت للمحل المهني والحجز والبيع. غير أن الغلق المؤقت والحجز يجب أن يسبقهما وجوبا إخطار يمكن تبليغه بعد يوم كامل من تاريخ استحقاق الضريبة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 145)

الفرع الأول: الإغلاق المؤقت والحجز.

تتم العملية من خلال الآليات التالية (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 146) :

- يتخذ قرار الغلق من طرف المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى أو مدير الضرائب بالولاية، كل حسب مجال اختصاصه، بناء على تقرير يقدم من طرف المحاسب المتابع. ولا يمكن أن تتجاوز مدة الغلق ستة (06) أشهر. ويبلغ قرار الغلق من طرف عون المتابعة الموكل قانونا أو المحضر القضائي.
- إذا لم يتحرر المكلف بالضريبة المعني من دينه الجبائي أو لم يكتتب سجلا للاستحقاقات يوافق عليه قابض الضرائب صراحة، في أجل (10) أيام ابتداء من تاريخ التبليغ، يقوم المحضر القضائي أو العون المتابع بتنفيذ قرار الغلق المؤقت.
- يمكن للمكلف بالضريبة المعني بإجراء الغلق المؤقت أن يطعن في القرار، من أجل رفع اليد، بموجب عريضة يقدمها إلى رئيس المحكمة الإدارية المختصة إقليميا الذي يقوم بالفصل في القضية كما هو الحال في الاستعجالي، بعد سماع الإدارة الجبائية أو استدعائها قانونا. لا يوقف طعن تنفيذ قرار الغلق المؤقت. ويخضع تنفيذ المتابعات عن طريق البيع للرخصة التي تمنح لقابض الضرائب من طرف الوالي أو أي سلطة أخرى تقوم مقامه، وهذا بعد أخذ رأي المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى أو مدير الضرائب بالولاية.
- في حالة عدم الحصول على ترخيص من الوالي في أجل ثلاثين (30) يوما من تاريخ إرسال الطلب إلى الوالي، أو إلى السلطة التي تقوم مقامه، يمكن للمدير المكلف بالمؤسسات الكبرى أو مدير الضرائب بالولاية حسب الحالة، أن يرخص قانونا لقابض الضرائب للمتابعات بالشروع في البيع. غير أنه إذا تعلق الأمر بمواد أو سلع محجوزة قابلة للتلف أو سلع أخرى قابلة للتلف أو لتحلل أو تشكل خطرا على الجوار، يمكن الشروع في البيع المستعجل بناء على ترخيص من المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى أو مدير الضرائب بالولاية، كل حسب مجال اختصاصه.

- تخضع العقود من حيث الشكل لقواعد القانون العام، غير أن التنبيه يمكن أن يبلغ عن طريق البريد بواسطة رسالة موصى عليها، وتكتسي عقود المتابعة قيمة عريضة مبلغة قانوناً.
- في حالات وجوب التحصيل الفوري المنصوص عليه في المادة 354 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وفي الحالات التي يحدد وجوب تحصيل الضريبة فيها بمقتضى أحكام خاصة، يجوز لقاطب الضرائب أن يوجه تنبيهها بلا مصاريف إلى المكلف بالضريبة بمجرد توفر وجوب هذا التحصيل. ويجوز حينئذ القيام بالحجز بعد يوم من تبليغ التنبيه. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 147)
- يُعد كل سند يتعلق بالمتابعة قد تم تبليغه ليس لتحصيل القسط الواجب تحصيله من الحصص المقيدة فيه فحسب بل حتى لتحصيل جميع الأقساط من نفس الحصص التي قد يحل استحقاقها قبل أن يسدد المكلف بالضريبة دينه. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 148)
- في حالة الإفلاس أو التسوية القضائية تحتفظ الخزينة بالحق في أن تتابع مباشرة تحصيل دينها بالامتياز على جميع الأصول التي تقع تحت امتيازها. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 149)
- تحدد مصاريف حراسة المنقولات المحجوزة من طرف الإدارة الجبائية تبعاً للتعريفات المحددة بقرار من الوزير المكلف بالمالية. يمكن أن يستفيد الحارس المعين، زيادة على المصاريف المذكورة أعلاه، من استرداد كل المصاريف المبررة دون أن يزيد مبلغ هذه المصاريف على نصف قيمة الأشياء المحروسة. غير أنه إذا ما أوكلت الحراسة إلى محشرة عمومية أو إلى محلات عامة تمارس تعريفات خاصة، فإن هذه التعريفات هي التي يتم تطبيقها. تقع على كاهل المكلفين بالضريبة مصاريف الحراسة المذكورة في هذه المادة وكذا التكاليف الملحقة المحددة في نصوص خاصة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 150).

الفرع الثاني: البيع

تتمثل الإجراءات التنفيذية للبيع فيما يلي:

- (1) يجوز عند الاقتضاء، القيام بالبيع المنفرد لواحد أو عدة من العناصر المادية المكونة للمحل التجاري المحجوز، وذلك بناء على الترخيص المذكور في المادة 146 من قانون الإجراءات الجبائية. غير أنه يمكن لكل دائن خلال العشرة أيام التي تلي تبليغ الحجز التنفيذي في الموطن المختار في تسجيلاته، والمسجل قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من التبليغ المذكور، أن يطلب من القاطب المباشر للمتابعة أن يجري بيع المحل التجاري بجملته.
- (2) بغض النظر على جميع الأحكام المخالفة، يجري البيع الإجمالي لمحل تجاري غير مذكور في الأمر رقم 66-102 المؤرخ في 06 ماي سنة 1966 ونصوصه التطبيقية اللاحقة، وفقاً للأشكال المنصوص

عليها في مجال البيع العلني للمنقولات بمقتضى 152، الفقرة 1 من قانون الإجراءات الجبائية، المتممة بالأحكام الخاصة ذات الصلة.

3) يجري البيع بعدة عشرة (10) أيام من إصاق الإعلانات المتضمنة بيان لقب كل من صاحب المحل التجاري والقباض المباشر للمتابعة واسميها وموطنيها والرخصة التي يتصرف القابض بموجبها، ومختلف العناصر المكونة للمحل التجاري، وطبيعة عملياته ووضعيته وتقدير ثمنه المطابق للتقدير الصادر عن إدارة التسجيل، ومكان ويوم وساعة فتح المزاد ولقب القابض الذي يباشر البيع وعنوان مكتب القباضة.

تلتصق هذه الإعلانات وجوبا بسعي القابض المباشر للمتابعة وذلك على الباب الرئيسي للعمارة، وفي مقر المجلس الشعبي البلدي حيث يوجد المحل التجاري وفي المحكمة التي يوجد المحل التجاري في إقليم اختصاصها ومكتب القابض المكلف بالبيع. وينشر الإعلان قبل عشرة (10) أيام من البيع في جريدة مؤهلة لنشر الإعلانات القانونية في الدائرة أو الولاية، حيث يوجد المحل التجاري، ويتم إثبات القيام بالإشهار بالإشارة إليه في محضر البيع.

إذا لم تراعى شكليات الإشهار، لا يجوز إجراءات البيع، ويمكن وضع دفتر شروط. ويجوز لأشخاص معينين الإطلاع في مقر القابض المكلف بالبيع على نسخة من عقد الإيجار للمحل التجاري المحجوز. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 151)

4) يرسي مزاد المحل التجاري على المزاد الأعلى، بثمن يساوي أو يفوق السعر الافتتاحي. غير أنه في حالة قصور المزايدات، يباع المحل التجاري بالتراضي ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 152 المقطعين 2 و3 من قانون الإجراءات الجبائية، ويعد محضر بيع من قبل القابض وتُسلم نسخة منه للمشتري ولصاحب العقار حيث يستغل المحل التجاري.

يدفع الثمن فوراً مع إضافة جميع مصاريف البيع. ويتم تحرير عقد تحويل الملكية على يد مفتش رئيس قسم شؤون الأملاك والعقارات بالولاية بالإطلاع على محضر البيع ودفتر الشروط، عند الاقتضاء، ويخضع لإجراءات التسجيل التي تكون على نفقة المشتري. وفي حالة عدم دفع الثمن أو الفرق الناتج عن البيع الحاصل بعد مزاد لآخر راغب فيه، تمارس المتابعات من قبل القابض المختص كما هو الحال في مجال الضرائب المباشرة، وذلك بموجب محضر بيع أو سند تحصيل يدرجه في التنفيذ مدير المؤسسات الكبرى ومدير الضرائب بالولاية، كل حسب مجال اختصاصه. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة

(5) تتم البيوع العلانية لمنقولات المكلفين بالضريبة المتأخرين، إما على يد أعوان المتابعات، وإما على المحضرين القضائيين أو محافظي البيع بالمزاد. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 152)

إذا حصل، بالنسبة لنفس المنقولات ألا تصل العروض التي تستقر عندها جلستا (2) بيع بالمزاد العلني إلى مبلغ السعر الافتتاحي، يجوز لقابض الضرائب المباشر للمتابعات أن يجري البيع بالتراضي لصالح أعلى عرض يتم تقديمه خلال الجلسة الثانية، وذلك بترخيص من المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى أو المدير الجهوي للضرائب أو المدير الولائي للضرائب، وفقا لقواعد الاختصاص المحددة بموجب مقرر من المدير العام للضرائب.

لا يقبل أي عرض بغرض الشراء بالتراضي طبقا لأحكام الفقرة 2 أعلاه، إلا إذا كان مصحوبا بدفع وديعة يساوي مبلغها عشر (10/1) هذا العرض لدى صندوق القابض المكلف بالبيع. ولا يقابل بتصريف، إلا ضمن الشروط المنصوص عليها في الفقرة 2 المذكور أعلاه.

لا ينتج عن سحب العرض قبل انقضاء أجل الخمسة عشر (15) يوما المذكور أعلاه، إرجاع الوديعة التي تبقى كسبا للخزينة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 152 - 2)

يمكن لقابضي الضرائب مباشرة المتابعات ضد المكلفين المدينين خارج اختصاصهم الاقليمي عن طريق المتابعة الخارجية. تعطي المتابعة الخارجية للقابض الحائز على سند التحصيل، إمكانية متابعة تحصيل دين الخزينة في دائرة اختصاص جبائي أخرى، عن طريق منح وكالة لقابض ضرائب آخر للتكفل بتحصيل سند التحصيل طبقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول.

تحدد كفيات تطبيق هذه المادة، عند الاقتضاء، عن طريق التنظيم. (قانون الإجراءات الجبائية،

2025، المادة 152 مكرر)

الفرع الثالث: الاعتراض على المتابعات.

يمكن للمكلف بالضريبة الاعتراض على جميع إجراءات المتابعة السابقة، ضمن الكفيات التالية:

(1) يجب أن ترسل الشكاوي المتعلقة بتحصيل الضرائب والرسوم المعدة، من طرف الإدارة الجبائية، حسب الحالة، إلى كل من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو إلى رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له القابض الذي مارس المتابعات.

(2) وتكتسي هذه الشكاوي:

- إما شكل اعتراض على إجراء المتابعة عن طريق الاحتجاج الحصري على قانونية شكل إجراء المتابعة؛

- وإما شكل اعتراض على التحصيل الجبري عن طريق الاحتجاج على وجود إلزام دفع مبلغ الدين واستحقاق المبلغ المطالب به أو غيرها من الأسباب التي لا تمس بوعاء وبحساب الضريبة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 153)
- 3** تقدم الشكاوى التي تكتسي اعتراضاً على إجراء المتابعة، تحت طائلة البطلان، في أجل شهرين (2) اعتباراً من تاريخ تبليغ الإجراء المحتج عليه. تقدم الشكاوى التي تكتسي شكل اعتراض على التحصيل الجبري، تحت طائلة البطلان، في أجل شهرين (2) اعتباراً من تاريخ تبليغ أول إجراء للمتابعة. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 153 مكرر)
- 4** يجب أن تدعم الشكاوى المشكلة للاعتراض على المتابعات بكل وسائل الإثبات المفيدة.
- 5** يسلم وصل إلى المكلف بالضريبة يثبت استلام الطلب.
- 6** يمكن أن ترفع الشكاوى المتعلقة بالاعتراضات على المتابعات المنصوص عليها في المادة 153 من قانون الإجراءات الجبائية، من طرف المكلف بالضريبة نفسه أو من طرف الشخص المتضامن معه، وتخضع هذه الشكاوى إلى الشروط الشكلية المنصوص عليها في المادة 75 من ذات القانون.
- 7** لا تخضع الشكاوى لحقوق الطابع، ويجب أن تكون، تحت طائلة عدم القبول:
- تحتوي على المعلومات المتعلقة بهوية المشتكي؛
 - تتضمن طبيعة المتابعة، موضوع الاعتراض؛
 - مرفقة بإجراء المتابعة المدعم للاعتراض؛
 - تتضمن الأسباب والوسائل التي تبرر موضوعها،
 - تحتوي على الإمضاء الخطي للمشتكي.
- 8** تقوم الإدارة عن طريق رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام، بدعوة المشتكي إلى تسوية طعنه، خلال أجل ثمانية (8) أيام ابتداء من تاريخ استلام وتقديم كل وثيقة إثبات مشار إليه من طرفه. وفي هذه الحالة، فإن أجل البث الممنوح للإدارة، المنصوص عليه في المادة 153 مكرر 1 من قانون الإجراءات الجبائية، لا يسري إلا ابتداء من استلام الإدارة لجواب المكلف بالضريبة. وإذا لم يتم استلام أي رد خلال أجل الثمانية (8) أيام أو أن الرد جاء غير مؤسس، يقوم كل من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له المكلف بالضريبة، بتبليغ حسب الحالة، قرار عدم القبول شكلاً للطعن المقدم أو قرار الرفض في الموضوع لعنصر المنازعة موضوع طلب تكملة الملف. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 153 مكرر)

9) بيت كل من مدير كبريات المؤسسات والمدير الولائي للضرائب ورئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له المكلف بالضريبة، في أجل شهرين (2) ابتداء من تاريخ تقديم الشكاوى. يبلغ القرار الذي يجب أن يكون مسببا قانونا، إلى المكلف بالضريبة عن طريق رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام.

يمكن للمشتكي في حالة عدم صدور قرار في هذا الأجل أو إذا لم يرضه القرار الصادر، أن يرفع دعوى أمام المحكمة الإدارية في أجل شهرين (2) ابتداء من تاريخ تبليغ قرار الإدارة أو انقضاء الأجل المذكور في الفقرة أعلاه.

يمكن الطعن في الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية للاستئناف عن طريق الاستئناف وفقا للشروط وتبعا للإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية والإدارية. ولا توقف هذه الطعون عمليات الدفع. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 153 مكرر 1)

عندها يبادر الغير بطلب استرداد ملكية جزء أو كل الأشياء المحجوزة، في حالة حجز المنقولات وغيرها من الأثاث المنقول لدفع الضرائب والحقوق والرسوم موضوع المتابعات، يجب أن يقدم هذا الطلب، حسب الحالة، إلى كل من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو إلى رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له المدين المتابع.

يقدم طلب استرداد الأشياء المحجوزة، إما من طرف طالب الاسترداد نفسه، وإما طرف وكيل يستظهر وكالة قانونية، حسب ما هو منصوص عليه بموجب أحكام المادة 75 من قانون الإجراءات الجبائية.

يحرر طلب استرداد الأشياء المحجوزة مرفقا بجميع وسائل الإثبات المفيدة تحت طائلة البطلان، في أجل شهرين (2) ابتداء من التاريخ الذي أعلم فيه صاحب الطلب بالحجز. يسلم وصل عن طلب إلى المكلف بالضريبة المحتج. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 154 مكرر)

بيت كل من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو إلى رئيس المركز الجوارى للضرائب، المرفوع أمامه الطلب، في أجل الشهرين (2) المواليين لإيداع طلب المحتج. يبلغ القرار المعلل إلى المشتكي، برسالة موصى عليها مقابل وصل بالاستلام.

يمكن للمشتكي، في حالة عدم صدور القرار في أجل شهرين (2) أو إذا لم يرضه القرار الصادر، يمكن أن يرفع دعوى أمام المحكمة الإدارية.

يجب أن يرفع هذا الطعن الذي لا يوقف الدفع، في أجل شهرين (2) ابتداء إما من انقضاء الأجل الممنوح لمدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو إلى رئيس المركز الجوارى للضرائب، المرفوع أمام الطلب للبت، وإما من إبلاغ قراره.

لا يجوز للمدير أو لرئيس المركز، حسب الحالة التقدم أمام المحكمة الإدارية لطلب الفصل في الأمر، قبل انقضاء الأجل الممنوح.

يمكن الطعن في الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية أمام المحكمة الإدارية للاستئناف عن طريق الاستئناف وفقا للشروط وتبعاً للإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية والإدارية. تكون القرارات الصادرة نهائية عن المحاكم الإدارية للاستئناف قابلة للطعن بالنقض أمام مجلس الدولة ضمن الشروط ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها بموجب أحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية. يجب على قابض الضرائب المكلف بالتحصيل أن يرجئ بيع الأشياء المحجوزة المتنازع حول ملكيتها، إلى غاية الفصل نهائياً في طلب الاسترداد. (قانون الإجراءات الجبائية، 2025، المادة 154)

خلاصة الفصل الأول:

تناول هذا الفصل التعريف للمنازعات الجبائية والتحصيل الجبائي، العلاقة المتداخلة بينهما، حيث تعد المنازعة الجبائية وسيلة قانونية يلجأ إليها المكلف للطعن في قرارات الإدارة الجبائية المتعلقة بربط الضريبة أو تقديرها، وتشمل إجراءاتها التظلم الإداري، واللجان الضريبية، والطعن القضائي مما يضمن حماية حقوق المكلف وتحقيق العدالة الجبائية.

أما التحصيل الجبائي فيمثل المرحلة التي يتم فيها تنفيذ القرارات الضريبية وجمع الإيرادات، باستخدام وسائل مثل الإنذارات، الحجز، وأوامر الأداء.

أبرز هذا الفصل من الدراسة التأثير المباشر للمنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي، حيث تؤدي كثرة المنازعات إلى تأخير التحصيل، كما أن ضعف شفافية أو عدالة إجراءات التحصيل قد يؤدي إلى ازدياد المنازعات وعليه، يلخص الفصل على أن التناسق بين آليات المنازعات والتحصيل يعد ضروريا لضمان فعالية النظام الضريبي وتحقيق أهدافه المالية.

الفصل الثاني

اثر المنازعات الجبائية على التحصيل
الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة
في الفترة 2020 - 2024



تمهيد

تُعد الجبائية أحد الركائز الأساسية التي تقوم عليها المالية العمومية للدولة، إذ تُوفّر الموارد الضرورية لتمويل مختلف البرامج التنموية وتغطية نفقات المرافق العمومية. وتضطلع الإدارة الجبائية، ممثلة في المديرية الولائية للضرائب، بدور محوري في عملية التحصيل الجبائي، سواء من حيث تحديد الوعاء الضريبي أو متابعة التحصيل وضمان امتثال المكلفين بالضريبة.

غير أن هذه العملية لا تخلو من تعقيدات، حيث تنشأ في كثير من الأحيان منازعات جبائية بين الإدارة والمكلفين بالضريبة، سواء تعلّقت بالخضوع للضريبة، أو بتحديد أساس الضريبة أو طريقة حسابها. وتؤثر هذه المنازعات بشكل مباشر أو غير مباشر على مردودية التحصيل الجبائي، إذ قد تؤدي إلى تأخيرها، أو تقليص المبالغ المحصلة، أو حتى إلغائها كليًا بموجب قرارات قضائية أو إدارية.

وفي هذا السياق، تبرز أهمية اسقاط الجوانب النظرية لأثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي على المستوى التطبيقي، وهو ما سوف يتناوله هذا الفصل من خلال دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة، خلال الفترة الممتدة من 2020 إلى 2024.

لذا سيتم تحليل طبيعة المنازعات الجبائية التي شهدتها ولاية المسيلة خلال هذه الفترة، وتقييم مدى تأثيرها على حجم ومردودية التحصيل الجبائي، إلى جانب إبراز التحديات التي تواجه الإدارة الجبائية في التعامل مع هذه المنازعات، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية المسيلة وهيكلها التنظيمي.

المبحث الثاني: تطور المنازعات الجبائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024).

المبحث الثالث: تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في

الفترة (2020-2024)

المبحث الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية المسيلة وهيكلها التنظيمي

تعتبر مديرية الضرائب لولاية المسيلة من بين المديريات التي تقوم بتنفيذ السياسة الجبائية للدولة، وهذا من أجل تمويل الخزينة العامة، وسنحاول في هذا المبحث تقديم نبذة عامة عن هذه المديرية وهيكلها التنظيمي.

المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية المسيلة

هي عبارة عن إدارة عمومية تقوم بالوظائف والمهام المتمثلة في تحصيل الضريبة وإحصاء المكلفين بالضريبة وتحديد الوعاء الضريبي بالإضافة إلى الرقابة على التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة والبت في النزاعات المرفوعة من قبل المكلفين بالضريبة، وذلك وفقا للقواعد والقوانين الجبائية.

تأسست مديرية الضرائب لولاية المسيلة في 01. 10. 1991 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-60 المؤرخ في 23 فيفري 1991، وهي تابعة للمديرية الجهوية للضرائب بسطيف.

تضم المديرية خمس 5 مديريات فرعية، بالإضافة إلى مكاتب تسير تحت إدارتها، وتختص في مجالات محددة، بالإضافة إلى 24 أربعة وعشرين مصلحة خارجية تابعة للمديرية تضم 13 مفتشية و 11 قبضة ضرائب. (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025).


المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية المسيلة

تتكون المديرية الولائية للضرائب بالمسيلة من خمسة (05) مديريات فرعية هي (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025) :

- المديرية الفرعية للتحصيل؛
- المديرية الفرعية للوسائل؛
- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية؛
- المديرية الفرعية للمنازعات؛
- المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

حيث تنقسم كل مديرية فرعية إلى مكاتب وكل مكتب يقوم بمهام محددة، ويمكن توضيح هيكل هذه المديرية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2-1): الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية المسيلة



المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية المسيلة

يتضح من خلال الشكل أعلاه أن الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية المسيلة يتكون من:
أولاً: المديرية الفرعية للتحصيل: تتولى القيام بالمهام التالية (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة،
: (2025

- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات ومراقبتها وكذا بوضعية تحصيل الضرائب والرسوم وكل ناتج آخر أو إتاوة؛
- متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قابضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير وتصفية الحسابات وكذا التحصيل الجبري للضريبة؛
- التقييم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص لا سيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها أن تحسن الناتج الجبائي؛
- مراقبة القابضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات وتطهيرها. وتشرف على تسيير (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025). :

1) مكتب مراقبة التحصيل: ويكلف بـ :

- دفع نشاطات التحصيل؛
 - المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية الموثقة وعند إرجاع فائض المدفوعات؛
 - إعداد عناصر الجبائية الضرورية لوضع الميزانية وتبليغها للجماعات المحلية وكذا الهيئات المعنية.
- ### 2) مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله: ويكلف بضمان:

- متابعة أعمال التأشير والتوقيع على المدفوعات وعلى شهادات الإلغاء من الجداول وسندات الإيرادات المتكفل بها؛
- المراقبة الدورية لوضعية الصندوق وحركة الحسابات المالية والقيم غير النشطة؛
- التكفل الفعلي بالأوامر والتوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير بخصوص مهام المراقبة وتنفيذها؛
- ضمان إعداد تأشير العمليات والقيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.

3) مكتب التصفية: يكلف بضمان:

- مراقبة التكفل بالجداول العامة وسندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات الأحكام والقرارات القضائية في مجال الغرامات والعقوبات المالية أو الموارد غير الجبائية؛
- استلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضو الضرائب والمصادقة عليها؛
- مركزة حسابات تسيير الخزينة والمستندات الملحقة؛
- التكفل بجداول القبول في الأرجاء للمبالغ المتعذر تحصيلها وجدول تصفية منتجات الخزينة وسجل الترحيل، ومراقبة كل ذلك.

ثانيا: المديرية الفرعية للوسائل: تتولى القيام بما يلي (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

- تسير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب؛
- السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة التشغيل. وتعمل على تسيير المكاتب التالية (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025) :

1) مكتب المستخدمين والتكوين: يكلف بالمهام التالية:

- السهر على احترام التشريع والتنظيم الساريين المفعول في مجال تسير الموارد البشرية والتكوين؛
- إنجاز أعمال ضبط التعداد وترشيد مناصب العمل، التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.

2) مكتب عمليات الميزانية: ويكلف بـ:

- القيام في حدود صلاحياته بتنفيذ عمليات الميزانية؛
- تحرير أمر صرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة، وذلك في حدود الاختصاص المخول له؛
- تحرير أمر صرف فوائض المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاع، الموجودة في حدود اختصاص المديرية الولائية للضرائب ومراكز الضرائب؛
- الإعداد السنوي للحساب الإداري للمديرية.

3) مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف: ويكلف بـ:

- تسير الوسائل المنقولة وغير المنقولة وكذا مخزن المطبوعات وأرشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية للضرائب؛
- تنفيذ التدابير المشروع فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين والهياكل والعتاد والتجهيزات مع إعداد تقارير دورية عن ذلك.

4) مكتب الإعلام الآلي: ويكلف بـ:

- التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيدين المحلي والجهوي؛
- المحافظة على حالة شغل للمنشآت التحتية التكنولوجية ومواردها.

ثالثا: المديرية الفرعية لعمليات الجبائية: وتكلف بـ (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

- تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وجميعها، كما تكلف بأسعار الإصدار؛
- التكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها؛
- متابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة. تعمل على تسيير (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025) :

1) مكتب الجداول: ويكلف بـ:

- التكفل بالجدول العامة والتصديق عليها؛
- التكفل بمصفوفات الجداول العامة وسندات التحصيل.

2) مكتب الإحصائيات: ويكلف بـ:

- استلام إحصائيات الهياكل الأخرى في المديرية الولائية؛
- مركزة المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء والتحصيل؛
- مركزة الوضعيات الإحصائية الدورية وضمان إحالتها إلى المديرية الجهوية للضرائب.

3) مكتب التنظيم والعلاقات العامة: ويكلف بـ:

- استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تسليم هذه الاعتمادات؛
- متابعة الأنظمة الجبائية الخاصة والامتيازية؛
- نشر المعلومة الجبائية واستقبال الجمهور وإعلامه وتوجيهه.

4) مكتب التنشيط والمساعدة: ويكلف بضمان ما يلي:

- التكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية والمديريات الولائية للضرائب، وكذا تنشيط المصالح المحلية ومساعدتها قصد تحسين مناخ العمل وانسجامها؛
- متابعة تقارير التحقيق في التسيير ومعالجتها.

رابعا: المديرية الفرعية للمنازعات: وتكلف بضمان (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

- معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المساعدات، وتبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة؛
- معالجة طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة؛

- تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف والدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية؛

تعمل على تسيير (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

1 (مكتب الاحتجاجات: يكلف بـ:

- استلام ودراسة الطعون الهادفة سواء إلى إرجاع الحقوق أو إلى إلغاء قرارات المتابعة أو إلى المطالبة بأشياء محجوزة؛

- استلام ودراسة الطلبات المتعلقة باسترجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

2 (مكتب لجان الطعن: ويكلف بـ:

- دراسة الاحتجاجات أو الطلبات التي يقدمها المكلفون بالضريبة، وتقديمها للجان الطعن النزاعي أو الإعفائي المختصة؛

- تلقي الطلبات التي يتقدم بها قابضو الضرائب الرامية إلى التصريح بعدم إمكانية التحصيل أو إخلاء المسؤولية أو إرجاء دفع أقساط ضريبية أو رسوم أو حقوق غير قابلة للتحصيل وعرضها على لجنة الطعن الإعفائي المختصة.

3 (مكتب المنازعات القضائية: يكلف بـ:

- إعداد وتكوين ملفات إيداع الشكاوي لدى الهيئات القضائية المختصة؛

- الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة على مصالح الإدارة الجبائية عند الاحتجاج على فرض الضريبة.

4 (مكتب التبليغ والأمر بالصرف: يكلف بـ:

- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات المتخذة برسم مختلف أصناف الطعن؛

- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة مع إعداد الشهادات الخاصة بذلك.

خامسا. المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية: تتكفل بـ (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

- إعداد برامج البحث و مراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها؛

- تزويد المتقشيات بالمعلومات عن طريق البطاقات والاستعلامات.

تتولى تسيير المكاتب التالية (مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة، 2025):

1 (مكتب البحث عن المعلومة الجبائية: يعمل في شكل فرق، ويكلف بـ:

- تشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعني وعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها؛
- تنفيذ برامج التدخلات والبحث، وكذا تنفيذ حق الاطلاع وحق الزيارة بالتنسيق مع المصالح والمؤسسات المعنية.

(2) مكتب البطاقات والمقارنات: يكلف بـ:

- تكوين وتسيير مختلف البطاقات الممسوكة؛
- التكفل بطلبات بطاقات التعريف الجبائية للمكلفين بالضريبة؛
- مراقبة استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة وإعداد وضعيات إحصائية وحواصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.

(3) مكتب المراجعات الجبائية: يعمل في شكل فرق، ويكلف بضمان:

- متابعة تنفيذ برامج المراقبة والمراجعة؛
- تسجيل المكلفين بالضريبة في مختلف برامج المراقبة؛
- إعداد الوضعيات الإحصائية والتقارير الدورية التقييمية.

(4) مكتب مراقبة التقييمات: يعمل في شكل فرق ويكلف بـ:

- استلام واستغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجانا؛
- المشاركة في أشغال التحيين للمعايير المرجعية ؛
- متابعة أشغال الخبرة في إطار الطلبات التي تقدمها السلطات العمومية.

المبحث الثاني: تطور المنازعات الجبائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024)

شهدت المنظومة الجبائية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة تحولات ملحوظة، نتيجة للإصلاحات الاقتصادية والمؤسسية التي باشرتها الدولة في سبيل تعزيز الشفافية، تحسين مناخ الأعمال، وتحصيل الموارد الجبائية بشكل أكثر نجاعة. وفي هذا السياق، تبرز أهمية دراسة تطور المنازعات الجبائية على المستوى المحلي، باعتبارها مرآة تعكس للعلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة، وتُبرز في الوقت نفسه التحديات المرتبطة بتطبيق النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

تُعد مديرية الضرائب لولاية المسيلة، كغيرها من المديرات الولائية الأخرى، ساحة نشطة للعمل الجبائي، سواء من حيث التحصيل أو المراقبة أو تسوية المنازعات. وقد شهدت هذه المديرية خلال الفترة الممتدة من سنة 2020 إلى سنة 2024 تغيرات هامة في نمط وأعداد المنازعات الجبائية، سواء على مستوى الطعون الإدارية أو الدعاوى القضائية.

ومن هذا المنطلق، فإن تحليل واقع المنازعات الجبائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال هذه الفترة يكتسي أهمية بالغة، إذ يُسهم في فهم مدى فعالية هذه المديرية، وكفاءة الآليات المتبعة من قبلها في تسوية المنازعات، كما يفتح المجال لتقديم توصيات عملية لتحسين أداء هذه المديرية وتعزيز الثقة بينها وبين المكلفين بالضريبة.

المطلب الأول: تطور المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في الفترة (2020-2024)

تلعب الهيئات الإدارية دوراً متزايداً في تحقيق التوازن بين ضرورة احترام القانون الضريبي وضمان حقوق المكلفين، باعتبارها المعنية بالفصل في الطعون الجبائية في مرحلتها الإدارية. وقد أدى هذا إلى تطور ملموس في طرق معالجة هذه المنازعات، سواء من حيث آجال الفصل أو طرق الطعن أو نوعية القرارات الصادرة.

وعليه، تكتسي دراسة تطور المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية خلال هذه الفترة أهمية بالغة، لفهم ديناميكية العلاقة بين الإدارة والمكلف، وتحليل مدى نجاعة الإطار القانوني والتنظيمي في الاستجابة لتزايد عدد النزاعات وتعقيدها على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة، أين عرفت المنازعات الجبائية تطورات مهمة من حيث تركيبها، وتيرة معالجتها، ومبالغ التخفيضات الناتجة عنها.

الفرع الأول: تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2024-2020)

يُعتبر تحليل تركيبة المنازعات الجبائية من حيث طبيعتها، وأسبابها، وأطرافها، وتطورها عبر الزمن، مدخلاً مهماً لفهم الديناميكية الحقيقية التي تحكم النشاط الجبائي على المستوى المحلي. وقد شهدت مديرية الضرائب لولاية المسيلة، خلال الفترة الممتدة من 2020 إلى 2024، تطورات ملموسة في تركيبة هذه المنازعات، كما نلاحظه في الجدول الآتي:


الجدول رقم (1-2) تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2024 - 2020) الوحدة: عدد المنازعات

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه
196	151	147	90	27	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الجزافي القديم
494	560	563	500	183	تسويات المفتشيات
0	1	12	0	1	التسديدات الزائدة
136	147	198	148	183	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
0	6	3	2	7	التحقيق في المحاسبة
1	2	5	1	0	التحقيق المصوب في المحاسبة
1	0	2	0	1	التحقيق المعقف في مجمل الوضعية الجبائية
117	124	49	15	17	إعادة تقييم العقارات
0	0	1	0	0	التحصيلات (عقوبات التحصيل)
945	991	980	756	419	المجموع

المصدر: تم إعداد الجدول اعتماداً على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن توضيح هذه التطورات من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-2): تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام الهيئات الادارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1-2)

يشير الجدول والشكل إلى الارتفاع التدريجي في عدد القضايا المتنازع فيها بين سنة 2020 بـ (419) قضية، و 2023 بـ (991) قضية، مع انخفاض طفيف سنة 2024، مما يدل على تزايد النزاعات الضريبية في السنوات الأخيرة.

لقد كانت تسويات المفتشيات السبب الأساسي لهذا النزاع عبر السنوات، تليها الضريبة الجزافية الموحدة والنظام الجزافي، كما تظهر منازعات أخطاء الاحتساب المزدوج مرتفعة نسبيا مما يدل على وجود مشكلات في احتساب الضريبة.

في حين تبقى فئات المنازعات الأخرى مثل تلك الناتجة عن التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية والتحقيق المصوب في المحاسبة، أقل تأثيراً، حيث تمثل نسبة صغيرة جدا من إجمالي المنازعات، في حين كانت عقوبات التحصيل شبه منعدمة.

الفرع الثاني: تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة 2020 - 2024.

تعمل الهيئات الإدارية المختصة في مديرية الضرائب لولاية المسيلة على معالجة المنازعات من خلال دراسة الطعون والشكايات الجبائية المقدمة من قبل المكلفين بالضريبة، حيث شهدت هذه المنازعات خلال

الفصل الثاني: أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة (2020_2024)

الفترة الممتدة من 2020 إلى 2024 تطورًا ملحوظًا في أعداد الشكايات المسجلة والمعالجة. وهذا ما نلاحظه خلال الجدول التالي :


الجدول رقم (2-2): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024) الوحدة: عدد الشكايات

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
196	151	147	90	27	الشكايات المسجلة	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الجزائري القديم
128	143	147	88	26	الشكايات المعالجة	
65.3%	94.7%	100%	97.7%	96.2%	النسبة (%)	
494	560	563	500	183	الشكايات المسجلة	تسويات المفتشيات
492	454	531	486	173	الشكايات المعالجة	
99.5%	81.1%	94.3%	97.2%	94.5%	النسبة (%)	
0	1	12	0	1	الشكايات المسجلة	التسديدات الزائدة
0	1	11	0	1	الشكايات المعالجة	
0%	100%	100%	100%	100%	النسبة (%)	
136	147	198	148	183	الشكايات المسجلة	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
136	147	198	148	183	الشكايات المعالجة	
100%	100%	100%	100%	100%	النسبة (%)	
0	6	3	2	7	الشكايات المسجلة	التحقيق في المحاسبة
0	6	3	2	7	الشكايات المعالجة	
0%	100%	100%	100%	100%	النسبة (%)	
1	2	5	1	0	الشكايات المسجلة	التحقيق المعمق في مجمل المحاسبة
1	2	5	1	0	الشكايات المعالجة	
100%	100%	100%	100%	0	النسبة (%)	
1	0	2	0	1	الشكايات المسجلة	إعادة تقييم العقارات
0	0	2	0	1	الشكايات المعالجة	
0%	0%	0%	0%	100%	النسبة (%)	
117	124	49	15	17	الشكايات المسجلة	التحصيلات (عقوبات التحصيل)
103	117	47	13	17	الشكايات المعالجة	
88%	94.4%	95.5%	86.6%	100%	النسبة (%)	
0	0	1	0	0	الشكايات المسجلة	المجموع
0	0	1	0	0	الشكايات المعالجة	
0%	0%	100%	0%	0%	النسبة (%)	
945	991	980	756	419	الشكايات المسجلة	المجموع
860	870	945	738	408	الشكايات المعالجة	
91%	87.7%	96.4%	97.6%	97.3%	النسبة (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادًا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن إبراز هذه التطورات من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2-3): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-2).

يبرز الجدول والشكل البياني تطور الشكايات المسجلة والمعالجة بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال السنوات 2020-2024:

- شهد عدد الشكايات المسجلة ارتفاعا من 419 شكوى سنة 2020 إلى 991 شكوى سنة 2024، في المقابل تطورت الشكايات المعالجة من 408 شكوى سنة 2020 إلى 945 شكوى سنة 2022، ثم حافظت على مستوى عالٍ في السنوات التالية حيث بلغت أعلى نسبة المعالجة 97,6 % سنة 2021، وبلغت 91 % سنة 2024، ما يدل على وجود أداء إداري فعال؛
- تُعد تسويات المفتشيات هي العامل الرئيسي للمنازعات حيث تجاوز عدد المعالجات 173 شكوى سنة 2020 إلى 492 شكوى معالجة سنة 2024 وبنسب معالجة تراوحت بين 81,1 % في سنة 2023،

ونسبة 99,5 % 2024 ، تليها الضريبة الجرافية الوحيدة والنظام الجرافي القديم في المرتبة الثانية، حيث شهد تزايد في عدد الشكايات من 26 شكوى معالجة في سنة 2020 إلى 128 شكوى معالجة في سنة 2024. وبنسب معالجة تراوحت بين 65.3 % في سنة 2024، و 100 % سنة 2022.

- معالجة المنازعات المتعلقة بالأخطاء المادية والاحتساب المزدوج، تروحت بين 136 شكوى معالجة سنة 2024، و 198 شكوى معالجة سنة 2022، وبنسبة معالجة بلغت 100 % في جميع السنوات.

- الشكايات حول التحقيق في المحاسبة والتحقق المصوب في المحاسبة والتحقق المعمق في الوضعية الجبائية هي قليلة، وتمت معالجتها بنسبة كاملة وفي كل السنوات (100 %).

- بخصوص الشكايات حول إعادة تقييم العقارات شهدت الشكايات المعالجة ارتفاعا من 13 شكوى سنة 2021 إلى 117 شكوى معالجة سنة 2023 ثم تراجعت إلى 103 شكوى سنة 2024 ، وتراوحت نسب المعالجة بين 86.6 % سنة 2021، و 100 % سنة 2020.

الفرع الثالث: التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024)

تعتبر مبالغ التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية مؤشرا هاما على مدى فعالية العمل الإداري داخل مديريات الضرائب وتمثل مديرية الضرائب بولاية المسيلة نموذجا يمكن من خلاله استقراء مدى تأثير هذه النزاعات على الحصيلة الجبائية خلال الفترة الممتدة من 2020-2024 وهذا ما يوضحه الجدول التالي:


الجدول رقم (2-3): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الادارية في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
35.529.000	28.472.354	44.009.813	11.660.615		المبلغ المتنازع فيه	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الجزائري القديم
9.348.110	3.253.481	14.461.153	5.480.423		مبلغ التخفيضات	
26.3%	11.4%	33%	45%		معدل التخفيضات (%)	
411.984.766	137.539.700	124.348.555	299.258.941		المبلغ المتنازع فيه	تسويات المفتشيات
37.304.243	37.771.822	48.374.295	105.476.733		مبلغ التخفيضات	
9,1%	27.5%	39%	35.2%		معدل التخفيضات (%)	
0	0	77.250	0		المبلغ المتنازع فيه	التسديدات الزائدة
0	0	77.250	0		مبلغ التخفيضات	
0%	0%	100%	0%		معدل التخفيضات (%)	
150.949.078	56.878.380	25.279.666	123.404.361		المبلغ المتنازع فيه	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
141.893.690	54.935.776	24.355.137	39.308.022		مبلغ التخفيضات	
94%	96.6%	96,3%	32%		معدل التخفيضات (%)	
0	182.707.671	64.135.579	45.350.356		المبلغ المتنازع فيه	التحقيق في المحاسبة
0	3.976.285	0	4.866.440		مبلغ التخفيضات	
0%	%2.17	0%	11%		معدل التخفيضات (%)	
55.557.402	7.820.628	55.616.353	0		المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0		مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%		معدل التخفيضات (%)	
8.280.585	0	13.397.013	0		المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
0	0	0	0		مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%		معدل التخفيضات (%)	
70.109.892	16.852.945	18.798.116	2.918.304		المبلغ المتنازع فيه	إعادة تقييم العقارات
8.040.820	6.369.161	7.033.631	392.305		مبلغ التخفيضات	
11.5%	38%	37.4%	13.4%		معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0		المبلغ المتنازع فيه	التحصيلات (عقوبات التحصيل)
0	0	0	0		مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%		معدل التخفيضات (%)	
732.410.723	430.271.678	345.662.345	477.592.577		المبلغ المتنازع فيه	المجموع
196.586.863	106.306.525	94.301.466	155.523.923		مبلغ التخفيضات	
27%	25%	27.3%	32.5%		معدل التخفيضات (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن توضيح هذه التطورات من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-4): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-3).

يظهر الجدول والشكل مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية في مديرية الضرائب بولاية المسيلة للفترة 2020-2024، حيث يوضحان أنواع الأصول المتنازع فيها وتطور التخفيضات المرتبطة بها:

- إذ نلاحظ تباينا كبيرا في مبالغ التخفيضات ونسبها من سنة إلى أخرى، وقد سجل تراجعاً تدريجياً في نسب إجمالي التخفيضات من 32.5% سنة 2021 إلى 27% سنة 2024 ؛
- سجلت نسبة التخفيضات المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجبائي القديم انخفاضا من 45% سنة 2021 إلى 26.3% سنة 2024 ؛
- بالنسبة لتسويات المفتشيات كانت نسبة التخفيض مرتفعة، حيث سجلت نسبة 35.2% سنة 2021 لترتفع إلى 39% سنة 2022، ثم بدأت في الانخفاض لتصل 9.1% سنة 2024.
- أعلى نسبة تخفيض سجلت في فئة الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج حيث وصلت إلى أكثر من 96%؛

- في المقابل كانت التخفيضات المرتبطة بالتحقيق في المحاسبة ضعيفة، في حين أن التخفيضات المتعلقة بالتحقيق المصوب في المحاسبة والتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية كانت معدومة.
 - أما بخصوص القضايا النزاعية حول إعادة تقييم العقارات، فقد شهدت التخفيضات ارتفاعا من 13.4% سنة 2021 إلى 38% سنة 2023 ثم انخفضت إلى 11.5% سنة 2024.
- للإشارة فإن مبالغ التخفيضات هذه، تمثلا تناقصا وضياح في الحصيلة الضريبية.

المطلب الثاني: تطور المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في الفترة (2020-2024)

تعد المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن وسيلة قانونية هامة لضمان حقوق المكلفين بالضريبة وتصحيح الأخطاء المحتملة في قرارات الهيئات الإدارية بخصوص معالجة النزاعات، وقد شهدت الفترة 2020-2024 تغيرات ملحوظة في حجم وطبيعة هذه المنازعات على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

الفرع الأول: تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024)

عرفت تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة 2020-2024 تغيرات ملحوظة في عدد الشكايات و في طبيعة الأصل المتنازع فيه، وهذا ما تبرزه معطيات الجدول التالي:

الجدول رقم (2-4): تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية


المسيلة للفترة (2020 - 2024). الوحدة: عدد المنازعات

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه
16	8	13	11	11	الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم
44	18	16	23	31	تسويات المفتشيات
0	0	0	0	0	التسديدات الزائدة
0	0	0	0	0	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
2	0	3	5	1	التحقيق في المحاسبة
0	0	0	0	1	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0	0	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
0	0	0	0	0	إعادة تقييم العقارات
0	0	0	0	0	التحصيلات
62	26	32	39	44	المجموع

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن إبراز التطورات التي عرفتتها تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024)، في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2-5): تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-4).

يتبين من الجدول والشكل السابقين أن هناك عدد كبير من المنازعات الجبائية، تقوم لجان الطعن بنظرها والفصل في معظمها سنوياً، وهذا الأمر يؤكد أهمية دورها في إنهاء المنازعات الجبائية، كما أن هذا الكم من المنازعات المعروضة أمام لجان الطعن ونسبة انجاز اللجان في الفصل فيها يبين ضرورة الحاجة إلى الفصل في المنازعات الضريبية في مراحلها الأولى، مما يخفف العبء عن لجان الطعن والقضاء لاحقاً.

وقد سجلت الشكاوى المطروحة أمام لجان الطعن على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة ارتفاعاً من 44 شكاوى سنة 2020 إلى 62 شكاوى سنة 2024. وتمثل الشكايات المتعلقة بتسويات المفتشيات النسبة الأهم من هذه الشكايات إذ ارتفعت من 31 شكاوى سنة 2020 إلى 44 شكاوى سنة 2024، ثم الشكاوى المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم، حيث انتقلت من 11 شكاوى سنة 2020 إلى 16 شكاوى سنة 2024. أما بخصوص النزاعات حول التحقيق في المحاسبة والتحقق المصوب والتحقق في الوضعية الجبائية الشاملة وإعادة تقييم العقارات فقد كانت قليلة جداً أو منعدمة.

على الرغم من الجهود المبذولة من طرف لجان الطعن للفصل في المنازعات الجبائية إلا أن هناك من يرى أن الواقع يؤكد عدم مقدرة اللجان على حسمها نهائياً، إذا أن المنازعات الجبائية تتراكم أمام القضاء،

للعديد من الأسباب منها حرص المكلفين على الاستفادة من جميع الآليات القانونية المتاحة أمامهم لإنهاء المنازعة الضريبية. (فريز ، صفحة 62).

الفرع الثاني: تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024)

يمكن إبراز تطور معالجة هذه النزاعات أمام لجان الطعن بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة 2020-2024 حسب تنوع الأصول محل النزاع من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (2-5): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب


بالمسيلة للفترة (2020-2024)الوحدة: عدد الشكايات

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
16	8	13	11	11	الشكايات المسجلة	الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم
16	18	13	11	11	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
44	18	16	23	31	الشكايات المسجلة	تسويات المفتشيات
44	18	15	22	30	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 93.75	% 95.65	% 96.70	النسبة (%)	
0	0	0	0	0	الشكايات المسجلة	التسديدات الزائدة
0	0	0	0	0	الشكايات المعالجة	
%0	%0	0%	%0	%0	النسبة (%)	
0	0	0	0	0	الشكايات المسجلة	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
0	0	0	0	0	الشكايات المعالجة	
0	0	0	0	0	النسبة (%)	
2	0	3	5	1	الشكايات المسجلة	التحقيق في المحاسبة
2	0	3	5	1	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
0	0	0	0	1	الشكايات المسجلة	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0	1	الشكايات المعالجة	
0%	0%	0%	0%	% 100	النسبة (%)	
0	0	0	0	0	الشكايات المسجلة	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
0	0	0	0	0	الشكايات المعالجة	
0%	0%	0%	%0	0%	النسبة (%)	
0	0	0	0	0	الشكايات المسجلة	إعادة تقييم العقارات
0	0	0	0	0	الشكايات المعالجة	
%0	%0	0%	0%	%0	النسبة (%)	
62	26	32	39	44	الشكايات المسجلة	المجموع
62	26	31	38	43	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 96.30	% 97.43	% 97.70	النسبة (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن عرض هذه التطورات من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-6): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020-2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-5).

يعرض الجدول والشكل تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة 2020-2024، من حيث عدد الشكايات المعالجة. حيث انخفض من 43 شكوى سنة 2020 إلى 26 شكوى سنة 2023 ثم ارتفع بشكل ملفت ليلبلغ 62 شكوى سنة 2024، وبنسبة معالجة تراوحت بين 96.30 % سنة 2022 و 100% سنتي 2023 ، و 2024.

وقد سجل أكبر عدد من الشكايات المعالجة ضمن فئة تسويات المفتشيات ب: 30 شكوى سنة 2020 لترتفع إلى 44 شكوى معالجة سنة 2024، وبنسبة معالجة تراوحت بين 93.75 % سنة 2022 و 100% سنتي 2023 ، و 2024. او هي تمثل النسبة الأكبر من النزاعات، تليها الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم، أين سجلت معالجة الشكايات بصفة كاملة وفي جميع السنوات. أما فئات التسديدات الزائدة، الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج ، التحقيق المجمل في الوضعية الجبائية، فلم تسجل أي شكايات مما يدل على قلة الطعون فيها، في حين كانت الشكاوى بخصوص التحقيق في المحاسبة والتحقق المصوب شبه منعدمة، وتمت معالجتها كاملة (100%)، مما يظهر التزاما واضحا من لجان الطعن في معالجة الشكايات.

الفرع الثالث: التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).

تشكل مبالغ التخفيضات الناتجة عن الطعون مؤشرا هاما يعكس فاعلية عمل لجان الطعن في إعادة تقييم الأعباء الجبائية المفروضة من قبل مصالح الإدارة الجبائية، والجدول التالي يقدم بيانا مفصلا لمبالغ التخفيضات التي أقرت من طرف لجان الطعن بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024)


الجدول رقم (2-6): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة 2020 - 2024. (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
9.483.975	2.393.978	2.739.391	18.382.909	16.362.627	المبلغ المتنازع فيه	الضريبة الجبائية الوحيدة والنظام الجبائي القديم
1.039.577	944.816	57.225	289.164	0	مبلغ التخفيضات	
% 10.96	% 39.46	% 2.08	% 1.57	% 0	معدل التخفيضات (%)	
71.717.272	15.127.342	17.472.756	55.905.159	48.167.630	المبلغ المتنازع فيه	تسويات المفتشيات
5.920.1004	386.376	1.624.538	9.122.391	4.451.022	مبلغ التخفيضات	
% 8.25	% 2.55	% 9.29	% 16.31	% 9.24	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	التسديدات الزائدة
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	0%	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	0%	معدل التخفيضات (%)	
7.609.771	0	27.854.806	33.230.082	0	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق في المحاسبة
0	0	1.698.839	1.367.325	0	مبلغ التخفيضات	
% 00	-	% 6.09	% 4.11	-	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	1.568.605	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	0%	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	329.651	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	0%	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	إعادة تقييم العقارات
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	0%	معدل التخفيضات (%)	
88.811.081	17.521.320	48.066.953	107.518.150	80.542.513	المبلغ المتنازع فيه	المجموع
6.959.581	1.331.192	3.380.602	10.778.880	4.451.022	مبلغ التخفيضات	
%7.83	%7.59	% 7.03	% 10.02	% 5.52	معدل التخفيضات (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن إبراز هذه التطورات من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-7): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2024-2020)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-6).

يظهر الجدول والشكل البياني، مايلي:

- مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن حسب طبيعة الأصل المتنازع فيه، حيث سجلت سنة 2021، نسبة تخفيض قدرت بـ 10.02% ، وبمبلغ 107.518.150 دج، بينما سجلت نسب تخفيض بـ : 7.03% ، 7.59% ، 7.83% خلال السنوات 2022، 2023، 2024، تواليا؛
- أكثر التخفيضات كانت بشأن الشكاوى المتعلقة بتسويات المفتشيات، حيث سجلت نسب تخفيض بلغت 9.24% ، 16.31% ، 9.29% ، 2.55% ، ثم 8.25% ، خلال السنوات 2020، 2021، 2022، 2023، 2024، تواليا؛
- عرفت الشكايات المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم ارتفاعا في نسبة التخفيضات من 0% سنة 2020 إلى 10.96%؛

- بالنسبة للتخفيضات بخصوص المتعلقة بالتحقيق في المحاسبة، فقد تراوحت بين نسبة 4.11 % ستة 2021، ونسبة 6.09 % سنة 2022.

للإشارة فإن مبالغ التخفيضات هذه تمثلا تناقصا وضياح في الحصيلة الضريبية.

المطلب الثالث: تطور المنازعات الجبائية أمام الهيئات القضائية في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2024 - 2020)

عرفت السنوات الأخيرة تطورات مهمة في حجم وطبيعة المنازعات الجبائية على مستوى مديرية الضرائب بولاية المسيلة المعروضة أمام الجهات القضائية، سواء من حيث تركيبة هذه المنازعات، التخفيضات الناتجة عنها، ونسبة معالجة هذه الشكايات.

الفرع الأول: تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2024 - 2020)

يكتسي تتبع تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء أهمية خاصة كونه يظهر بوضوح مكان الخل والاختلالات المحتملة في تطبيق القوانين الجبائية. وعند دراسة تركيبة هذه المنازعات بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2024-2020) حصلنا على المعلومات التالية:


الجدول رقم (2-7): تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2024 - 2020). الوحدة: عدد القضايا

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه
1	3	4	4	3	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الجزائري القديم
32	35	41	39	36	تسويات المقفشات
1	0	0	1	0	التسديدات الزائدة
0	0	1	1	0	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
2	3	4	4	8	التحقيق في المحاسبة
0	0	0	0	0	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	1	2	4	1	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
6	4	5	3	1	إعادة تقييم العقارات
0	0	0	0	0	التحصيلات
1	3	2	2	0	استرداد الرسم على القيمة المضافة
43	49	59	58	49	المجموع

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن تمثيل هذه التطورات بيانيا على النحو التالي:

الشكل رقم (2-8): تطور تركيبة المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة (2024 - 2020).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-7).

يبين الجدول والشكل البياني، تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعروضة أمام القضاء، حيث ظهرت تغيرات ملحوظة عبر السنوات من حيث عدد المنازعات و طبيعة الأصل المتنازع فيه، حيث تراوح عدد الدعاوى بين 59 دعوى سنة 2022، و 43 دعوى سنة 2024.

حيث بينت الإحصائيات أن تسويات المفتشيات كان لها أكبر نصيب في عدد المنازعات، كونها المرحلة الأكثر حساسية في عملية الفحص الجبائي. كما تظهر أنواع أخرى من النزاعات بخصوص الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم ، التسديدات الزائدة ، التحقيق في المحاسبة ، التحقيق المصوب في المحاسبة ، إعادة تقييم العقارات ، والتي شهدت تذبذبا في عددها عبر السنوات.

الفرع الثاني: تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2024 - 2020)

يكتسي رصد تطور المنازعات الجبائية المعالجة بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024) على مستوى القضاء أهمية خاصة، لما يوفره من معطيات تساعد في قياس نجاعة آليات التسوية المعتمدة، كما يساهم تحليل هذه البيانات في تحديد النقاط التي تتطلب تحسينا، وهذا ما سنحاول توضيحه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (2-8): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام القضاء في مديرية الضرائب


بالمسيلة للفترة (2020 - 2024) الوحدة: عدد القضايا

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
1	3	4	4	3	الشكايات المسجلة	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام الجزائي القديم
1	3	4	4	3	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
32	35	41	39	36	الشكايات المسجلة	تسويات المفتشيات
32	35	41	39	36	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
1	0	0	1	0	الشكايات المسجلة	التسديدات الزائدة
1	0	0	1	0	الشكايات المعالجة	
% 100	-	-	% 100	0%	النسبة (%)	
0	0	1	1	0	الشكايات المسجلة	الأخطاء المادية والاحتساب المزدوج
0	0	1	1	0	الشكايات المعالجة	
-	-	% 100	% 100	0%	النسبة (%)	
2	3	4	4	8	الشكايات المسجلة	التحقيق في المحاسبة
2	3	4	4	8	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
0	0	0	0	0	الشكايات المسجلة	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0	0	الشكايات المعالجة	
% 0	% 0	% 0	% 0	% 0	النسبة (%)	
0	1	2	4	1	الشكايات المسجلة	التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
0	1	2	4	1	الشكايات المعالجة	
-	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
6	4	5	3	1	الشكايات المسجلة	إعادة تقييم العقارات
6	0	5	3	1	الشكايات المعالجة	
% 100	% 00	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	
1	3	2	2	0	الشكايات المسجلة	الجداول العامة استرداد الرسم على القيمة المضافة
1	3	2	2	0	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	-	النسبة (%)	
43	49	59	58	49	الشكايات المسجلة	المجموع
43	49	59	58	49	الشكايات المعالجة	
% 100	% 100	% 100	% 100	% 100	النسبة (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن إبراز هذه التطورات من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-9): تطور تركيبة المنازعات الجبائية المعالجة أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة للفترة (2020 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-8).

يعرض الجدول والشكل البياني صورة عن تطور تركيبة قضايا المنازعات المعالجة أمام القضاء بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024) حسب نوع الأصل المتنازع فيه، حيث نسجل تطابقا بين القضايا المسجلة والقضايا الشكايات المعالجة، ما يعني نسبة معالجة بلغت 100% في كل السنوات متطابق كل سنة ونلاحظ أن عدد الشكايات المسجلة والمعالجة للضريبة الجزافية الوحيدة والنظام الجزافي القديم ثابت نسبيا من سنة 2020 إلى سنة 2023 ثم انخفض لشكوى واحدة سنة 2024 مع نسبة معالجة 100% لكل السنوات. وغالبية القضايا كانت تتعلق بالتسويات التي تقوم بها مفتشيات الضرائب.

الفرع الثالث: التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).

تعد التخفيضات المترتبة عن المنازعات الجبائية المطروحة أمام القضاء مؤشرا ماليا يعكس أثرها على الحصيلة الجبائية، وسوف نعرض تطور مبالغ هذه التخفيضات على مستوى مديرية الضرائب بولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024) في الجدول الآتي:


الجدول رقم (2-9): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
90.000	750.000	317.729	2.199.261	632.325	المبلغ المتنازع فيه	الضريبة الجزائرية الوحيدة والنظام
0	0	-	-	-	مبلغ التخفيضات	الجزائي القديم
%0	%0	%0	%0	%0	معدل التخفيضات (%)	
42.750.888	110.094.757	176.406.759	71.659.978	59.347.801	المبلغ المتنازع فيه	تسويات المفتشيات
0	0	3.719.201	-	2.470.514	مبلغ التخفيضات	
%0	%0	%0.021	%0	%0.041	معدل التخفيضات (%)	
1.407.283	0	0	45.350.730	0	المبلغ المتنازع فيه	التسديدات الزائدة
0	0	0	-	0	مبلغ التخفيضات	
%0	%0	%0	0%	%0	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	2.077.771	0	المبلغ المتنازع فيه	الأخطاء المادية والاحتساب
0	0	0	-	0	مبلغ التخفيضات	المزدوج
%0	%0	%0	0%	%0	معدل التخفيضات (%)	
230.507.894	226.856.037	7.287.692	13.921.582	51.626.010	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق في المحاسبة
-	2.134.570	-	-	0	مبلغ التخفيضات	
-	0.94%	-	-	% 0	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المصوب في المحاسبة
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
0%	0%	0%	0%	%0	معدل التخفيضات (%)	
0	13.397.013	7.644.228	33.971.805	680.438	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المعمق في مجمل
0	13.397.013	-	-	-	مبلغ التخفيضات	الوضعية الجبائية
0%	%100	-	-	-	معدل التخفيضات (%)	
8.606.254	-	1.289.937	3.976.677	0	المبلغ المتنازع فيه	إعادة تقييم العقارات
2.679.925	3.421.255	925.650	-	0	مبلغ التخفيضات	
%31.13	-	71.75%	-	-	معدل التخفيضات (%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	التحصيلات
0	0	0	0	0	مبلغ التخفيضات	
-	-	-	-	-	معدل التخفيضات (%)	
5.629.622	18.941.087	5.625.622	18.244.827	0	المبلغ المتنازع فيه	الجداول العامة
-	-	0	-	0	مبلغ التخفيضات	استرداد الرسم على القيمة المضافة
-	-	%0	-	-	معدل التخفيضات (%)	
288.991.941	373.458.149	198.575.967	191.402.631	122.286.574	المبلغ المتنازع فيه	المجموع
-	15.531.583	4.644.851	-	2.470.514	مبلغ التخفيضات	
-	%4.15	%2.33	-	%2.20	معدل التخفيضات (%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن تمثيل هذه التطورات في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-10): التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-9).

يوضح الجدول والشكل البياني، مبالغ التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية أمام القضاء في مديرية الضرائب بولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024) حسب نوع الأصل المتنازع فيه. حيث كانت مبالغ التخفيضات على النحو التالي:

- سجلت التخفيضات نسب 2.20% سنة 2020، 2.33% سنة 2022، 4.15% سنة 2023؛
 - التحقيق في المحاسبة شهد نسبة تخفيض سنة 2023 قدرت بـ: 0.94%؛
 - التحقيق العميق في مجمل الوضعية الجبائية كانت نسبة التخفيض سنة 2023 كاملة د100%؛
 - إعادة تقييم العقارات شهدت تخفيض سنة 2022 بنسبة 71.13%، و 31.13% سنة 2024.
- للإشارة فإن مبالغ التخفيضات هذه تمثل تناقصا وضياعا في الحصيلة الضريبية.

المبحث الثالث: أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2024-2020

تضطلع مديريات الضرائب الولائية بدور محوري في تحصيل الموارد الجبائية وتنفيذ السياسة الجبائية للدولة. غير أن هذه العملية تواجه في كثير من الأحيان تحديات، من أبرزها المنازعات الجبائية التي تنشأ نتيجة الخلافات بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة.

حيث تؤدي هذه النزاعات إلى تعطيل مؤقت أو دائم لعملية التحصيل الجبائي، وقد تسفر عنها تخفيضات معتبرة في المبالغ الأصلية، مما يؤثر سلبا على حجم الإيرادات المحصلة فعليا. لذلك أصبح من الضروري دراسة وتحليل هذه الظاهرة على مستوى المديريات الولائية. ومن هذا المنطلق جاء ها المبحث لدراسة تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة الممتدة من (2024-2020)، من خلال تحليل المعطيات وإبراز أكثر الفئات تأثيرا.

المطلب الأول: أثر المنازعات الجبائية على تناقص التحصيل الجبائي (انخفاض الإيرادات الضريبية) في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2024-020)

تعد المنازعات الجبائية سواء كانت ناتجة عن أخطاء إدارية أو سوء فهم من قبل المكلفين من الآليات المعطلة لتحصيل الإيرادات الجبائية بمديرية الضرائب لولاية المسيلة. إذ أن التخفيضات الناتجة عنها، وتراكم الشكاوي وتأخر معالجتها يؤدي إلى تجميد مبالغ مالية معتبرة، مما ينعكس سلبا على المداخيل الفعلية للدولة.

الفرع الأول: أثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2024-2020)

تشكل المنازعات الجبائية المعروضة أمام الهيئات الإدارية عائقا كبيرا أمام فعالية التحصيل الجبائي، حيث يؤدي اللجوء المتزايد إلى هذه الهيئات من قبل المكلفين إلى تعطيل أو تأخير أو إلغاء تنفيذ أوامر التحصيل، مما يتسبب في انخفاض ملموس في المداخيل الجبائية الفعلية، وفي حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة. نوضح ذلك من خلال تحليل المعطيات الإحصائية المبينة في الجدول الموالي:


الجدول رقم (2-10): أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه
24.705.703.444	12.518.691.330	19.187.004.938	19.147.198.657	17.083.614.249	الضريبة على الدخل الإجمالي
26.623.653.176	1.346.010.545	20.904.177.161	1.383.440.991	1.334.505.405	الضريبة على أرباح الشركات
16.297.767.551	13.103.027.870	15.358.125.138	14.188.942.019	15.071.110.038	الرسم على القيمة المضافة
3.664.063.220	3.586.456.288	4.996.136.031	5.618.808.348	5.636.885.680	الرسم على النشاط المهني
7.069.530.199	7.433.260.051	48.832.009		5.908.212.642	الضريبة الجزافية الوحيدة
0	0	1.796.797	1.796.797	1.886.171	الضريبة على الأملاك
1.109.409.393	358.710.189	574.451.771	772.996.690	611.800.864	حقوق التسجيل
880.407.908	213.260.085	460.322.063	550.681.508	508.522.818	حقوق الطابع
8.836.746.219	7.491.630.509	8.374.554.567	7.988.447.042	7.926.796.834	الضرائب غير المباشرة
-	747.706.166	-	18.684.051.703	3.371.873.712	ضرائب ورسوم أخرى
3.989.219.912	5.399.110.837	11.596.466.173	16.792.182.164	19.716.398.426	الغرامات القضائية
-	658.289.141	-		587.127.316	الرسوم شبه الجبائية
75.191.394.514	55.475.071.457	74.993.539.019	77.376.903.055	77.758.734.155	مجموع إثباتات التحصيل
196.586.863	94.301.466	106.306.523	155.523.923	-	مجموع تخفيضات المنازعات أمام الهيئات الإدارية

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن توضيح هذه التأثيرات في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-11): أثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-10)

يوضح الجدول والشكل البياني أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تناقص التحصيل الضريبي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة الممتدة من 2020-2024:

- حيث يستعرض القيم المالية المرتبطة بكل نوع من أنواع الضرائب المعنية بهذه التخفيضات، بالإضافة إلى النسبة المئوية التي تمثل تناقص التحصيل نتيجة لهذه التخفيضات حيث شهدت المبالغ الإجمالية للتخفيضات تذبذبا ملحوظا عبر السنوات، لكنها تسببت في إلغاء تحصيل مبالغ مهمة من الحصيلة الضريبية لمجيرية الضرائب لولاية المسيلة، ونتج عن ذلك تناقص في الحصيلة الضريبية بمبلغ 155.523.923 دج سنة 2021، ومبلغ 106.306.523 دج سنة 2022، ومبلغ 94.301.466 دج سنة 2023، ومبلغ 196.586.863 دج سنة 2024.
- تسببت التخفيضات بخصوص الضريبة على الدخل الإجمالي بتناقص التحصيل الضريبي بمبلغ 17.083.614.249 دج سنة 2020، ومبلغ 19.147.198.657 دج سنة 2021، ومبلغ 19.187.004.938 دج سنة 2022، ومبلغ 12.518.691.330 دج سنة 2023، ومبلغ 24.705.703.444 دج سنة 2024.
- التخفيضات المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات، تسببت في تناقص التحصيل الجبائي بمبالغ مهمة أيضا، حيث وصلت مبلغ 1.334.505.405 دج سنة 2020، ومبلغ 1.383.440.991 دج سنة 2021، ومبلغ 20.904.177.161 دج سنة 2022، ومبلغ 1.346.010.545 دج سنة 2023، ومبلغ 26.623.653.176 دج سنة 2024.
- التخفيضات في الرسم على القيمة المضافة، تسببت في مستويات مرتفعة من التخفيضات في الحصيلة الضريبية طوال سنوات الدراسة، حيث وصلت مبلغ 15.071.110.038 دج سنة 2020، ومبلغ 14.188.942.019 دج سنة 2021، ومبلغ 15.358.125.138 دج سنة 2022، ومبلغ 13.103.027.870 دج سنة 2023، ومبلغ 16.297.767.551 دج سنة 2024؛
- ساهمت تخفيضات الرسم على النشاط المهني، في تراجع الحصيلة الجبائية بمبالغ مهمة، بلغت 5.636.885.680 دج سنة 2020، ومبلغ 5.618.808.348 دج سنة 2021، ومبلغ 4.996.136.031 دج سنة 2022، ومبلغ 3.586.456.288 دج سنة 2023، ومبلغ 3.664.063.220 دج سنة 2024؛
- تبرز تأثيرات التخفيضات على تناقص الحصيلة الجبائية في كل فئات الضرائب والرسوم الأخرى، مثل الضريبة الجزافية الوحيدة، الضريبة على الأملاك، رسوم التسجيل، حقوق الطابع، وغيرها من فئات الضرائب والرسوم الأخرى.

حيث تمثل مبالغ التخفيضات الناتجة عن المنازعات خسائر مالية في إيرادات خزينة الدولة. ولذلك فإن تزايد حجم الشكاوي وطول آجال البت فيها أمام الجهات الإدارية المختصة يساهم بشكل كبير في تناقص التحصيل الجبائي.

الفرع الثاني: أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020-2024

تسعى الإدارة الجبائية إلى تطوير آليات التقدير والتحصيل وفقا لمبادئ العدالة والشفافية. غير أن العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة لا تخلو من التوتر، الأمر الذي يؤدي إلى نشوء منازعات ضريبية تعرض على هيئات مختصة، من بينها لجان الطعن الجبائي التي تعتبر إحدى الوسائل الإدارية التي أقرها المشرع الجزائري لتسوية الخلافات الجبائية في إطار ودي قبل اللجوء إلى الجهات القضائية ، غير أن تفاقم حجم هذه المنازعات وتزايد حجم الطعون أمام هذه اللجان قد ينعكس سلبا على وتيرة تحصيل الموارد الجبائية، خاصة مع تجميد أو تأخير في إجراءات التحصيل، ويمكن تلخيص تأثير التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية المعروضة أمام لجان الطعن على التحصيل الجبائي على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة على النحو المبين في الجدول الموالي :


الجدول رقم (2-11): أثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	الضريبة المتنازع فيها
24.705.703.444	12.518.691.330	19.187.004.938	19.147.198.657	17.083.614.249	الضريبة على الدخل الإجمالي
26.623.653.176	1.346.010.545	20.904.177.161	1.383.440.991	1.334.505.405	الضريبة على أرباح الشركات
16.297.767.551	13.103.027.870	15.358.125.138	14.188.942.019	15.071.110.038	الرسم على القيمة المضافة
3.664.063.220	3.586.456.288	4.996.136.031	5.618.808.348	5.636.885.680	الرسم على النشاط المهني
7.069.530.199	7.433.260.051	48.832.009		5.908.212.642	الضريبة الجزائرية الوحيدة
0	0	1.796.797	1.796.797	1.886.171	الضريبة على الأملاك
1.109.409.393	358.710.189	574.451.771	772.996.690	611.800.864	حقوق التسجيل
880.407.908	213.260.085	460.322.063	550.681.508	508.522.818	حقوق الطابع
8.836.746.219	7.491.630.509	8.374.554.567	7.988.447.042	7.926.796.834	الضرائب غير المباشرة
	747.706.166		18.684.051.703	3.371.873.712	ضرائب ورسوم أخرى
3.989.219.912	5.399.110.837	11.596.466.173	16.792.182.164	19.716.398.426	الغرامات القضائية
-	658.289.141	-		587.127.316	الرسوم شبه الجبائية
75.191.394.514	55.475.071.457	74.993.539.019	77.376.903.055	77.758.734.155	مجموع إثباتات التحصيل
6.959.581	1.331.192	3.380.602	10.778.880	4.451.022	مجموع تخفيضات المنازعات أمام لجان الطعن

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن عرض هذه المعطيات بيانيا على النحو المبين في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-12): أثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام لجان الطعن على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-11).

بالنظر إلى البيانات الواردة في الجدول والشكل المتعلقان بأثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تناقص التحصيل الجبائي، فإنه يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- قد تبدو نسب المبالغ المخفضة ضعيفة مقارنة بأثباتات التحصيل، لكنها تسببت في إلغاء تحصيل مبالغ مهمة من الحصيلة الضريبية لمجيرية الضرائب لولاية المسيلة، ونتج عن ذلك تناقص في الحصيلة الضريبية بمبلغ 4.451.022 دج سنة 2020، ومبلغ 77.376.903.055 دج سنة 2021، ومبلغ 74.993.539.019 دج سنة 2022، ومبلغ 55.475.071.457 دج سنة 2023، ومبلغ 75.191.394.514 دج سنة 2024؛

- التخفيضات المتعلقة بالضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة والضريبة على أرباح الشركات كانت من أبرز الضرائب المتنازع فيها والتي تسببت في تخفيضات كبيرة في الحصيلة الضريبية طوال فترة الدراسة، مع باوغها الذروة سنة 2024؛

- مساهمة التخفيضات في باقي الضرائب والرسم في انخفاض الحصيلة الجبائية كانت متفاوتة ولكنها طات أهمية.

وتبقى هذه التخفيضات حتى في حالة انخفاض نسبتها تمثل خسارة في إيرادات الخزينة العامة.

الفرع الثالث: أثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024).

تعد المنازعات الجبائية المعروضة أمام القضاء أحد المؤشرات الهامة التي تعكس سوء العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة، كما تمثل أداة قانونية للطعن في القرارات الجبائية التي يعتبرها المعنيون مجحفة، فالتأثير المباشر لهذه المنازعات على تناقص التحصيل الجبائي حتى إذا كان محدودا من حيث القيمة الإجمالية، إلا أن أثرها النوعي لا يمكن تجاهله. ففي بعض الحالات، تقضي الأحكام القضائية بإلغاء جزئي أو كلي للمبالغ المطعون فيها، كما أن الطابع الزمني لهذه المنازعات المرتبط بطول الإجراءات القضائية، يؤدي في كثير من الأحيان إلى تأجيل عملية التحصيل، وكانت تأثيرات مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024)، على النحو الموضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (2-12): أثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على


تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	طبيعة الضريبة المتنازع فيه
24.705.703.444	12.518.691.330	19.187.004.938	19.147.198.657	17.083.614.249	الضريبة على الدخل الإجمالي
26.623.653.176	1.346.010.545	20.904.177.161	1.383.440.991	1.334.505.405	الضريبة على أرباح الشركات
16.297.767.551	13.103.027.870	15.358.125.138	14.188.942.019	15.071.110.038	الرسم على القيمة المضافة
3.664.063.220	3.586.456.288	4.996.136.031	5.618.808.348	5.636.885.680	الرسم على النشاط المهني
7.069.530.199	7.433.260.051	48.832.009	-	5.908.212.642	الضريبة الجرافية الوحيدة
0	0	1.796.797	1.796.797	1.886.171	الضريبة على الأملاك
1.109.409.393	358.710.189	574.451.771	772.996.690	611.800.864	حقوق التسجيل
880.407.908	213.260.085	460.322.063	550.681.508	508.522.818	حقوق الطابع
8.836.746.219	7.491.630.509	8.374.554.567	7.988.447.042	7.926.796.834	الضرائب غير المباشرة
-	747.706.166	-	18.684.051.703	3.371.873.712	ضرائب ورسوم أخرى
3.989.219.912	5.399.110.837	11.596.466.173	16.792.182.164	19.716.398.426	الغرامات القضائية
-	658.289.141	-	-	587.127.316	الرسوم شبه الجبائية
75.191.394.514	55.475.071.457	74.993.539.019	77.376.903.055	77.758.734.155	مجموع إثباتات التحصيل
-	15.531.583	4.644.851	-	2.470.514	مجموع تخفيضات المنازعات أمام الهيئات القضائية

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن توضيح هذه المعطيات أكثر من الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-13): أثر التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على تناقص التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-12):

يبرز الجدول والشكل البياني أثر مبالغ التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية على تناقص التحصيل الجبائي خلال الفترة (2024-2020)، حيث نلاحظ:

- أن التخفيضات الناتجة عن النزاعات الجبائية أمام الهيئات القضائية ساهمت في انخفاض التحصيل الجبائي الكلي بمبلغ 2.470.514 دج سنة 2020، ومبلغ 4.644.851 دج سنة 2022، ومبلغ 15.531.583 دج سنة 2023. وحتى وإن كانت نسبة التخفيضات تبدو ضعيفة، ولكنها تبقى تمثل خسارة في الحصيلة الضريبية، فضلا عن التكاليف الكبيرة التي تحملتها الإدارة الجبائية أثناء معالجة هذه الشكاوى على مستوى الهيئات الإدارية ولجان الطعن، والهيئات القضائية ؛

المطلب الثاني: أثر المنازعات الجبائية على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024)

يمكن للمكلف بالضريبة الذي ينازع من خلال شكوى مقدمة ضمن الشروط المحددة قانوناً، في صحة أو مبلغ الضرائب المفروضة عليه، أن يُرجى القدر المتنازع فيه من الضرائب المذكورة، إذا طلب قبل صدور القرار المتخذ بشأن هذه الشكوى، الاستفادة من التأجيل القانوني للدفع، شريطة تقديم ضمانات حقيقية لضمان تحصيل الحقوق المحتج عليها. وفي غياب تقديم الضمانات، يمكن للمكلف بالضريبة أن يُرجى دفع القدر المتنازع فيه من خلال دفع مبلغ يساوي 20 % من الضرائب المتنازع فيها، لدى قابض الضرائب المختص، ويخص تطبيق هذا التدبير فقط، الشكاوى الناجمة عن المراقبات الجبائية مع استثناء الشكاوى المتعلقة بالضرائب المثقلة بالزيادات المطبقة في حالة الغش الجبائي.

يترتب على منح الإجراء القانوني تأجيل تحصيل الحقوق الباقية إلى غاية صدور القرار النزاعي. ويمكن أن يكون الإجراء القانوني للدفع الممنوح محل إنهاء من قبل السلطة المختصة في حالة ظهور أحداث من شأنها تهديد تحصيل الدين الجبائي موضوع هذا الإجراء.

يُرجى تحصيل الضرائب المتنازع فيها نتيجة فرض ضريبي مزدوج أو أخطاء مادية تم إثباتها من طرف إدارة الضرائب إلى غاية صدور القرار النزاعي، دون أن يكون المكلف بالضريبة مضطراً إلى تقديم ضمانات أو دفع مبلغ 20 % من الضرائب المتنازع في. (التأجيل بنسبة 100%) (قانون الاجراءات الجبائية، 2025، المادة 74)

الفرع الأول: أثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تأجيل التحصيل الجبائي

تقديم الطعن الإداري يتيح أثراً، يتمثل في تعليق التحصيل الضريبي إلى حين صدور قرار الفصل في النزاع ، مما يؤدي في كثير من الحالات إلى تأجيل فعلي لتحصيل الإيرادات الجبائية.

يكتسي هذا الأثر أهمية خاصة إذ يعكس التوازن الدقيق الذي يسعى المشرع إلى تحقيقه بين حماية المكلفين وضمان استمرارية موارد الخزينة. وعرف الأثر المحتمل للمنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة 2020 - 2024 ،
الوضعية التالية:


الجدول رقم (2-13): أثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	الأصل المتنازع فيه	
35.529.000	28.472.354	44.009.813	11.660.615	المبلغ المتنازع فيه	الضريبة الجزافية
7.105.800	5.694.470,8	8.801.962,6	2.332.123	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	الوحيدة والنظام
28.423.200	22.777.883,2	35.207.850,4	9.328.492	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	الجزافي القديم
411.984.766	137.539.700	124.348.555	299.258.941	المبلغ المتنازع فيه	تسويات المفتشيات
82.396.953,2	27.507.940	24.869.711	239.407.153	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
329.587.813	110.013.760	99.478.844	59.851.788,2	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	
150.949.078	56.878.380	25.279.666	123.404.361	المبلغ المتنازع فيه	الأخطاء المادية
0	0	0	0	المبلغ المحتمل تحصيله (0 %)	والاحتساب المزدوج
150.949.078	56.878.380	25.279.666	123.404.361	المبلغ المحتمل تأجيله (100 %)	
0	182.707.671	64.135.579	45.350.356	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق في المحاسبة
0	36.541.534,2	12.827.115,8	9.070.071,2	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
0	146.166.137	51.308.463,2	36.280.284,8	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	
55.557.402	7.820.628	55.616.353	0	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المصوب في المحاسبة
11.111.480,4	1.564.125,6	11.123.270,6	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
44.445.921,6	6.256.502,4	44.493.082,4	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	
8.280.585	0	13.397.013	0	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المعمق في
1.656.117	0	2.679.402,6	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	محمل الوضعية
6.624.468	0	10.717.610,4	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	الجبائية
70.109.892	16.852.945	18.798.116	2.918.304	المبلغ المتنازع فيه	إعادة تقييم العقارات
14.012.978,4	3.370.589	3.759.623,2	583.660,8	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
56.087.913,6	13.482.356	15.038.492,8	2.918.304	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	
0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	التحصيلات
0	0	0	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	(عقوبات التحصيل)
0	0	0	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80 %)	
732.410.723	430.271.678	345.662.345	477.592.577	المبلغ المتنازع فيه	المجموع
116.292.329.8	74.678.659,686	64.076.535.8	70.837.643.2	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
616.118.333.2	355.593.018	281.585.809.2	406.754.934	المبلغ المحتمل تأجيله (80 % + 100 %)	
%84.12	%82.64	% 81.86	% 85.16	متوسط نسبة تأجيل التحصيل الجبائي	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.


يمكن عرض التأثيرات على المبلغ المحتمل تحصيله من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-14): اثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على المبلغ المحتمل تحصيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (200 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-13):

أما بخصوص التأثيرات على المبلغ المحتمل تأجيله فيمكن عرضها من خلال الشكل البياني التالي:
الشكل رقم (2-15): اثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على المبلغ المحتمل تأجيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-13):

يبرز الجدول والشكلان البيانيان أثر المنازعات الجبائية أمام الهيئات الإدارية على تأجيل التحصيل الضريبي بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024)، حيث يتضح من خلال المعطيات أن التأجيلات في التحصيل مرتبطة بشكل أساسي بطبيعة الأصل المتنازع فيه سواء تعلق الأمر بتسويات المفتشيات أو الضريبة الجرافية الوحيدة أو إعادة تقييم العقارات ففي العديد من الحالات تم تأجيل التحصيل بنسب معتبرة (80% و 100%) من المبالغ المنازع فيها، فعلى سبيل المثال نجد أن المبلغ المحتمل تأجيله سنة 2024 فقط تجاوز 616 مليون دج، كما يلاحظ أن بعض السنوات شهدت ارتفاعا كبيرا في قيمة النزاعات التي شهدت فيها المبلغ المحتمل تأجيله ارتفاعا كبيرا، وقد بلغ متوسط نسبة تأجيل التحصيل الجبائي 85.16% سنة 2021، 81.86% سنة 2022، 82.64% سنة 2023، 84.12% سنة 2024. وهذه ما سوف ينعكس سلبا على تحصيل الإيرادات الحبائية لخزينة الدولة.

الفرع الثاني: اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تأجيل التحصيل الجبائي:

يشكل الطعن أمام لجان الطعن الجبائي وسيلة قانونية تمكن المكلف من الاعتراض على القرارات الجبائية الصادرة عن الإدارة دون اللجوء مباشرة للقضاء. ويترب عن هذا الطعن أثر توقيفي يؤدي إلى تأجيل عملية التحصيل إلى غاية الفصل في النزاعات. ويمكن تلخيص اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تأجيل التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-14): أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تأجيل التحصيل الجبائي في

مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)


2024	2023	2022	2021	2020	الأصل المتنازع فيه	
9.483.975	2.393.978	2.739.391	18.382.909	16.362.627	المبلغ المتنازع فيه	الضريبة الجزائرية الوحيدة
1.896.795	478.795,6	547878,2	3.676.581,8	3,272,525,4	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	والنظام الجزائي القديم
7.587.180	1.915182,4	2.191.512,8	14.706.327,2	13.090.101,6	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
71.717.272	15.127.342	17.472.756	55.905.159	48.167.630	المبلغ المتنازع فيه	تسويات المفتشيات
14.343.454,4	3.025.468,4	3.494.551,2	11.181031,8	9.633.526	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
57.373.817,6	12.101.873,6	13.978.204,8	44.724.127,2	38.534.104	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	التسديدات الزائدة
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	الأخطاء المادية والاحتساب
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	المزدوج
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
7.609.771	0	27.854.806	33.230.082	0	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق في المحاسبة
1.521954,2	0	5.570.961,2	6.646.016,4	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
6.087.816,8	0	22.283.844,8	26.584065,6	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
0	0	0	0	1.568.605	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المصوب في
0	0	0	0	313.721	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	المحاسبة
0	0	0	0	1.254.884	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
0	0	0	0	329.651	المبلغ المتنازع فيه	التحقيق المعمق في مجمل
0	0	0	0	65.930	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	الوضعية الجبائية
0	0	0	0	263.721	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
0	0	0	0	0	المبلغ المتنازع فيه	إعادة تقييم العقارات
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
0	0	0	0	0	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	
88.811.081	17.521.320	48.066.953	107.518.150	80.542.513	المبلغ المتنازع فيه	المجموع
17.762.216	3.504.264	9.613.391	21.503.630	16.108.502	المبلغ المحتمل تحصيله (20 %)	
71.048.865	14.017.056	38.453.562	86.014.520	64.434.010	المبلغ المحتمل تأجيله (80%)	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن عرض اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تحصيله في مديرية


الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-16): أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تحصيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-14). ويمكن عرض اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تأجيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-17): أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على المبلغ المحتمل تأجيله في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-14).

يعرض الجدول والشكلان البيانيان أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تأجيل لتحويل الجبائي بمديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024). حيث أن 80% من الإيرادات الجبائية محل النزاع من المحتمل عدم تحصيلها خلال سنوات النزاع، وقد عرفت الإيرادات المؤجل تحصيلها مبالغ مهمة، بلغت 64.434.010 دج سنة 2020، 86.014.520 دج سنة 2021، 38.453.562 دج سنة 2022، 14.017.056 دج سنة 2023، 71.048.865 دج سنة 2024.

وقد مس التأجيل معظم الأصول المتنازع فيها:

- تسويات المفتشيات، كانت الفئة الأكثر تأثرا على تأجيل التحصيل، حيث تمثل أكبر حصة من المبالغ المؤجلة سنويا؛
 - الضريبة الجرافية، مساهمتها أقل، لكنها تمثل قيمة معتبرة من التحصيل المؤجل خاصة سنتي 2020 و2021؛
 - التحقيق في المحاسبة، ساهم بشكل لافت في سنتي 2021، و2022، وانعدم سنة 2023 ثم ظهر سنة 2024؛
 - التحقيق المصوب في المحاسبة والتحقيق المجل في الوضعية الجبائية، ساهما في تأجيل التحصيل سنة 2020، بينما أنعدمت مساهمتها في السنوات الأخرى.
- وكل هذه التأجيلات سوف تنعكس سلبا على تمويل الخزينة العامة، التي تحتاج إلى التمويل بصفة مستمرة، حتى تتمكن الدولة من تغطية نفقاتها العامة في مختلف المجالات.

المطلب الثالث: أثر المنازعات الجبائية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة (2020-2024)

تشكل المنازعات الجبائية أحد التحديات التي تواجه الإدارة الضريبية، إذ غالبا ما ينتج عنها تأجيل في تنفيذ إجراءات التحصيل إلى غاية البت فيها من قبل الهيئات المختصة إلى تزايد وتراكم بواقي التحصيل. وقد كانت مساهمة هذا التأجيل المستمر على تراكم بواقي التحصيل في مديرية الضرائب بولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024) على النحو الذي سنبينه من خزل هذا المطلب.

الفرع الأول: اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الإدارية على تزايد بواقي التحصيل

بينما تهدف المنازعات أمام الجهات الإدارية إلى ضمان حقوق المكلفين بالضريبة، فإنها في المقابل تفضي إلى تعليق مؤقت لإجراءات التحصيل، مما يؤدي إلى تراكم المستحقات غير المحصلة أو ما يعرف "ببواقي التحصيل" ويلاحظ هذا الأثر بوضوح على مستوى مديرية الضرائب خصوصا في الحالات التي

الفصل الثاني: أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة (2024_2020)


تتعدد فيها الطعون، وهذا ما يوضحه الجدول الموالي بخصوص وضعية أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الادارية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024).
الجدول رقم (2-15): اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الادارية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	طبيعة الضريبة المتنازع فيها
11.214.030.669	10.724.885.395	10.784.617.255	9.587.302.640	8.725.387.356	الضريبة على الدخل الاجمالي
1.137.896.427	1.181.955.179	1.196.385.653	843.177.289	832.110.987	الضريبة على أرباح الشركات
11.646.502.830	10.937.051.303	12.466.236.243	11.196.518.379	12.119.691.255	الرسم على القيمة المضافة
2.670.549.055	2.669.350.516	3.286.768.320	3.435.301.887	3.799.279.684	الرسم على النشاط المهني
6.955.024.449	7.069.530.199	6.684.300.770	6.132.773.552	5.289.435.783	الضريبة الجزائرية الوحيدة
0	0	0	1.796.797	1.796.797	الضريبة على الأملاك
374.123.622	341.452.818	315.618.803	309.170.740	249.420.034	حقوق التسجيل
185.237.539	192.524.178	169.665.689	174.485.692	178.541.156	حقوق الطابع
7.223.055.418	6.457.050.751	7.191.071.959	7.414.762.600	7.682.414.116	الضرائب غير المباشرة
4.018.590.864	625.429.003	3.208.785.639	3.353.424.032	2.497.068.959	ضرائب ورسوم أخرى
3.397.610.283	3.972.880.334	5.399.060.837	11.582.359.573	16.775.529.164	الغرامات القضائية
	652.557.226			218.536.220	الرسوم شبه الجبائية
48.822.621.156	47.148.273.447	50.702.511.168	53.631.073.181	58.369.211.511	مجموع بواقي التحصيل (1)
616.118.333.2	355.593.018	281.585.809.2	406.754.934	-	المبالغ المؤجل تحصيلها أمام الجهات الادارية (2)

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

يمكن عرض أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الادارية على تزايد بواقي التحصيل في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024) في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-18): أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الإدارية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-15)

يبرز الجدول والشكل البياني أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات الإدارية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي بمديرية الضرائب لولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2024). حيث شكلت المبالغ المؤجل تحصيلها بسبب المتنازعات أمام الجهات الإدارية مبالغ مهمة من بواقي التحصيل، فقد بلغت 406.754.934 دج سنة 2021، 281.585.809.2 دج سنة 2022، 355.593.018 دج سنة 2023، لتصل إلى 616.118.333.2 دج سنة 2024. وهو ما يؤثر سلبا على تحصيل إيرادات الخزينة العمومية من مختلف الضرائب والرسوم، ويحد من قدرتها في تغطية النفقات العامة.

الفرع الثاني: أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي.

تلعب لجان الطعن دورا حاسما في معالجة هذه النزاعات، إلا أن استمرار النزاعات وتأخر البت فيها يؤدي إلى تراكم بواقي التحصيل. وارتفاع نسبة الأموال الغير محصلة لدى الجهات المختصة. ويمكن

تلخيص اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة 2020-2024. في الجدول التالي:


الجدول رقم (2-16): اثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة 2020-2024. (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	طبيعة الضريبة المتنازع فيها
11.214.030.669	10.724.885.395	10.784.617.255	9.587.302.640	8.725.387.356	الضريبة على الدخل الاجمالي
1.137.896.427	1.181.955.179	1.196.385.653	843.177.289	832.110.987	الضريبة على أرباح الشركات
11.646.502.830	10.937.051.303	12.466.236.243	11.196.518.379	12.119.691.255	الرسم على القيمة المضافة
2.670.549.055	2.669.350.516	3.286.768.320	3.435.301.887	3.799.279.684	الرسم على النشاط المهني
6.955.024.449	7.069.530.199	6.684.300.770	6.132.773.552	5.289.435.783	الضريبة الجزائرية الوحيدة
0	0	0	1.796.797	1.796.797	الضريبة على الأملاك
374.123.622	341.452.818	315.618.803	309.170.740	249.420.034	حقوق التسجيل
185.237.539	192.524.178	169.665.689	174.485.692	178.541.156	حقوق الطابع
7.223.055.418	6.457.050.751	7.191.071.959	7.414.762.600	7.682.414.116	الضرائب غير المباشرة
4.018.590.864	625.429.003	3.208.785.639	3.353.424.032	2.497.068.959	ضرائب ورسوم أخرى
3.397.610.283	3.972.880.334	5.399.060.837	11.582.359.573	16.775.529.164	الغرامات القضائية
	652.557.226			218.536.220	الرسوم شبه الجبائية
48.822.621.156	47.148.273.447	50.702.511.168	53.631.073.181	58.369.211.511	مجموع بواقي التحصيل (1)
71.048.865	14.017.056	38.453.562	86.014.520	64.434.010	المبالغ المؤجل تحصيلها أمام لجان الطعن (2)

المصدر: المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن ابراز هذا الأثر من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-19): أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-16):

يعرض الجدول والشكل البياني أثر المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن على تزايد بواقي التحصيل الجبائي بمديرية الضرائب في ولاية المسيلة خلال الفترة (2020-2022). حيث شكلت المبالغ المؤجل تحصيلها بسبب المنازعات أمام لجان الطعن مبالغ مهمة من بواقي التحصيل، فقد بلغت 64.434.010 دج سنة 2020، و 86.014.520 دج سنة 2021، 38.453.562 دج سنة 2022، و 14.017.056 دج سنة 2023، و 71.048.865 دج سنة 2024. وهو ما يساهم بشكل كبير في تعليق تحصيل الإيرادات الجبائية، ويؤثر سلبا على تدفق الموارد إلى الخزينة العمومية.

الفرع الثالث: أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي

في ظل سعي الدولة إلى تعزيز الموارد العمومية وتحقيق العدالة الجبائية، تبرز المنازعات الجبائية التي تبطئ ديناميكية التحصيل. فعندما تنتقل الخلافات بين المكلفين والإدارة الجبائية إلى القضاء توضع العديد من المبالغ المستحقة قيد التجميد ن بانتظار صدور أحكام نهائية وهو ما ينعكس مباشرة على رصيد بواقي التحصيل. وقد عرف اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020-2024). الوضعية التالية:


الجدول رقم (2-17): أثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقي التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 - 2024). (الوحدة: دج)

2024	2023	2022	2021	2020	طبيعة الضريبة المتنازع فيها
11.214.030.669	10.724.885.395	10.784.617.255	9.587.302.640	8.725.387.356	الضريبة على الدخل الإجمالي
1.137.896.427	1.181.955.179	1.196.385.653	843.177.289	832.110.987	الضريبة على أرباح الشركات
11.646.502.830	10.937.051.303	12.466.236.243	11.196.518.379	12.119.691.255	الرسم على القيمة المضافة
2.670.549.055	2.669.350.516	3.286.768.320	3.435.301.887	3.799.279.684	الرسم على النشاط المهني
6.955.024.449	7.069.530.199	6.684.300.770	6.132.773.552	5.289.435.783	الضريبة الجرافية الوحيدة
0	0	0	1.796.797	1.796.797	الضريبة على الأملاك
374.123.622	341.452.818	315.618.803	309.170.740	249.420.034	حقوق التسجيل
185.237.539	192.524.178	169.665.689	174.485.692	178.541.156	حقوق الطابع
7.223.055.418	6.457.050.751	7.191.071.959	7.414.762.600	7.682.414.116	الضرائب غير المباشرة
4.018.590.864	625.429.003	3.208.785.639	3.353.424.032	2.497.068.959	ضرائب ورسوم أخرى
3.397.610.283	3.972.880.334	5.399.060.837	11.582.359.573	16.775.529.164	الغرامات القضائية
	652.557.226			218.536.220	الرسوم شبه الجبائية
48.822.621.156	47.148.273.447	50.702.511.168	53.631.073.181	58.369.211.511	مجموع بواقي التحصيل (1)
90.000	750.000	317.729	1.199.261	632.325	المبالغ المتنازع فيها أمام الجهات القضائية (2)

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على معطيات مصالح مديرية الضرائب لولاية المسيلة.

ويمكن عرض اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقى التحصيل في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 – 2024) في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (2-20): اثر المنازعات الجبائية أمام الجهات القضائية على تزايد بواقى التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب بالمسيلة في الفترة (2020 – 2024).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2-17):

يعرض الجدول والشكل البياني أثر المنازعات الجبائية أمام القضاء على تزايد بواقى التحصيل، حيث شهد مجموع بواقى التحصيل انخفاض تدريجي خلال السنوات مع تسجيل أعلى قيمة سنة 2020. ويتضح أن المبالغ محل النزاع أمام القضاء هي قليلة بسبب العدد القليل للقضايا الجبائية المعروضة أمام الهيئات القضائية.

خلاصة الفصل الثاني:

لقد تضمن هذا الفصل دراسة ميدانية عن التأثيرات المختلفة التي أحدثتها المنازعات الجبائية في مستوياتها المختلفة على فعالية التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب في ولاية المسيلة خلال الفترة الممتدة من (2020-2024)، حيث تم التركيز على دراسة تأثير المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي من خلال مختلف التطورات التي عرفت تركيبتها.

حيث تم التعريف بمديرية الضرائب لولاية المسيلة، وهيكلها التنظيمي المكون من مجموعة من المديريات الفرعية والمكاتب المتابعة لها والمهام المسندة إلى كل مكتب.

كما تم تناول التطورات التي عرفت المنازعات الجبائية من حيث تركيبها، ومن حيث مبالغ الخفيضات الناتجة عنها، وفي مراحلها المختلفة، بداية من المنازعات أمام الهيئات الإدارية إلى المنازعات أمام لجان الطعن، ثم المنازعات أمام الجهات القضائية.

لنتناول بعد ذلك كيفية تأثير التخفيضات الناتجة عن المنازعات الجبائية في مستوياتها المختلفة، على عملية التحصيل الجبائي، بداية من تأثيرها على تناقص الحصيلة الجبائية، إلى تأجيل عملية التحصيل الجبائي، ووصولاً إلى تزايد بواقى التحصيل الجبائي من سنة إلى أخرى.

المخاتمة



لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة معالجة إشكالية أثر المنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي، حيث تناولت الدراسة في جانبها النظري الاحاطة بالخلفية النظرية لكل من التحصيل الجبائي والمنازعات الجبائية وإجراءات وآليات المنازعات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري، محاولة إبراز التأثيرات المحتملة بينهما، فمع أن المنازعات الجبائية هي وسيلة قانونية تتيحها التشريعات الجبائية للمكلف بالضريبة للطعن في قرارات الإدارة الجبائية المتعلقة بربط الضريبة أو تحصيلها، وعلى عديد المستويات بداية من الطعن أمام الهيئات الادارية الى الطعن أمام لجان الطعن ووصول إلى الطعن أمام الهيئات القضائية. كما أن المنازعات الجبائية مع أنها من هم آليات ضمان حماية حقوق المكلف وتحقيق العدالة الجبائية، إلا أنها تعد من أبرز العقبات التي تعيق عملية التحصيل الجبائي، والتي تعد أهم مرحلة في دورة الضريبة، لأنه لا يمكن تحقيق أي هدف من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للضريبة إذا لم يتم تحصيلها، لأنها تبقى مجرد أرقام مثبتة في سجلات الإدارة الجبائية.

وقد بينت الدراسة أوجه التأثيرات المتعددة للمنازعات الجبائية على التحصيل الجبائي، والتي تشمل التآكل في الإيرادات الضريبية جراء التخفيضات الناتجة عن المنازعات، فضلا عن التعليق الكلي أو الجزئي لعملية التحصيل الجبائي، ووصول إلى تزايد بواقي التحصيل الجبائي، وكل ذلك يؤثر سلبا على موارد الخزينة العامة.

وقد حاولت الدراسة في جانبها التطبيقي أسقاط التأثيرات النظرية للمنازعات الجبائية على الواقع الميداني، من خلال دراسة واقع هذه التأثيرات على مستوى مديرية الضرائب لولاية المسيلة في الفترة الممتدة من سنة 2020 إلى سنة 2024، حيث أكدت الانعكاسات السلبية للمنازعات الجبائية على عملية التحصيل الجبائي.

وبناء على ذلك توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وقدمت مجموعة من المقترحات نلخصها فيما يلي:

أولا. النتائج:

1. نتائج اختبار الفرضيات: بخصوص الفرضيات، توصلت الدراسة إلى:

- بخصوص الفرضية الأولى التي مضمونها أن كثرة المنازعات الجبائية وطول إجراءاتها وتعدد هيئات الفصل فيها تؤثر بشكل سلبي على التحصيل الجبائي، فقد أكدت الدراسة صحة هذه الفرضية، حيث أنه كلما طالت إجراءات المنازعات، وتعدد هيئات الفصل فيها، كلما ساهم ذلك في تناقص الحصيلة

الجبائية، فضلا عن تأجيل وتعليق عملية التحصيل الجبائي، وهو ما يساهم في تزايد بواقى التحصيل الجبائي.

- بخصوص الفرضية الثانية والتي رأيت أن المنازعات الجبائية تؤثر بشكل سلبي على التحصيل الجبائي في مديرية الضرائب لولاية المسيلة الفترة 2020 - 2024 من خلال دورها في انخفاض وتأجيل وتزايد بواقى تحصيل الإيرادات الجبائية، فقد أكد الجانب التطبيقي للدراسة صحة الفرضية أيضا، حيث بينت الإحصائيات التراجع المسجل في الحصيلة الضريبية لهذه المديرية بفعل التخفيضات الناتجة عن المنازعات، فضلا عن التأجيل المسجل في عملية التحصيل الضريبي، وتزايد بواقى التحصيل من سنة إلى أخرى.

2. نتائج الدراسة: يمكن حوصلة أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في النقاط التالية:

- المنازعات الجبائية تعتبر من الوسائل القانونية لتطبيق مبدأ خضوع إدارة الضرائب للقانون، وحتى لا تتعسف في استعمال امتيازات السلطة العامة ضد المكلف بالضريبة؛
- المنازعات الجبائية تسمح للمكلف بممارسة حقه في الطعن على قرارات الإدارة الضريبية عند شعوره بوجود تجاوز أو خطأ في التقدير من قبل الإدارة الجبائية في حقه؛
- تنشأ المنازعات الجبائية في كثير من الأحيان بين الإدارة والمكلفين بالضريبة، بسبب خلاف حول طريقة تحديد أساس الضريبة أو طريقة حسابها أو تحصيلها أو حرمان المكلف من امتياز جبائي؛
- التحصيل الجبائي هو المرحلة الأهم في مراحل الضريبة المختلفة، كون مرحلة التحصيل هي المرحلة التي تنتقل فيها الضريبة من حالة أرقام مثبتة في سجلات الإدارة الجبائية إلى حالة سيولة مالية تمول خزينة الدولة، وتمكنها من تمويل نفقاتها العامة؛
- تؤثر المنازعات الجبائية بشكل مباشر أو غير مباشر على مردودية التحصيل الجبائي، إذ تؤدي إلى تعليق أو تأخير التحصيل الجبائي، تزايد بواقى التحصيل، وتقليص المبالغ المحصلة، أو حتى إلغائها كلياً بموجب القرارات القضائية أو الإدارية؛
- كثرة المنازعات الجبائية وتعدد أسبابها لا ينعكس سلبا على التحصيل الجبائي فقط، وإنما يضعف من جودة العلاقة بين المكلف والإدارة الجبائية، ويؤثر لعدم شفافية وعدم عدالة النظام الجبائي.

ثانيا: الاقتراحات: يمكن للدراسة تقديم مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها الحد من النزاعات الجبائية، ومن ثم التقليل من انعكاساتها السلبية على التحصيل الجبائي، من بينها:

- تبسيط التشريعات الجبائية، فكثير من المنازعات الجبائية تكون بسبب تعقد التشريعات الجبائية، وعدم وضوحها؛
- نشر الوعي الجبائي بين المكلفين وتوعيتهم بضرورة دفع الضرائب، لأن الكثير من المنازعات تكون نتيجة نقص الوعي الجبائي، ويكون الهدف منها تعطيل تحصيل الضريبة؛
- تحسين العلاقة بين المكلف والإدارة الجبائية من خلال التوجيه والمعاملة الحسنة، لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى معالجة الخلافات بين المكلفين بالضريبة الإدارية الجبائية وديا وليس نزاعيا؛
- رقمنة مصالح الإدارة الجبائية لأن من شأن ذلك أن يحد من النزاعات الجبائية، ويقصر من إجراءات وأجال وكلفة البت في النزاعات، وبالتالي الحد من تأثيراتها السلبية على التحصيل الجبائي؛
- تشجيع البحوث والدراسات العلمية التي تهدف إلى تطوير الإدارة الجبائية والتقليل إلى أقصى حد من النزاعات الجبائية.

ثالثا. آفاق البحث: في نهاية هذا البحث يمكننا تقديم بعض العناوين المقترحة كبحوث مستقبلية حول الموضوع، من بينها:

- أثر المنازعات الجبائية على فعالية التحصيل الجبائي في ظل التحول الرقمي: دراسة مقارنة بين النظم الضريبية التقليدية والنظم الضريبية الرقمية؛
- دور الذكاء الاصطناعي في الحد من المنازعات الجبائية وتحسين مردودية التحصيل الجبائي؛
- أثر رقمنة الإجراءات الجبائية على تقليص المنازعات الجبائية؛
- دور التكنولوجيا الحديثة في تسريع تسوية المنازعات الجبائية؛
- أثر الرقمنة والذكاء الاصطناعي في معالجة المنازعات الجبائية؛

قائمة المراجع



أولاً: المراجع باللغة العربية

1. الكتب

- الجندي حسني. (2006). القانون الجنائي الضريبي . القاهرة : دار النهضة العربية .
- أمزيان عزيز. (2005). المنازعات الجبائية في التشريع الجزائري. عين مليلة (الجزائر): دار الهدى.
- بلال صلاح عبد العليم. (2024). أسباب المنازعات الضريبية ووسائل تسويتها، مركز الدراسات الاقتصادية، القاهرة.
- رمضان صديق. (2006). إنهاء المنازعات الضريبية. القاهرة: دار النهضة العربية.
- زواق الحواس. (2022). جباية المؤسسة. الجزائر: دار المتنبى.
- عيسى سماعيلين. (2022). جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جباية ومحاسبة . منشورات الصفحات الزرقاء العالمية . الجزائر .
- محرزى محمد عباس. (2008). إقتصاديات الجباية والضرائب . الجزائر : دار هومة .
- محمد ابو ناصر، محفوظ المشاعلة، و فارس عطا الله الشهبان. (2003). الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق. الأردن: دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة.

2. أطروحات الدكتوراه، رسائل الماجستير، مذكرات الماستر:

- داودي محمد. (2006_2005). الإدارة الجبائية والتحصيل الجبائي في الجزائر . مذكرة ماجستير. تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير .
- عائشة بن عثمان. (2019). أثر النظام المحاسبي المالي على فعالية نظام التدقيق الجبائي. رسالة دكتوراه. جامعة المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية.
- خيرى عثمان فريز . (2017). إنهاء المنازعات الضريبية على الدخل بالاتفاق، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة.

- عبد الرؤوف بوجريو. (2025/2024). الرقابة الجبائية في الجزائر ودورها في تفعيل التحصيل الجبائي دراسة حالة :مديرية كبريات الشركات DGE للفترة 2010_2011. أطروحة دكتوراه الطور الثالث علوم التسيير . ميله، العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية : المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف.
- معنان سميه. (2022). المنازعات الجبائية وأثرها على الحصيلة الجبائية. مذكرة ماستر، جامعة البشير الابراهيمي (برج بوعرييج)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير .
- مكواك عبد السلام. (2012). فعالية النظام الضريبي في الجزائر، مذكرة ماستر في العلوم التجارية . جامعة ورقلة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير .
- يوسف قاشي. (2015). المنازعات الجبائية. محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية. جامعة البويرة.

3. المقالات العلمية

- العقون رشيد، و بوسماحة محمد. (2022). دراسة تحليلية لدور مؤشرات المنازعات الجبائية في تقييم أداء الرقابة الجبائية في الجزائر، مجلة البحوث في الدراسات المالية والمحاسبية، الحجم 7، العدد 1، جامعة المسيلة، ص 300-316.
- بن عمور عائشة. (2017). الطعون الولائية في قانون الاجراءات الجبائية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، الحجم 3، العدد 2، جامعة ابن خلدون(تيارت)، ص 94-109.
- محمد أمين كويديمي. (2020). دور المنازعات الجبائية في حل الخلاف بين المكلف والإدارة الضريبية، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 8، العدد 2، جامعة البليدة، ص 59-83.

4. القوانين والمراسيم

- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب(2002)، القانون رقم 01-21، المؤرخ في 22 ديسمبر 2001، المتضمن قانون المالية لسنة 2002 .
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب(2025)، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب(2025)، قانون الإجراءات الجبائية،

- وزارة العدل (1975)، الأمر رقم 58-75 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتمم للقانون المدني،
ج ر العدد 78، الصادرة في 30 سبتمبر 1975.

الملاحق



الملحق رقم (01): إسهاد النزاهة العلمية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية

قسم المالية والمحاسبة



تصريح شرقي

(خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث)

أنا الممضي أدناه

السيد(ة): الحقيقى(ة) المسيلة) طالب
الحامل(ة) لبطاقة التعريف رقم: 11.05.90.15.20.12.12.00.08
الصادرة بتاريخ: 2019/05/08 عن بلدية: المسيلة ولاية: المسيلة
المسجل(ة) بكلية: العلوم الاقتصادية قسم: المالية والمحاسبة المسيلة
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر، عنوانها:

تأثير التغيرات الجيولوجية على التحصيل الجيولوجي
من المسيلة حالة مدينة المسيلة التي أتت في ولاية المسيلة
خلال الفترة (2014 - 2016)

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

المسيلة في: 11/06/2019

إمضاء المعني



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية
قسم المالية والمحاسبة

تصريح شرفي
(خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث)

أنا الممضي أدناه
السيد(ة): الرجالي بلال محمد بن الصفة: طالب
الحامل(ة) لبطاقة التعريف رقم: 2014.702.93.6
الصادرة بتاريخ: 2019/03/28 عن بلدية: المسيلة ولاية: المسيلة
المسجل(ة) بكلية: العلوم الاقتصادية قسم: المالية والمحاسبة
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر، عنوانها:
أثر الحثارت الجبلية على التجميد الجلي في
جبل المسيلة
خلال الفترة (2014 - 2015)

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة
الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

المسيلة في: 11/06/2019
إمضاء المعني
[Signature]

ط. ب. جوان دلال
2019
عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
بمقتضى مناه كاتب الإدارة الإقليمية
فستيفود نسورة

أنجزت هذه الوثيقة وفق ملحق القرار رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016، الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

